

الباب الثانى

الجهاز المصرفى المصرى الوضع الحالى والتصورات المستقبلية

أولاً

توصيف الوضع الحالى للجهاز المصرفى المصرى

يعتبر الجهاز المصرفى المصرى بهيكله وأدائه الحالى نتاجا لمجموعة من التحولات التدريجية، التى بدأت منذ منتصف السبعينات، تعكس فتح الباب أمام رأس المال الخاص المحلى والأجنبى للتواجد فى المجال المصرفى، والتحرير التدريجى لمعاملات ذلك الجهاز وزيادة درجة تنافسيته وانفتاحه على العالم الخارجى، وهو الأمر الذى مهد لتوقيع مصر على الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية فى إطار منظمة التجارة العالمية فى ديسمبر ١٩٩٧.

وعلى ذلك فإن توصيف الوضع الحالى للجهاز المصرفى المصرى يتطلب الدراسة التفصيلية للتحولات فى هيكل ذلك الجهاز منذ عام ١٩٧٥، والضوابط المنظمة لعمله، ومدى كفاءة أدائه لوظائف الوساطة المالية، فضلا عن سلطات البنك المركزى المصرى فى الإشراف والرقابة على وحدات الجهاز المصرفى على صعيد التشريع والممارسة العملية، وذلك بما يساعد على وضع تصور للمعالم المستقبلية للجهاز المصرفى المصرى تأسيسا على ما يلى:

١. الوضع الحالى للجهاز المصرفى المصرى.
٢. المشروعات المقترحة أو المعلن عنها للتطوير.
٣. التزامات مصر فى ضوء الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية.
٤. الاتجاهات الرئيسية لتقسيم العمل الدولى فى مجال الخدمات المالية وموقع مصر فيه.

على أن يتم ذلك فى ظل كل سيناريو من السيناريوهات الرئيسية للدراسة.

هيكـل الجهاز المصرفى

أسفرت سياسة الانفتاح الاقتصادى فى منتصف السبعينات عن السماح لرأس المال الخاص المحلى والأجنبى بالتواجد فى المجال المصرفى سواء بشكل منفرد أو بالاشتراك مع رأس المال العام، وذلك بموجب قانون استثمار رأس المال العربى والأجنبى رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المعدل بالقانون ٣٢ لسنة ١٩٧٧، الذى نص على أن يكتسب أى بنك ينشأ فى ظلّه صفة "البنك الخاص" حتى ولو كان رأسماله مملوكا بشكل كلى أو جزئى للدولة أو إحدى الوحدات المملوكة لها.

وهكذا شهدت الفترة منذ منتصف السبعينات إلى منتصف الثمانينات التحول من وضع كان فيه الجهاز المصرفى مصرىا خالصا، مملوكا ملكية تامة للدولة، ومركزا فى ثمانية بنوك (أربعة بنوك تجارية، وأربعة بنوك متخصصة) إلى وضع جديد تمثل فى نهاية ١٩٨٥ فى وجود ٨٣ بنكا منها ٧٤ بنكا خاصا. وتوزعت تلك الأخيرة بين ٢٧ بنكا مملوكة ملكية تامة لرأس المال المحلى العلم والخاص، و٢٣ فرعا لبنوك أجنبية و ٢٤ بنكا مشتركا يختلط فيه رأس المال المحلى (خاص أو عام) مع رأس المال الأجنبى وذلك كما يتضح من الجدول رقم (١).

أما من حيث طبيعة النشاط، فيشير الجدول رقم (١) إلى أن البنوك المملوكة لرأس المال العام قد توزعت بين ٤ بنوك تجارية و ٤ بنوك متخصصة ثم الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى.

وتوزعت البنوك المملوكة لرأس المال الخاص المحلى والأجنبى بين ٣٩ بنكا تجاريا (سواء مشتركا أم مملوكا ملكية تامة لرأس المال المحلى) و ٣٣ بنك استثمار وأعمال (منها ٢٢ فرعا لبنوك أجنبية).

ويلاحظ أنه وفقا للقانون ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ فى شأن البنك المركزى والجهاز المصرفى (مادة ١٧) فإن الدور المنوط ببنوك الاستثمار والأعمال هو "تجميع وتنمية المدخرات لخدمة الاستثمار وفقا لخطط التنمية الاقتصادية وسياسات دعم الاقتصاد القومى، ويجوز لها أن تنشئ فى هذا المجال شركات الاستثمار أو شركات أخرى تزاوّل أوجه النشاط الاقتصادى المختلفة، كما يكون لها أن تقوم بتمويل تجارة مصر الخارجية"، بما يعنى فى الواقع إلغاء أية فروق موضوعية بين بنوك الاستثمار والأعمال من ناحية والبنوك التجارية من ناحية أخرى فيما يتعلق بمجالات النشاط، على النحو الذى سيرد ذكره تفصيلا فى أجزاء تالية من تلك الدراسة.

ويتمثل الفرق الوحيد الذى حدده القانون بين هاتين المجموعتين من البنوك فى اشتراط تعامل بنوك الاستثمار والأعمال بالعملة الأجنبية فقط إلا إذا اتخذت شكل بنوك مشتركة تزيد حصة الشريك الأجنبى فيها عن ٥٠ % (مادة ٣ من قانون الاستثمار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤).

وعلى الرغم من هذا التحول فى هيكل الجهاز المصرفى فقد ظل الجزء الأكبر من رأسماله مصريا. حيث تشير البيانات المتاحة إلى أنه فى يونيو ١٩٨٥ كان ٧٣ % من رأسمال البنوك المنشأة وفقا لقانون استثمار رأس المال العربى والأجنبى رأسمالا مصريا مقابل ١٠ % من دول عربية و ١٠ % من دول السوق الأوروبية المشتركة و ٣ % من الولايات المتحدة الأمريكية و ٤ % ينتمى لدول أخرى من بينها إيران وباكستان^(١).

(١) الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، قائمة المشروعات التى تم الموافقة عليها حتى ٣٠ يونيو ١٩٨٥، جدول رقم ٩ وجدول رقم ١٢.

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم أن الجزء الأكبر من رأسمال البنوك المنشأة وفقا لقانون الاستثمار كان مملوكا لرأس المال المحلى، فيلاحظ أن الأخير كان يفضل بوجه عام التواجد كشريك لرأس المال العربى أو الأجنبى بحيث لم يظهر منفردا إلا فى ٣٥ % من الحالات^(٢).

أما من حيث طبيعة رأس المال المحلى فى البنوك المنشأة خلال فترة الانفتاح الاقتصادى فإن الدراسة التفصيلية^(٣) لملكية رؤوس أموالها تشير إلى ما يلى:

١. تمثل ٢٨ % من رؤوس أموال البنوك المنشأة وفقا لقانون الاستثمار فى رأسمال عام ينتمى معظمه إلى بنوك القطاع العام، تليها (بدرجة اقل) شركات التأمين - وفى بعض الحالات كانت توجد مساهمات لبعض الشركات الصناعية أو الخدمية (شركة القطن الشرقية، المقاولون العرب، الإسكندرية للتوكيلات الملاحية... الخ) أو لبعض الهيئات العامة (هيئة قناة السويس) أو مؤسسات صحفية (مؤسسة الأهرام) بل والحزب الوطنى الحاكم أيضا (من خلال مجموعة البنوك الوطنية للتنمية).

٢. أما فيما يتعلق بمساهمة رأس المال الخاص المحلى فى البنوك فقد كانت تعود إلى عناصر من الملكية العقارية والرأسمالية السابقة على الستينات، وعناصر من المؤسسة البيروقراطية لفترتى الستينات والسبعينات.

(٢) انظر البيانات التفصيلية لذلك فى:

- Salwa EL ANTARY, Le Role De L'activité Bancaire Dans La Nouvelle Forme D'integration Des Economies Arabes Au Marchè Capitalist Mondial, 1970 - 1985, Université Paris VIII, Paris, 1993, Annexe 2, P. 41-53.

(٣) المصدر السابق.

فقد تواجدت عناصر الملكية العقارية والرأسمالية المصرية السابقة على الخمسينات كمساهمين فى رؤوس أموال عدد من البنوك. ولعل من أبرز الأمثلة فى هذا الصدد:

- عائلة العيوطى: فى بنك النيل وبنك فيصل الإسلامى.
- عائلة أبو رجيلة: بنك الأهرام^(٤).
- عائلة أبو الفتوح: بنك مصر العربى الأفريقى وبنك الأهرام.
- مصطفى البليدى: بنك الدلتا الدولى، وبنك هونج كونج المصرى^(٥).
- سعيد الطويل: بنك النيل، وبنك هونج كونج، وبنك مصر العربى الأفريقى.

أما عناصر المؤسسة البيروقراطية لفترتى الستينات والسبعينات الذين ظهروا كمساهمين فى رؤوس أموال المشروعات المنشأة وفقا لقانون الاستثمار فقد تمثلوا فى رؤساء سابقين لبنوك وشركات القطاع العام، وكلاء وزارة سابقين، وزراء ورؤساء وزارة سابقين.. كما يتضح من الأمثلة التالية:

- محمود صدقى مراد — نائب سابق لمحافظ البنك المركزى: بنك الدلتا الدولى.
- محمد محمود أبو شادى — رئيس سابق للبنك الأهلى المصرى: بنك مصر العربى الأفريقى.
- عبد المنعم الطناملى — رئيس سابق للبنك العقارى المصرى: بنك النيل.
- كامل دياب — رئيس سابق لشركة الوادى للحاصلات الزراعية: بنك هونج كونج المصرى.

(٤) حاليا "بنك التمويل المصرى السعودى"

(٥) أصبح "البنك المصرى البريطانى" ثم HSBC

- عثمان احمد عثمان — رئيس سابق لشركة المقاولون العرب، ووزير سابق للتنمية الشعبية: بنك فيصل الإسلامى، وبنك الدلتا الدولى، وبنك النيل.
- حامد السايح — رئيس سابق للبنك الأهلى المصرى ووزير اقتصاد سابق: بنك هونج كونج المصرى.
- محمد عبد الله مرزبان — وزير اقتصاد ونائب رئيس وزراء سابق: بنك الاعتماد والتجارة (مصر).
- أحمد أبو إسماعيل — وزير مالية سابق: بنك القاهرة الشرق الأقصى.
- عبد العظيم أبو العطا — وزير رى سابق: بنك الاعتماد والتجارة (مصر).
- زكى هاشم — وزير سياحة سابق: بنك الاعتماد والتجارة (مصر).
- احمد محرم — وزير إسكان سابق: البنك المصرى الخليجى.
- محسن عبد الخالق — سفير سابق لمصر فى اليابان: بنك النيل.

العلاقة بين رأس المال العام والخاص فى إدارة البنوك المشتركة

يشير تتبع مجالس إدارات البنوك المشتركة خلال الفترة ١٩٧٥ — ١٩٨٥ إلى التواجد الملموس لعناصر المؤسسة البيروقراطية لفترتى الستينات والسبعينات ممثلة فى وزراء سابقين (حسن عباس زكى وزير الاقتصاد الأسبق: بنك الشركة المصرفية الدولية، حامد السايح وزير الاقتصاد الأسبق: بنك هونج كونج المصرى، وجيه شندى ثم فؤاد هاشم: البنك العربى للتنمية والاستثمار، أحمد أبو إسماعيل: القاهرة الشرق الأقصى). ورؤساء وزارة سابقين (مصطفى خليل: المصرف العربى الدولى، عبد العزيز حجازى: بنك التجارة والتنمية

وبنك فيصل الإسلامى) فضلا عن ممثلين لبنوك القطاع العام وشركات التأمين بحكم مساهماتها فى رؤوس أموال تلك البنوك المشتركة.

كما يشير نمط الإدارة فى تلك البنوك إلى أنه على الرغم من امتلاك الشريك المحلى لحصة الأغلبية فى رؤوس أموالها، إلا أن سلطة اتخاذ القرارات المتعلقة بنمط توظيف الموارد كانت تظل دائما فى يد الشريك الأجنبى.

فلاحظ بدءا أن حصة الشريك المصرى لم تكن تزيد فى أقصى حالاتها عن ٥١ % فى حين أن النظام الأساسى لغالبية البنوك المشتركة كان ينص على ضرورة توافر أغلبية ثلثى أعضاء مجلس الإدارة لاتخاذ القرارات المتعلقة بالودائع والقروض وفتح الوحدات وزيادة رأس المال وتكوين الاحتياطيات أو المخصصات .. أى باختصار جميع القرارات المتعلقة بتحقيق الأرباح وأوجه استخدامها^(٦).

ومن ناحية أخرى فإنه على الرغم أن رئيس مجلس إدارة البنك المشترك كان يمثل فى العادة رأس المال المحلى (صاحب الأغلبية) فإن منصب "العضو المنتدب" الذى يتولى الإدارة الفعلية لأعمال البنك اليومية كان يظل دائما من نصيب الشريك الأجنبى، ولعل من الأمثلة البارزة خلال فترة الثمانينات حالة كل من بنك تشيس - الأهلئ، بنك مصر الدولئ، البنك المصرئ الأمريكئ، بنك القاهرة وبارئس، بنك مصر أمريكا الدولئ وبنك الأهلئ - سوسئئئئ جنرال^(٧).

(٦) انظر على سبئل المئال:

- مادة (٢٧) من النظام الأساسئ لبنك تشئس - الأهلئ (قبل تحوله إلى البنك التجارى الدولئ بعد تئارج تشئس مائهائئ فى عام ١٩٨٧).

- النظام الأساسئ لبنك مصر الدولئ .

(٧) انظر فى تفصئل ذلك:

وبالإضافة إلى العضو المنتدب لوحظ فى كثير من البنوك المشتركة أن كلا من مدير الائتمان ومدير العمليات الخارجية فى الثمانينات كان ينتمى عادة إلى الشريك الأجنبى، ومن الأمثلة على ذلك مديرو العمليات الخارجية فى كل من البنك المصرى الأمريكى وبنك القاهرة الشرق الأقصى وبنك الاعتماد والتجارة (مصر)، وبنك الأهلى سوسيتيه جنرال. ومن الأمثلة على ذلك أيضا مديرو الائتمان فى كل من تشيس - الأهلى وبنك القاهرة باركليز الدولى^(٨).

كما أسفرت اتفاقيات المعونة الفنية التى وقعت مع الشريك الأجنبى فى بعض البنوك مثل (تشيس - الأهلى، الائتمان الدولى - مصر، القاهرة باركليز، مصر الدولى.. الخ) عن تحديد سياسات العمل وآلياته ولغته وفقا لمثيلاتها فى البنك الأم فى الخارج.

الهيكل الحالى للجهاز المصرفى المصرى

يشير هيكل الجهاز المصرفى المصرى فى عام ٢٠٠٠ إلى أنه لا يزال يتكون من بنوك مملوكة لرأس المال العام وأخرى مملوكة لرأس المال الخاص المحلى أو الأجنبى سواء منفردين أو بالاشتراك مع رأس المال العام. ومع ذلك فقد طرأت بعض التغيرات على هذا الهيكل تتمثل فيما يلى:

(٨) انظر فى ذلك :

- The Banker's Almanac & yearbook 1986, Vol. 1: Banks, Thomas Skinner Directories, West Sussex, U. K, P. 804.
- Middle East Financial Directory, 1977, 1978, Meed Consultants London, P.51.

أولا : من حيث العدد

١. قيام رأس المال الأجنبى بتصفية بعض فروعهم: سواء لتغيرات فى استراتيجيات البنك الأم بالخارج^(٩)، أو لعدم الرغبة فى ضخ رؤوس أموال جديدة.

فقد صفى فرع بنك مانيو فاكثورر هانوفرز ترست أعماله فى أعقاب اندماج البنك الأم فى الخارج مع كيميكال بنك، كما صفى فرع مللى إيران أعماله فى أعقاب صدور القانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ الذى اشترط ألا يقل رأس المال المخصص للعمل فى مصر بفرع البنك الأجنبى عن ١٥ مليون دولار (أو ما يعادلها بالجنيه المصرى)، علما بأن رأس المال المخصص لعمل الفرع المذكور بمصر قبل انسحابه لم يكن يتجاوز ٢,٥ مليون دولار^(١٠).

وتجدر الإشارة إلى أنه لا زال هناك فرعان لبنوك أجنبية تحت التصفية هما فرع بنك لويديز وفرع البنك التجارى الإيطالى^(١١).

٢. إدماج ١٥ بنكا من بنوك التنمية الوطنية فى المحافظات، وهى البنوك التى شارك فى تأسيسها الحزب الوطنى الحاكم، كوسيلة لدعم مراكزها المالية وتحسين أدائها، وكذا إدماج بنك "الاعتماد والتجارة - مصر" فى بنك مصر عام ١٩٩٢، وذلك للحيلولة دون انهياره بعد أزمة بنك الاعتماد والتجارة الدولى فى إنجلترا فى بداية التسعينات.

(٩) تشير هنا إلى انه سبق فى عام ١٩٨٧ أن انسحب بنك تشيس مانهاتن من البنك المشترك "تشيس الأهلى" لتغير استراتيجية البنك الأم حيال منطقة الشرق الأوسط بعد تراجع الأسعار العالمية للنفط - وقد قام البنك الأهلى المصرى آنذاك بشراء حصة الشريك الأجنبى.

(١٠) البنك المركزى المصرى، دليل البنوك العاملة فى مصر ١٩٩٩، ص ٣٤، ٤٠.

(١١) دليل بنوك مصر ١٩٩٤، الاقتصادية للنشر والتوزيع، القاهرة، ص ٢٣٤.

٣. اندماج البنك العقارى المصرى والبنك العقارى العربى خلال عام ١٩٩٩.
٤. ونتيجة لعمليات التصفية والإدماج سألقة الذكر اصبح الجهاز المصرفى المصرى حاليا يتكون من ٦٣ بنكا منها ٨ بنوك مملوكة لرأس المال العام (٤ بنوك تجارية، ٣ بنوك متخصصة، الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى) و ٥٥ بنكا خاصا منها ٢٠ فرعا لبنوك أجنبية، و ١٠ بنوك مملوكة لرأس المال الخاص المحلى (جدول رقم ٢).

ثانيا: من حيث ملكية رأس المال (وأثر الخصخصة)

ومن ناحية أخرى شهدت التسعينات تخفيض حصة رأس المال العام فى البنوك المشتركة فى إطار سياسة الخصخصة، وذلك كخطوة تمهيدية للبدء فى خصخصة بنوك القطاع العام التجارية^(١٢). وقد اقترن الانخفاض فى حصة رأس المال العام فى البنوك المشتركة بظاهرتين هامتين:

الأولى: إقبال رأس المال الأجنبى على شراء الحصص المطروحة للبيع من رؤوس أموال البنوك المشتركة لا سيما بعد أن سمح القانون "بأن تزيد نسبة ما يملكه غير المصريين فى رؤوس أموال البنوك المشتركة والخاصة عن ٤٩% من رأس المال المصدر لأى بنك"^(١٣) وأن يستمر رغم ذلك فى ممارسة النشاط دون تغيير بما فى ذلك العمل بالجنه المصرى، من ناحية، والاتجاه إلى تبنى أسلوب البيع لمستثمر رئيسى من ناحية أخرى.

وهكذا ارتفعت نسبة مساهمة الشريك الفرنسى فى الأهلى سو سيتيه جنرال من ٤٩% إلى ٥١% وحصة كر يدى كوميرسيال دى فرانس فى بنك الائتمان

(١٢) تم فى عام ١٩٩٨ صدور القانون رقم ١٥٥ بتنظيم مساهمة القطاع الخاص فى رؤوس أموال بنوك القطاع العام.

(١٣) القانون ٩٧ لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام قانون البنوك والائتمان، مادة ٢١ مكرر.

الدولى مصر من ٣٩ % إلى ٧٥ % وحصة باركليز فى بنك القاهرة باركليز الدولى من ٤٩ % إلى ٧٥ %، وحصة بنك ناسيونال دى بارى فى بنك القاهرة وباريس من ٤٩ % إلى ٧٦%^(١٤)، وحصة بنك هونج كونج وشنغهاى (HSBC) فى البنك المصرى البريطانى من ٧,٣٩ % إلى ٩٠ %.

الثانية: إقبال بعض البنوك العربية ذات النشاط الدولى على التواجد فى السوق المصرية: وقد ظهر ذلك بشكل خاص فى حالة كل من "المؤسسة العربية المصرفية ABC التى قامت بشراء الحصة المطروحة فى بنك مصر العربى الأفريقى (٩٣%)، وحالة بنك الكويت الوطنى الذى تقدم بعرض لشراء الحصة المطروحة فى بنك "مصر أمريكا الدولى فى يونيو ٢٠٠٠، فضلا عن تدعيم البنك العربى لتواجده فى مصر بزيادة عدد وحداته.

ثالثا: موقف مجالس إدارات البنوك

تشير دراسة مجالس إدارات البنوك فى مصر فى نهاية التسعينات إلى ما يلى^(١٥):

١-بنوك القطاع العام

تتسم مجالس إدارات تلك البنوك بشيوع ظاهرتين رئيسيتين:

أ- تخلخل مجالس الإدارات ووجود مناصب عديدة شاغرة، ويبدو ذلك بشكل واضح فى حالة بنك الإسكندرية على سبيل المثال، الذى اقتصر مجلس إدارته فى عام ١٩٩٩ على رئيس المجلس وعضو واحد فقط من البنك ثم ثلاثة أعضاء متخصصين من خارجه، بما يعنى (وفقا لقانون

^(١٤) دليل بنوك مصر، أعداد متفرقة.

^(١٥) دليل بنوك مصر ١٩٩٨، الاقتصادية للنشر والتوزيع، القاهرة.

البنوك والائتمان) خلو ٤ مناصب تتمثل في نائبى رئيس المجلس وعضوى مجلس من مديرى البنك.

ب- الاستمرار فى العمل إلى ما بعد السن القانونية لمدد تصل فى بعض الأحيان إلى عدة سنوات.

وتعكس هاتين الظاهرتين إما القصور فى تربية وإعداد الكوادر المصرفية المؤهلة للقيادة أو الحرص على احتكار تلك المناصب لأطول فترة ممكنة، أو كلا الأمرين.

٢- بنوك القطاع الخاص

تبرز ظاهرة الاستمرار فى شغل المناصب القيادية ما بعد السن القانونية بفترات طويلة بشكل أكثر وضوحا فى بنوك القطاع الخاص ، وتقسرن أيضا بالسلمات التالية:

أ- استمرار التواجد الملموس لعناصر بيروقراطية السلطة الحكومية الممثلة فى رؤساء الوزارة و الوزراء ورؤساء الهيئات العامة السابقين كما فى حالة:

▪ محمد محمد عبد الوهاب - وزير الصناعة الأسبق (البنك المصرى التجارى)

▪ يسرى على مصطفى - وزير الاقتصاد الأسبق (مصر أمريكا الدولى)

▪ محمد احمد الرزاز - وزير المالية الأسبق (بنك الاستثمار العربى)

▪ صلاح حامد - محافظ البنك المركزى الأسبق (بنك مصر إيران)

▪ على نجم - محافظ البنك المركزى الأسبق (بنك الدلتا الدولى)

▪ محمد حسن فج النور — رئيس هيئة سوق المال الأسبق (بنك القاهرة الشرق الأقصى، حتى مارس ١٩٩٩)

▪ محمد محمود — وزير الاقتصاد الأسبق (البنك المصرى لتنمية الصادرات)

هذا فضلا عن استمرار وجود ممثلى البنوك والشركات العامة المساهمة فى رؤوس أموال البنوك المنشأة وفقا لقانون الاستثمار.

ب- استمرار ظهور بعض العناصر القريبة من أو ذات الصلة بمراكز صنع القرار:

ففى الثمانينات تواجد فى عضوية مجالس إدارة البنوك الخاصة كل من حسن سيد مرعى زوج ابنة رئيس الجمهورية الراحل أنور السادات وابن "سيد مرعى" الرئيس الأسبق للبرلمان المصرى والذى شغل عدة مناصب وزارية خلال الستينات والسبعينات (مصر اكستريور) كما تواجد كل من رشاد عثمان ومحمد عبد اللاه عضوى مجلس الشعب فى مجلس إدارة بنك تشيس الأهلى وبنك الإسكندرية التجارى والبحرى على التوالى.

أما فى التسعينات فقد تواجد فى عضوية مجالس إدارة بنوك القطاع الخاص كل من:

▪ جمال حسنى مبارك — المتحدث الرسمى للمجلس الرئاسى المصرى الأمريكى: البنك العربى الأفريقى الدولى (ممثلا للبنك المركزى)

▪ عبد الله عبد الفتاح طایل — رئيس اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب: بنك مصر اكستريور

▪ محمود محبى الدين — مستشار وزير الاقتصاد^(١٦) البنك المصرى البريطانى

(١٦) دليل بنوك مصر ، مرجع سبق ذكره .

ج- التمثيل القوى لرجال الأعمال

ومن ناحية أخرى يمكن القول بأن التسعينات قد شهدت تمثيلا قويا لرجال الأعمال فى الجهاز المصرفى سواء كمشتريين لحصص رئيسية من أسهم البنوك المطروحة للخصخصة أو كأعضاء فى مجالس إدارات البنوك المنشأة وفقا لقانون الاستثمار، ولعل من ابرز الأمثلة فى هذا الصدد ما يلى^(١٧):

بنك مصر اكستريور: حيث يظهر أنسى نجيب ساويرس كعضو مجلس إدارة جنبا إلى جنب مع عبد الله طایل -رئيس اللجنة الاقتصادية فى مجلس الشعب- كرئيس مجلس إدارة وعضو منتدب، كما يظهر محمد الجارحى- أحد رجال الأعمال "الهاريين" كمساهم رئيسى فى رأس المال.

مصر العربى الأفريقى: محمد لطفى منصور، ياسين إبراهيم لطفى منصور، احمد أمين المغربى ومحمد عاكف أمين المغربى.

البنك الوطنى المصرى: عبد المنعم سعودى وصفوان أحمد ثابت.

البنك المصرى البريطانى: إبراهيم أبو العيون كامل وسعيد الطويل.

البنك المصرى الخليجى: صلاح الدين محمد محمود (وقد توفى مؤخرا) ومحمد جمال محمود.

رابعا: من حيث التوزيع الجغرافى والكثافة المصرفية

تشير بيانات البنك المركزى المصرى إلى أن عدد الوحدات المصرفية للبنوك العاملة فى مصر قد ارتفع من ١٣٨٨ وحدة فى عام ١٩٨٠ إلى ٢٤٣٤ وحدة فى عام ١٩٩٩ بما يشكل زيادة بنسبة ٧٥% ، الأمر الذى ترتب عليه

(١٧) التقارير السنوية للبنوك.

بعض التحسن فى معدل الكثافة المصرفية^(١٨) بحيث أصبحت الوحدة المصرفية تخدم نحو ٢٦ ألف نسمة فى المتوسط فى عام ١٩٩٩ مقابل نحو ٢٨ ألفا فى عام ١٩٩٠ ونحو ٢٩ ألفا فى عام ١٩٨٠ كما يشير الجدول رقم (٣).

وبمقارنة معدل الكثافة المصرفية بمصر بما هو عليه الحال فى ألمانيا الغربية خلال السبعينات على سبيل المثال يلاحظ انه فى الأخيرة كان هناك فرع لكل ١٥٥٧ مواطن تقريبا^(١٩) أى بما يوازى ٦% فقط من متوسط الكثافة المصرفية بمصر فى عام ١٩٩٨. كما بلغ معدل الكثافة المصرفية فى فرنسا فى عام ١٩٨٢ نحو وحدة مصرفية لكل ٢٧٠٠ مواطن أى بما يمثل ١٠,٤% من متوسط الكثافة المصرفية فى مصر، وهو الأمر الذى يمكن أن يعد مؤشرا ليس فقط على تباين مستويات الدخل ودرجة نمو قطاع الأعمال فى الدول محل المقارنة، بل أيضا على ضعف مستوى العمق المصرفى فى مصر. ويتأكد ذلك بشكل خاص بدراسة التوزيع الجغرافى للوحدات والكثافة المصرفية (جدول رقم ٤).

فيلاحظ أن محافظة القاهرة وحدها تستأثر بنحو ٢٥% من عدد وحدات الجهاز المصرفى المصرى، كما يلاحظ أن القاهرة والجيزة والإسكندرية قد حظيت بالجزء الأكبر من الزيادة فى عدد الوحدات المصرفية خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٩٨، بل أن الزيادة فى عدد وحدات البنوك فى محافظة القاهرة وحدها قد بلغت ٢٦٢ وحدة، بما يفوق الزيادة فى جملة محافظات الوجه البحرى (٢٤٣ وحدة)، وأكثر من ضعف الزيادة فى الوحدات المنشأة بمحافظات الوجه القبلى (١٣٥) ككل.

(١٨) عدد السكان بالآلاف لكل وحدة مصرفية.

(١٩) Monthly Report Of The Deutsche Bundesbank, March 1982.

كما يلاحظ أن المدن الصناعية الجديدة (السادس من أكتوبر، العاشر من رمضان، برج العرب، السادات، قد استأثرت بالجزء الأكبر من الفروع تحت التأسيس (٢٠) فرعا من إجمالى ٣٩ تحت التأسيس) (٢٠).

وقد ترتب على هذا التفاوت فى اتجاهات التوسع الجغرافى للجهاز المصرفى أن اقتصر التحسن فى معدل الكثافة المصرفية على محافظات القاهرة والجيزة والإسكندرية والقناة وسيناء فى حين تدهور ذلك المعدل فى محافظات الوجه البحرى والقبلى (جدول رقم ٤).

ومن ناحية أخرى يلاحظ أن التواجد المصرفى بمحافظات الوجه البحرى والقبلى (على ضعفه) يعود أساسا إلى بنوك القطاع العام التجارية الأربعة، بالإضافة إلى البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى والبنوك التابعة له فى المحافظات مع تواجد ضئيل لبعض بنوك القطاع الخاص المحلية [البنك الوطنى للتنمية، بنك التعمير والإسكان، البنك المصرى المتحد (الدقهلية سابقا)...الخ] وغياب شبه تام للبنوك المشتركة التى تفضل التركيز فى مدينة القاهرة مع تواجد ضئيل لبعضها فى الإسكندرية أو المناطق السياحية فى سيناء والبحر الاحمر (٢١).

ويشير العرض السابق ليس فقط إلى ضعف مستوى العمق المصرفى بالأقاليم، بل أيضا إلى غياب شديد للمنافسة فى تلك المناطق التى تتسم فى كثير من أجزائها بوضع شبه احتكارى للبنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى (الذى يبلغ مجموع فروعه وبنوك القرية التابعة له ١٨٢٥ وحدة بما يسوازي ٧٥% من وحدات الجهاز المصرفى ككل) أو أحد بنوك القطاع العام التجارية، بما لذلك الوضع الاحتكارى من آثار على نوع ومستوى وتكلفة الخدمات المصرفية المؤداة.

(٢٠) دليل بنوك مصر ١٩٩٨، مصدر سبق ذكره.

(٢١) المصدر السابق.

الضوابط المنظمة لعمل الجهاز المصرفى المصرى

يتمثل الإطار التنظيمى لعمل الجهاز المصرفى المصرى حاليا فى كل من مجموعة التشريعات المنظمة للعمل المصرفى والضوابط المحددة من قبل السلطات النقدية من ناحية، والتزامات مصر فى إطار الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية التى وقعت عليها فى ديسمبر ١٩٩٧، من ناحية أخرى.

أولاً: التشريعات والضوابط المنظمة للعمل المصرفى

سعت تلك التشريعات والضوابط إلى تحرير معاملات الجهاز المصرفى وتحقيق درجة أكبر من التنافسية بين وحداته من ناحية وتطبيق معايير لرشاده الأداء Prudential Regulations والإفصاح وتوحيد الأسس المحاسبية بما يتمشى مع المعايير والقواعد المتعارف عليها دولياً، من ناحية أخرى. ففى ظل سياسة الإصلاح الاقتصادى تم ما يلى^(٢٢):

١. توحيد أسس التعامل بين كل من رأس المال المصرفى المحلى والأجنبى، حيث صدر القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٩٣ ليمنح فروع البنوك الأجنبية الحق

(٢٢) انظر فى ذلك:

- البنك المركزى المصرى، التقارير السنوية، أعداد متفرقة.
- سلوى العنترى، النشاط المصرى وإعادة هيكلة الاقتصاد المصرى، المؤتمر العلمى السنوى الثامن عشر للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، القاهرة، أبريل ١٩٩٤.
- Ziad A. Bahaa Eldin & Mahmoud Mohieldin, On Prudential Regulation in Egypt, Financial Development in Emerging Markets: The Egyptian Experience, The Egyptian center for Economic Studies, Cairo, 1998, P. 119.

فى التعامل بالجنيه المصرى بشرط وحيد هو زيادة رؤوس أموالها إلى ١٥ مليون دولار، كما تم فى يوليو ١٩٩٣ منح الحرية لشركات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام للتعامل مع كافة البنوك دون قيود.

٢. استبدال سياسة تحديد هيكى أسعار الفائدة الدائنة والمدينة من جانب البنك المركزى بسياسة تقوم على ترك الحرية للبنوك لتحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة التى تتعامل بها.

٣. توحيد سعر الصرف وتحريره، فى إطار سياسة للتعويم المدار (أو التثبيت القابل للتعديل Adjustable Peg) وإباحة التعامل فى النقد الأجنبى خارج البنوك من خلال شركات الصرافة.

٤. التوقف (بعد فترة انتقالية مؤقتة أوائل التسعينات) عن سياسة وضع حدود قصوى للتوسع الائتمانى التى تواتر استخدامها خلال السبعينات والثمانينات.

٥. ترك الحرية للبنوك لتحديد تعريف (عمولة) الخدمات المصرفية المختلفة.

٦. تطبيق قواعد تصنيف الأصول واحتساب المخصصات التى وضعها البنك الدولى ضمن قواعده الإرشادية، بحيث تلتزم البنوك بتكوين مخصصات بنسب متصاعدة إذا ما تأخر العميل فى السداد، مع سريان نفس الأسس على عملاء القطاع العام.

٧. إلزام البنوك العاملة فى مصر بنشر بيانات ربع سنوية عن أنشطتها، بالإضافة إلى توحيد الأسس المحاسبية المطبقة فى جميع البنوك وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.

وفى ضوء ما سبق تتمثل الضوابط السارية حتى نهاية ٢٠٠٠ لنشاط البنوك فى مجال منح التمويل والاستثمار بأشكاله المختلفة فيما يلى:

١. نسبة الاحتياطى

حيث تلتزم البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال منذ يناير ١٩٩١^(٢٣) بأن تحتفظ لدى البنك المركزى المصرى باحتياطى نقدى بدون فائدة بنسبة لا تقل عن ١٥ % مما لديها من أرصدة الودائع بالجنه المصرى^(٢٤)، ومعنى ذلك أن الحد الأقصى المأاح توظيفه من تلك الودائع هو ٨٥ %.

أما فيما يتعلق بالودائع بالعملاء الأجنبيه، فتلتزم البنوك بالاحتفاظ بنسبة منها لدى البنك المركزى، فى شكل أرصدة بعائد يعادل سعر الفائدة بين بنوك لندن Libor لمدة ٦ شهور. وقد تم تخفيض تلك النسبة من ١٥ % إلى ١٠ % وذلك اعتباراً من ٣١ ديسمبر ١٩٩٣^(٢٥).

٢. نسبة السيولة

تلتزم البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال بالاحتفاظ بنسبة للسيولة بالعملة المحلية حدها الأدنى ٢٠ % ونسبة للسيولة بالعملاء الأجنبيه حدها الأدنى ٢٥ %.

وتتمثل مكونات نسبة السيولة (لكل من العملتين) فى مجموعة الأصول السائلة التى يتعين على البنك الاحتفاظ بها لمواجهة الالتزامات الحالة ممثلة فى

(٢٣) انظر فى ذلك: البنك المركزى المصرى، الرقابة على البنوك، خطاب دورى رقم ٣٠٨ بتاريخ ١٦ ديسمبر ١٩٩٠.

(٢٤) تم استبعاد الأوعية الادخارية لمدة ثلاثة سنوات فأكثر من مقام النسبة اعتباراً من إبريل ٢٠٠١، ثم تم تخفيض النسبة إلى ١٤ % ضمن محاولات تبنى سياسة نقدية توسعية لمواجهة مشكلات الركود.

(٢٥) البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى ١٩٩٣ / ١٩٩٤.

السحب على ودائع العملاء والبنوك بالإضافة إلى جزء مما قد يطرأ من "التزامات عرضية"^(٢٦).

وعلى ذلك فيمكن القول بأن البنك لا يكون حراً في توجيه موارده إلى التمويل الاستثماري (تمويل مشروعات جديدة أو توسعات وإحلال وتجديد لطاقات إنتاجية قائمة ..) أو التمويل الجاري لرأس المال العامل، إلا بعد استيفاء كل من نسبتي الاحتياطي والسيولة على النحو المحدد من قبل البنك المركزي المصري.

٣. معيار كفاية رأس المال

تلتزم البنوك في مصر منذ ديسمبر ١٩٩٣ بمعيار كفاية رأس المال وفقاً للأساس الموحد المقرر من لجنة "بازل" والذي يربط بين رأسمال البنك من ناحية وأصوله المرجحة طبقاً لدرجة المخاطرة من ناحية أخرى، بحيث يجب ألا تقل نسبة رأسمال البنك إلى تلك الأصول عن ٨% كحد أدنى^(٢٧) ويعني ذلك أن الحد الأقصى الذي يمكن أن يذهب إليه البنك في الإقراض هو ١٢ ضعف رأسماله، كما يعني أنه كلما قام البنك بتدعيم رأسماله كلما زادت قدرته على التوسع في تمويل قطاعات النشاط المختلفة.

هذا وقد بلغ معدل كفاية رأس المال للبنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال في نهاية يونيو ١٩٩٩ نحو ١٠,٥%^(٢٨).

(٢٦) البنك المركزي المصري، الرقابة على البنوك، خطاب دوري رقم ٣٠٩ بتاريخ ٢٧ ديسمبر ١٩٩٠، وخطاب دوري رقم ٣٤٥ بتاريخ ١٤ ديسمبر ١٩٩٨.

(٢٧) البنك المركزي المصري، التطورات الائتمانية والمصرفية يوليو ١٩٩٠ - يونيو ١٩٩٢، ص ١٣١ - ١٣٣، وقد رفع البنك المركزي تلك النسبة إلى ١٠% اعتباراً من نهاية ديسمبر ٢٠٠٢.

(٢٨) انظر في ذلك:

٤. الحد الأقصى للتمويل الممنوح للعميل الواحد

ألزم البنك المركزى البنوك العاملة فى مصر بألا يتجاوز الحد الأقصى لإجمالى التمويل الذى يمكن منحه للعميل الواحد (سواء فى شكل تسهيلات ائتمانية أو مساهمة مباشرة فى رأسماله) ٣٠% من القاعدة الرأسمالية للبنك (والتي تتمثل أساسا فى رأس المال والاحتياطيات - أى حقوق المساهمين). ونشير هنا إلى أن البنك المركزى قد خفف من القيد الذى حدده القانون^(٢٩) والذى يقضى بألا تتجاوز تلك النسبة ٢٥%.

٥. الضوابط المتعلقة بتمويل بعض أفرع النشاط أو طبقا لنوع العملة

لعل من أبرز الضوابط التى حددها البنك المركزى المصرى فى هذا الصدد ما يلى^(٣٠):

- قصر دور البنوك فى مجال التأجير التمويلي على المساهمة فى الشركات العاملة فى هذا المجال، وعلى أن تكون هذه المساهمة فى حدود المسموح به فى هذا الشأن وفقا لقانون البنوك والائتمان.
- التوجيه بمراعاة عدم التوسع فى الإقراض العقارى من جانب البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال.
- اشتراط موافقة البنك المركزى - إلى جانب موافقة الهيئة العامة لسوق المال - قبل السماح للبنوك بضمان سندات الشركات.

^(٢٩) القانون ٩٧ لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام قانون البنوك والائتمان، مادة ٣٧ مكرر.

وقد حدد قانون البنوك الجديد الحد الأقصى للتمويل للعميل الواحد والأطراف المرتبطة بما لا يتجاوز ٣٠% من القاعدة الرأسمالية للبنك، مع الإحتفاظ للبنك المركزى بالحق فى تخفيض تلك النسبة.

^(٣٠) البنك المركزى المصرى، تقرير مقدم إلى مجلس الشعب عن الأوضاع النقدية والائتمانية خلال السنة المالية ٩٧ / ١٩٩٨، ص ١٣.

- قصر الإقراض محليا بالعملات الأجنبية على المشروعات القادرة على توفير إيرادات لها بهذه العملات^(٣١).
- حظر الإقراض بالعملة المحلية بضمان ودائع بالعملات الأجنبية (اعتباراً من أكتوبر ٢٠٠٠) في إطار السعي لضبط التعامل في سوق النقد الأجنبي ومواجهة عمليات المضاربة على سعر صرف الجنيه المصري.

٦. الحد الأقصى لنسبة المساهمة في المشروعات

وفقاً لقانون البنوك والائتمان^(٣٢) تلتزم البنوك في مصر بالآتي: زيادة جملة مساهماتها في رؤوس أموال المشروعات المختلفة عن جملة رأس المال المصدر

(٣١) ويشار هنا بوجه خاص إلى ما يكتنف الإقراض بالعملة الأجنبية من مخاطر في حالة العميل الذي لا تتوافر له إيرادات بتلك العملة والذي يتعين عليه للوفاء بمدفوعات خدمة الدين (الأصل والفوائد) أن يلجأ إلى شراء النقد الأجنبي، الأمر الذي يعنى ارتفاع قيمة مدفوعات خدمة الدين بالعملة المحلية - أي تكبدته تكلفة أعلى - إذا ما اتجه سعر الصرف إلى الانخفاض، وهو ما يؤدي إلى ازدياد احتمالات تعثر العميل في السداد.

والواقع أن عدم توافر إيرادات بالنقد الأجنبي لدى العميل يترك البنك أمام البدائل التالية:

١ - تدبير النقد الأجنبي من موارده وبيعه للعميل، وهو الأمر الذي يتوقف على ما يتوفر لدى البنك من سيولة بالعملة الأجنبية ومدى إمكانية اللجوء للبنك المركزي للحصول عليها، بما يعنيه ذلك من ضغوط على احتياطات النقد الأجنبي.

٢ - تحويل مديونية العميل إلى العملة المحلية، أي إقراضه المعادل بالعملة المحلية لكي يتم استخدامها في شراء النقد الأجنبي من خارج الجهاز المصرفي لسداد المديونية القائمة بالعملة الأجنبية. وهو إجراء لجأت إليه بالفعل بعض البنوك في مصر خلال النصف الثاني من الثمانينات وأسهم بذاته في زيادة الضغط على سعر صرف الجنيه المصري آنذاك.

٣ - تدبير النقد الأجنبي عن طريق بيع جزء من ودائع العملاء بالعملة الأجنبية بما يعنيه ذلك من اختلال التوازن بين أصول وخصوم البنك بتلك العملة. ونظراً لما لذلك من خطورة فقد حرص البنك المركزي على الحد من قدرة البنوك العاملة في مصر على اللجوء لذلك الإجراء، حيث أُلزِمها بالآتي يتجاوز الفرق بين أصولها وخصومها بالعملات الأجنبية ٥%.

والاحتياطيات لتلك البنوك، بما يعنى أنه عند دخول البنوك كشريك مباشر فى المشروعات فإنه يتعين عليها عدم المخاطرة بأموال المودعين، وأن تحصر نطاق تلك المخاطرة فى حدود مواردها الذاتية (حقوق المساهمين).

ومن ناحية أخرى نص ذات القانون على ألا تتجاوز نسبة مساهمة البنك فى المشروع الواحد ٤٠% من رأسمال ذلك المشروع (وكان يستثنى من ذلك بطبيعة الحال المشروعات المصرفية) وذلك فى إطار ضبط معدلات تركيز المخاطر.

٧. إلزام البنوك بتحقيق التوازن بين أصولها وخصومها بالعملات الأجنبية بحيث لا يتجاوز الفرق بينها ٥%.

٨. وضع حد أقصى لتوظيفات البنك (باستثناء فروع البنوك الأجنبية) لدى المراسلين فى الخارج بحيث لا تزيد لدى مراسل واحد عن ٤٠% من القاعدة الرأسمالية للبنك أو ١٠% من جملة توظيفاته لدى المراسلين أيهما أقل.

٩. ألا يتجاوز العجز أو الفائض فى مراكز العملات الأجنبية ١٠% من القاعدة الرأسمالية للبنك بالنسبة للعملة الواحدة و ٢٠% بالنسبة لمجموع العملات بما فى ذلك العملة المحلية.

ثانيا: التزامات مصر فى إطار الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية

وقعت مصر فى ديسمبر ١٩٩٧ على اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية والتأمينية فى إطار منظمة التجارة العالمية، وقدمت جداول التزاماتها

(٣٢) مادة ٣٩ (د) من قانون البنوك والائتمان ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ المعدلة بالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢. ولم يضع قانون البنوك الجديد حدا أقصى لنسبة المساهمة فى المشروع الواحد.

فى هذا الشأن محددة نوع الخدمات المالية التى تفتح مجال التعامل فيها والحدود التى تسمح بها لفتح أسواقها للمؤسسات المالية الأجنبية (القيود على النفاذ إلى الأسواق) ومدى ما تتمتع به من حرية حركة بالمقارنة بالمؤسسات المالية المحلية (القيود على المعاملة الوطنية).

وتجدر الإشارة إلى أن مصر كان قد سبق لها أن أعلنت بشكل مبدئى عن جداول الالتزامات المشار إليها فى أبريل ١٩٩٤ فى إطار جولة أوروغواى، إلا أنه قد تم إدخال بعض التعديلات عليها (كما سيرد تفصيله) عند التوقيع النهائى على الاتفاقية.

وباستعراض جداول الالتزامات المشار إليها فى مجال الخدمات المصرفية (ملحق رقم ١) يتضح ما يلى:

١ - من حيث نوع الخدمات التى يتم فتح مجال التعامل فيها

حددت الجداول على سبيل الحصر نوع الخدمات المصرفية التى يمكن للبنوك المشتركة وفروع البنوك الأجنبية ممارستها. ويلاحظ هنا أنه:

- تم السماح لها بممارسة الخدمات المصرفية التقليدية التى تمارسها البنوك العاملة فى مصر بالفعل (كافة أشكال الودائع والقروض) أو التى بدأت التوسع فيها كما هو الحال فى العديد من خدمات التجزئة المصرفية والخدمات المتعلقة بالصيرفة الاستثمارية.
- لم يسمح لها بممارسة الخدمات التى يحظر القانون أو البنك المركزى المصرى على البنوك فى مصر التعامل فيها أو يتم التعامل فيها على نطاق محدود . وهكذا لم تتضمن جداول الالتزامات خدمات المشتقات Derivatives مثل العقود الآجلة والخيارات وأدوات سعر الصرف والفائدة، كما لم تتضمن التعامل أو المضاربة على المعادن النفيسة.

٢- من حيث القيود على النفاذ إلى الأسواق

من المعروف أن نفاذ مورد الخدمة الأجنبى إلى السوق المحلية يمكن أن يتخذ عدة أشكال تتمثل فى:

- توريد الخدمة عبر الحدود: أى السماح للبنك الأجنبى بتصدير الخدمة إلى السوق المحلى (خدمات البطاقات البلاستيكية بأنواعها المختلفة على سبيل المثال).
- استهلاك الخدمة فى الخارج: أى السماح للمواطنين بالحصول على تلك الخدمة فى الخارج، وهو ما يعنى ضمنا حرية حيازة النقد الأجنبى.
- التواجد التجارى بإنشاء مؤسسات تابعة له فى السوق المحلية.
- انتقال الأشخاص الطبيعيين إلى السوق المحلية لتقديم الخدمة.

ويلاحظ أنه على الرغم أن القوانين السارية فى مصر تبيح للمواطنين حرية حيازة النقد الأجنبى والتعامل فيه - بما فى ذلك فتح الحسابات فى البنوك الأجنبية وتحويل الأموال إلى الخارج - فإن الجداول التى قدمتها مصر فى إطار الاتفاقية توضح أنها لم تلتزم - بالنسبة للخدمات المصرفية التى وافقت عليها - بأن يتم فتح الباب للبنك الأجنبى لتصديرها إلى السوق المحلى أو السماح لمواطنيها باستهلاك تلك الخدمات فى الخارج، وبذلك احتفظت لنفسها بالحق فى رفض أو قبول نفاذ الخدمات المصرفية إلى أسواقها طبقا لما تراه فى كل حالة وبما يتلاءم مع السياسات التى تأخذ بها فى مجال النقد الأجنبى من فترة لأخرى.

أما بالنسبة للتواجد التجارى فقد التزمت مصر بقبوله باعتبار أن البنوك المشتركة وفروع البنوك الأجنبية تتواجد بالفعل فى السوق المصرية منذ منتصف السبعينات. إلا أنه يلاحظ فى هذا الخصوص ما يلى:

١. تراجعت مصر فى الاتفاقية النهائية عن الشرط الذى سبق وأوردته فى جداول الالتزامات المبدئية عام ١٩٩٤ بألا تتجاوز نسبة رأس المال الأجنبى فى البنوك المشتركة ٤٩% وتم تعديل النص فى ديسمبر ١٩٩٧ ليتم السماح بملكية أجنبية بنسبة ١٠٠% مع اشتراط موافقة البنك المركزى المصرى على الملكية التى تزيد عن ١٠%. وقد تم إجراء ذلك التعديل اتساقاً مع ما سبق أن أقرته التشريعات المحلية فى هذا الشأن فى إطار سياسة الخصخصة كما سلفت الإشارة.

٢. تراجعت مصر عن اشتراط أن يكون المدير العام فى البنك المشترك أو فرع البنك الأجنبى من المصريين، وتم فى ديسمبر ١٩٩٧ تعديل الشرط إلى "توافر مدة خبرة لا تقل عن عشر سنوات".

والواضح أنه كانت هناك محاولة للإفادة من خبرة التجربة السابقة مع رأس المال الأجنبى فى مصر والتى أسفرت — كما سبق أن أوضحنا — عن سيطرة الشريك الأجنبى على الإدارة الفعلية للعمل اليومى — على الرغم من عدم امتلاكه لحصة الأغلبية — من خلال احتفاظه بوظيفة مدير عام البنك، ومن هنا كانت محاولة اشتراط أن يكون مصرياً. إلا أنه من الواضح أن التنازل عن شرط ألا تتجاوز مساهمة الشريك الأجنبى ٤٩%، والسماح بأن تكون له حصة الأغلبية (بل حتى ١٠٠%) جعل من الطبيعى السماح بأن تكون له أيضاً السيطرة على الإدارة.

٣. لم تلتزم مصر بفتح السوق بشكل مطلق أمام التواجد التجارى لفروع البنوك الأجنبية وعملت التصريح بقبول فتح فرع لبنك أجنبى من عدمه على متطلبات الحاجة الاقتصادية للسوق، كما تركت لوزير الاقتصاد والتجارة الخارجية وضع شروط الترخيص بإنشاء فروع البنوك الأجنبية.

٤. اشترطت مصر على البنك الذى يرغب فى فتح مكتب تمثيل له بها ألا يكون له فروع بمصر (وهو ما يتسق مع ما جاء به القانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢- مادة ١٩ مكرر)، وألا يمارس نشاطا مصرفيا فعليا بل يقتصر دوره على أن يكون حلقة اتصال مع المركز الرئيسى بالخارج. والواضح أنه قصد بهذا النص إغلاق الباب أمام فرصة الالتفاف على القيود المتعلقة بإنشاء فروع البنوك الأجنبية.

٣- القيود على المعاملة الوطنية

اقترن التزام مصر بقبول التواجد التجارى والأشخاص الطبيعيين لرأس المال المصرفى الأجنبى بالتعهد بالمساواة فى المعاملة بينها وبين البنوك الوطنية مع تحفظات طفيفة تتمثل فيما يلى:

١. التزام البنوك المشتركة بتدريب العاملين.
٢. ربط الترخيص لفروع البنوك الأجنبية بالتعامل بالجنيه المصرى بالالتزام بالشروط التى يحددها وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية.

وهكذا يمكن القول بأن التزامات مصر الدولية فى المجال المصرفى تسمح بقبول تواجد رأس المال المصرفى الأجنبى وفتح باب المنافسة بينه وبين رأس المال المحلى ولكن فى المجالات التى تمارسها بالفعل البنوك المصرية أو التى بدأت فى ممارستها ومحاولة الإفادة من الخبرات الأجنبية بشأنها (من خلال التدريب فى البنوك المشتركة)، كما سمحت مصر بأن تكون الإدارة الفعلية فى تلك البنوك للطرف الأجنبى. إلا أنه قد تم الاحتفاظ بخط الرجعة فى أمرين:

- توسيع شبكة الفروع الأجنبية
- تحرير حساب المعاملات الرأسمالية

ويلاحظ هنا أنه على الرغم أن تلك المعاملات محررة بالفعل حالياً فى إطار القوانين المحلية السارية، إلا أنه لم يتم الالتزام بذلك على الصعيد الدولى سواء من حيث السماح للبنوك الأجنبية بتصدير خدماتها للسوق المحلى أو - وهو الأهم - السماح للمواطنين بالحصول على تلك الخدمات فى الخارج.

كفاءة الجهاز المصرفي في تعبئة الموارد التي يمكن إتاحتها للتوظيف

تتوقف قدرة البنوك على القيام بدورها في الوساطة المالية وتوفير التمويل اللازم لقطاعات النشاط الاقتصادي على مدى نجاحها في تعبئة الموارد المختلفة التي يمكن إتاحتها للتوظيف. وتمثل القدرة على تعبئة الودائع بالتحديد أحد المؤشرات الهامة المتعارف عليها لقياس كفاءة (عمق) الجهاز المصرفي^(٣٣)، وعادة ما يشار إلى دور البنوك في هذا المجال بوظيفة "تعبئة المدخرات".

ويشير صندوق النقد الدولي في تقييمه لعمق وساطة الجهاز المصرفي المصري في مجال تجميع المدخرات إلى النجاح النسبي للبنوك العاملة في مصر سواء بالمقارنة بالأجهزة المصرفية في دول العالم الثالث بوجه عام، أو بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، حيث بلغ مؤشر $M2 / GDP$ للبنوك المصرية في عام ١٩٩٠ نحو ٨٥,٩ % مقابل ٣٨,٦ % لدول العالم الثالث ككل و ٦٥,٥ % لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا^(٣٤).

(٣٣) نشير هنا إلى مؤشر $M2 / GDP$ الذي يقيس عمق الجهاز المصرفي بنسبة السيولة المحلية إلى الناتج المحلي الإجمالي، على اعتبار أن $M2$ تشمل - بالإضافة إلى وسائل الدفع الجارية - الودائع الادخارية لقطاعات المجتمع المختلفة لدى الجهاز المصرفي. أنظر في ذلك:

IMF, Egypt Beyond Stabilization, Towards A Dynamic Market Economy, Occasional Paper 163, Washington, May 1998, P. 56-57.

IMF, Occasional Papers, OP - CIT , P . 59.

(٣٤)

كما تشير بيانات البنك الدولى إلى أن هذا المؤشر فى عام ١٩٩٨ قد بلغ ٧٩% للبنوك المصرية مقابل ٦٠,٩% لدول الشرق الأوسط وأفريقيا و ٧٥,٢% لدول العالم ككل^(٣٥).

إلا أن المؤشر سالف الذكر لا يعد - فى رأينا - مقياسا دقيقا أو كافيا للحكم على مدى كفاءة الوساطة المالية للجهاز المصرفى المصرى فى مجال تعبئة المدخرات، كما لا يصلح أصلا للمقارنة مع الدول الصناعية المتقدمة أخذا فى الاعتبار ضعف التمثيل المصرفى خارج حدود القاهرة والإسكندرية والمدن الرئيسية بالأقاليم على النحو السابق تفصيله عند التعرض لهيكل الجهاز المصرفى المصرى، واختلاف مكونات المعروض النقدى بالمفهوم الواسع فى مصر (كما تعبر عنه M2) عن الوضع فى الدول الصناعية المتقدمة التى يتسع فيها مفهوم المعروض النقدى (كما تعبر عنه M3) ليشمل العديد من الأوعية الادخارية ووسائل الدفع مثل شهادات الايداع وترتيبات إعادة شراء الأوراق المالية، ووثائق صناديق الاستثمار والأوراق التجارية فضلا عن الشيكات السياحية والنقود الإلكترونية^(٣٦).

لذا فإن الحكم على كفاءة الوساطة المصرفية بمصر فى مجال تعبئة المدخرات يستلزم - بالإضافة إلى مؤشر M2/GDP - التعرف بدرجة أكبر من التفصيل على الدور الذى تلعبه مجموعات البنوك المختلفة فى هذا الصدد وطبيعة ما تطرحه من أوعية ادخارية من حيث الآليات ونوع العملة والأجال والقطاعات المودعة، بما يساعد على تحديد مدى وجود أدوات استثمار مالى بديلة لما تطرحه البنوك من أوعية ادخارية ومدى ما تشكله تلك الأدوات من منافسة.

^(٣٥) The World Bank, World Development Indicators 2000, p. 272-274.

^(٣٦) البنك الدولى، المصدر السابق، ص ٢٧١.

أولاً: من حيث طبيعة الأوعية الادخارية

لازالت الودائع بأشكالها المختلفة تمثل الآلية الرئيسية التى تطرحها البنوك المصرية لتعبئة المدخرات. أما عمليات تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية للعملاء فتعتبر ظاهرة حديثة فى البنوك المصرية ترتبط بعودة النشاط إلى سوق الأوراق المالية، وهو الأمر الذى لم يبرز بشكل واضح إلا منذ النصف الثانى من التسعينات. ومن هنا فلازالت تلك العمليات تتم فى إطار ضيق ويقتصر تقديمها على عدد محدود من البنوك فى إطار عمليات "أمناء الاستثمار" أى بموجب عقود وكالة عن العملاء. بل إن عدد البنوك التى تقوم بتكوين وإدارة المحافظ بشكل غير مباشر من خلال ما أسسته من صناديق استثمار لا يتجاوز ١٥ بنكاً من جملة البنوك العاملة فى مصر والتى يبلغ عددها ٦٣ بنكاً. وهو ما يشير إلى ضعف المستوى الحالى للوساطة المصرفية فى توجيه المدخرات إلى سوق الأوراق المالية لإدارة وتنويع المخاطر للمدخرين.

ويعزى ضعف نشاط البنوك المصرية فى هذا المجال إلى حقيقة افتقارها إلى الكوادر والخبرات المتخصصة فى هذا الشأن لاسيما مع حداثة العهد بعودة النشاط إلى سوق الأوراق المالية المصرية، كما سلفت الإشارة. ولعل قناعة المشرع بافتقار البنوك إلى تلك الخبرات المتخصصة من ناحية وارتفاع المخاطر المرتبطة بإدارة المحافظ من ناحية أخرى هو ما حدا بالقانون المنظم لسوق رأس المال إلى حظر قيام البنوك بإدارة صناديق الاستثمار التى تقوم بإنشائها واشترط أن يعهد بتلك المهمة إلى مدير استثمار متخصص.

ومن ناحية أخرى، يلاحظ أن معظم الأوعية الادخارية ذات الآجال المتوسطة والطويلة (٣-٧ سنوات) قد تم استحداثها خلال الفترة منذ أواخر السبعينات وحتى منتصف الثمانينات. ولم تبدأ البنوك فى العودة إلى طرح

وابتكار أوعية ادخارية جديدة إلا في أواخر التسعينات عندما بدأت تعاني من مشكلات نقص السيولة بالعملية المحلية وعدم كفاية موارد النقد الأجنبي.

وبذلك فإنه يمكن القول بضعف الدور الإيجابي والمبادر للبنوك في تجميع المدخرات والذي لا يظهر إلا اضطرارا في الفترات التي تعاني فيها تلك البنوك من نقص السيولة والحاجة إلى تعبئة الموارد التي يمكن إتاحتها للتمويل.

ثانيا : النصيب النسبي لمجموعات البنوك المختلفة في عملية تجميع الودائع

تشير أرقام البنك المركزي المصري (جدول رقم ٥) إلى أن إجمالي الودائع بالبنوك العاملة في مصر قد ارتفع من ٩٣ مليار جنيه في يونيو ١٩٩١ إلى ١٥٦,٥ مليارا في نهاية يونيو ١٩٩٥ ثم إلى ٢٦٠,٤ مليارا في يونيو ٢٠٠٠، أي أنه قد تضاعف ما يقرب من ٣ مرات خلال عشر سنوات. كما يشير الجدول رقم (٦) إلى أن بنوك القطاع العام التجارية لازالت تختص بالنسبة الأكبر من الودائع بالجهاز المصرفي على الرغم من التراجع التدريجي في نصيبها من ٦٢,١% في يونيو ١٩٩٧ إلى ٦٠,١% في يونيو ١٩٩٨ ثم إلى ٥٧,٣% في يونيو ٢٠٠٠، مقابل نحو ٢٦,٧% للبنوك التجارية المشتركة والخاصة يليها بنوك الاستثمار والأعمال بنحو ١١,٦%. أما البنوك المتخصصة فلا تلعب سوى دورا محدودا في مجال تعبئة الودائع حيث لم يتجاوز نصيبها ٤,٤%.

ومما لا شك فيه أن جزءا هاما من التفوق النسبي لبنوك القطاع العام التجارية في مجال تجميع الودائع يمكن أن يعزى إلى انتشار شبكة فروعها التي بلغت أكثر من ١٢٠٠ وحدة مصرفية في نهاية يونيو ١٩٩٩، بما يتراوح بين ١٨٠ وحدة (بنك إسكندرية) و ٤٣٠ وحدة (بنك مصر) في حين لم يتجاوز عدد فروع أكبر بنوك القطاع الخاص في مصر وهو البنك التجاري الدولي ٣٠

وحدة، وعدد الوحدات التابعة لأكبر فروع البنوك الأجنبية (البنك العربى) ٧ وحدات^(٣٧).

وبالإضافة إلى عنصر الانتشار الجغرافى تجدر الإشارة إلى أن بنوك القطاع العام التجارية كانت قد دأبت منذ أواخر السبعينات وحتى منتصف الثمانينات بصفة خاصة على طرح أوعية ادخارية متنوعة من حيث نوع العملة والآجال والمزايا وكيفية صرف العائد وذلك فى شكل ودائع توفير ولأجل وشهادات إيداع وادخار مختلفة، وهو الأمر الذى يوفر لتلك البنوك الآن "تشكيلة" أكبر من المنتجات تتنوع بتنوع الشرائح المختلفة للمودعين.

ولعله من المثير للاهتمام، فى مجال تفسير التميز النسبى لبنوك القطاع العام التجارية فى تجميع الودائع، ما أسفرت عنه إحدى الدراسات الميدانية التى أجراها معهد التخطيط القومى فى عام ١٩٩٦ من ارتباط تلك البنوك فى أذهان المودعين بتحقيق درجة أكبر من الأمان والضمان لأموالهم حيث تشير تلك الدراسة إلى أنه:

"فيما يتعلق بالمفاضلة بين الادخار فى بنك محلى أو بنك أجنبى يعمل فى مصر ، فضل ٩٥% من المبحوثين التعامل مع البنوك المحلية. وبفحص المستوى التعليمى لمن أجابوا على هذا النحو، اتضح أن النسبة الغالبة من كل الفئات التعليمية (٨٨% فأكثر) يفضلون الادخار فى البنوك المحلية. وحول أسباب تفضيل البنوك المحلية اعتقد ٤٢% من المستجيبين أن هذه البنوك أكثر

(٣٧) بيان عدد الوحدات مصدره التقارير السنوية لبنوك القطاع العام لعام ٩٨ / ١٩٩٩ كل فيما يخصه، أما بقية البنوك فمصدر بياناتها: دليل بنوك مصر، الاقتصادية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠/٢٠٠١.

أمانا وضمائنا لأموالهم، بينما ذكر ٢٨% منهم أنهم يفضلونها لانتشارها الجغرافى وقربها من أماكن مسكنهم".^(٣٨)

ومع ذلك فإن التراجع المستمر فى النصيب النسبى لبنوك القطاع العام من جملة الودائع لصالح البنوك الخاصة المحلية والأجنبية يشير إلى حاجة بنوك القطاع العام الشديدة لتطوير نشاطها ورفع كفاءة خدماتها وإلا تعرضت لسحب البساط من تحت أقدامها لاسيما مع تزايد نفاذ البنوك الدولية - وما تطرحه من خدمات متطورة - إلى السوق المصرى عبر عمليات الاستحواذ على الحصص المطروحة للخصخصة فى البنوك كما سلفت الإشارة.

ثالثا : هيكل الودائع من حيث العملة والأجل

تمثل الودائع بالعملة المحلية الجزء الأكبر من جملة الودائع لدى الجهاز المصرفى (٧٦,٧% منها فى يونيو ٢٠٠٠) كما أنها قد ساهمت بمعظم الزيادة فى جملة الودائع خلال الفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٠ حيث ارتفعت من ٣٩,٨ مليار جنيه فى بداية الفترة إلى ١٩٩,٧ مليار فى نهايتها، أى أنها تضاعفت أكثر من ٥ مرات، مقابل ارتفاع الودائع بالعملة الأجنبية خلال نفس الفترة من المعادل لنحو ٥٣,٢ مليار جنيه إلى ٦٠,٧ مليار، ليقصر معدل زيادتها خلال الفترة ككل على ١٤%، وليرجع نصيبها النسبى فى جملة الودائع، من ٥٧,٢% فى بداية الفترة إلى ٢٣,٣% فى نهايتها، وذلك كما يتضح من الجدول رقم (٥).

(٣٨) معهد التخطيط القومى ، محددات الطاقة الادخارية فى مصر - دراسة نظرية وتطبيقية ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم ١١٧ ، القاهرة، يوليو ١٩٩٨ ، ص ١٠٤ .

ويعد تراجع النصيب النسبي للودائع بالعملة الأجنبية ضمن جملة الودائع بالجهاز المصرفي المصري انحصارا لظاهرة الدولار التي سادت الاقتصاد المصري منذ منتصف السبعينات وحتى أوائل التسعينات.

ومع ذلك فيلاحظ أن الودائع بالعملة الأجنبية لازالت تمثل ما يقرب من ربع الودائع ككل (٣, ٢٣%) وهي نسبة لاتعد منخفضة، وتشير في حد ذاتها إلى درجة لا يستهان بها من تفضيل الإيداع بالعملات الأجنبية على الرغم من انخفاض سعر الفائدة عليها واستمرار الفجوة الموجبة لصالح أسعار الفائدة بالعملة المحلية، بحيث يمكن القول بوجود شريحة هامة من المودعين لازالت تنظر إلى العملات الأجنبية (وعلى رأسها الدولار) كعملة ملاذ ومخزن آمن للقيمة في ظل استمرار التخوف من تدهور سعر صرف الجنيه المصري وهي المخاوف التي ربما يكون قد عززها تعدد موجات الانخفاض في سعر صرف الجنيه المصري لدى شركات الصرافة خلال العامين الماضيين ثم أيضا في البنوك خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٠، واتساع عجز ميزان العمليات الجارية ليصل إلى مليار دولار عن السنة المنتهية في يونيو ٢٠٠٠، مقابل نحو ١١٩ مليون دولار خلال عام ٩٦ / ١٩٩٧^(٣٩). وقد ترتب على ذلك كله ارتفاع طفيف في نسبة الدولار (كنسبة من جملة السيولة المحلية) لتصل في نهاية يونيو ٢٠٠٠ إلى ١٨,٥% مقابل ١٧% في يونيو ١٩٩٩^(٤٠).

وإذا كانت السمة الأولى للودائع لدى الجهاز المصرفي هي أن الجزء الأعظم منها بالعملة المحلية، فإن السمة الثانية تتمثل في الانخفاض التدريجي للنصيب النسبي للودائع الجارية لحساب الودائع لأجل وودائع التوفير بما يعنى زيادة النصيب النسبي للودائع المكلفة ضمن جملة الودائع . فيشير الجدول رقم

(٣٩) البنك المركزي المصري، التقرير السنوي ٩٧ / ١٩٩٨، ص ١١٥.

(٤٠) النشرة الشهرية لوزارة الاقتصاد، أكتوبر ٢٠٠٠.

(٧) إلى تراجع نصيب الودائع الجارية من ١٤% عام ١٩٩١ إلى ١١% من جملة الودائع في عام ٢٠٠٠ ليلبلغ نصيب الودائع لأجل وودائع التوفير في نفس التاريخ ٨٢% والودائع المجمدة أو المحتجزة نحو ٧%.

ويترتب على هذه الزيادة في النصيب النسبي للودائع الراسخة^(١١) والمكلفة ضمن جملة الودائع أمران في غاية الأهمية فيما يتعلق بكفاءة إدارة الأموال:

- إتاحة قدر أكبر من الموارد التي تتمتع باستقرار نسبي والتي يمكن استخدامها في تمويل النشاط الاقتصادي.
- أهمية توظيف تلك الموارد على النحو الذي يولد عائدا يغطي التكلفة المتزايدة ويترك هامشا للربح.

رابعا : هيكل القطاعات المودعة

يشير الجدول رقم (٨) إلى أن القطاع العائلي يأتي في مقدمة القطاعات المودعة بالجهاز المصرفي حيث قدم نحو ٦٠% من الودائع في المتوسط خلال الفترة يونيو ١٩٩٥ - يونيو ٢٠٠٠. إلا أن الجدول يوضح أيضا تزايد النصيب النسبي لودائع قطاع الأعمال الخاص خلال نفس الفترة من ١٢,٦% إلى ١٧,٢%، ليأتي بذلك في المرتبة التالية للقطاع العائلي.

ولاشك أنه من الطبيعي أن يحتفظ قطاع الأعمال بحسابات جارية سواء في إطار السيولة اللازمة لمعاملاته أو كانعكاس لما يحصل عليه من ائتمان من الجهاز المصرفي. كما أنه من الطبيعي أن يكون لقطاع الأعمال مدخرات ممثلة

(١١) الواقع أن التعريف الدقيق لمفهوم الودائع الراسخة يتسع ليشمل ليس فقط الودائع المربوطة لأجل مختلفة، وإنما أيضا نسبة من الودائع الجارية - يمكن لكل بنك احتسابها من واقع بياناته الفعلية عبر سلسلة زمنية- أخذا في الاعتبار أنه باستثناء حالات الذعر المصرفي لا تتعرض هذه الودائع عادة لطلبات السحب بالكامل من جانب كل المودعين.

فى الاحتياطات والأرباح غير الموزعة والمخصصات^(٤٢) يتم استخدامها فى إطار التمويل الذاتى للاستثمار فى المشروعات بمعنى توسيع طاقتها الإنتاجية فى مجال النشاط الذى تنتمى إليه. ويمكن أن تتخذ تلك المدخرات شكل ودائع مصرفية لفترة مؤقتة بين تحققها وبين توظيفها (استثمارها) فى توسيع الطاقات الإنتاجية. إلا أن استثمار قطاع الأعمال الخاص بنسبة هامة من الودائع يمكن فى نفس الوقت أن يمثل تعبيرا عن اتجاه للاستثمار المالى، بمعنى توظيف جزء من الموارد المالية المتاحة لقطاع الأعمال بعيدا عن دائرة الإنتاج ليتحول إلى ودائع بالجهاز المصرفي، وهى الفرضية التى لا يوجد لدينا ما يثبت صحتها أو خطأها وإن كانت تستلزم — نظرا لخطورتها — دراسة منفصلة لتمحيصها وفحص آثارها على معدلات الاستثمار العيني.

خامسا: الموقف المقارن للأوعية الادخارية المنافسة للبنوك

يتضح من العرض السابق لطبيعة الودائع والقطاعات المودعة بالجهاز المصرفي المصري أن الجزء الأكبر منها يتركز فى ودائع القطاع العائلي بالعملة المحلية، وتتنافس البنوك مع أدوات الاستثمار المالى الأخرى على اجتذاب مدخرات ذلك القطاع. ولعل أبرز تلك الأدوات أو الأوعية الادخارية التى تقترب فى طبيعتها من الودائع المصرفية هي شهادات استثمار البنك الأهلي المصري، ودائع صندوق توفير البريد^(٤٣).

(٤٢) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الإحصائيات الاقتصادية القومية، الإحصاءات الاقتصادية لبنوك وشركات التأمين ٩٥ / ١٩٩٦، نوفمبر ١٩٩٧، القاهرة، ص ٤.

(٤٣) تأكيداً لنفس المفهوم يلاحظ أن بيانات البنك المركزى المصرى المتعلقة بالأوعية الادخارية تشمل عادة كلا من الودائع الادخارية لدى البنوك وصافى مبيعات شهادات الاستثمار بالإضافة إلى ودائع صندوق توفير البريد.

ويشير الجدول رقم (٩) إلى الموقف المقارن لودائع القطاع العائلي بالعملة المحلية لدى البنوك وكل من شهادات الاستثمار وودائع صندوق توفير البريد.

ويوضح الجدول ضالة الدور الذي تلعبه ودائع صندوق توفير البريد حيث لم يتجاوز رصيدها في يونيو ٢٠٠٠ نحو ٥, ١٠ مليار جنيه مقابل نحو ٤, ١٢٩ مليار جنيه كودائع للقطاع العائلي بالعملة المحلية في البنوك، وهو الأمر الذي يثير التساؤل أخذاً في الاعتبار أن شبكة تلك الصناديق منتشرة في سائر أنحاء البلاد وبما يعادل أضعاف شبكة فروع الجهاز المصرفي المصري، كما أن ودائع توفير البريد تتمتع عادة بسعر فائدة أعلى من متوسط أسعار الفائدة على ودائع البنوك (١١% توفير البريد مقابل ٥, ٩ % ودائع البنوك في نوفمبر ٢٠٠٠).

ولا شك أنه يمكن تفسير تلك الظاهرة في جزء منها بالانخفاض النسبي لجاذبية ودائع التوفير بوجه عام كوعاء ادخاري بالمقارنة بالودائع لأجل، (لم تتجاوز نسبة ودائع التوفير لدى البنوك في ٣٠ / ٦ / ١٩٩٩ نحو ١٨% من جملة الودائع مقابل نحو ٦٤% للودائع لأجل) وهو ما حدا بهيئة البريد إلى محاولة السعي لإزالة الحظر الذي يفرضه عليها القانون فيما يتعلق بقبول ودائع لأجل من الأفراد.

إلا أنه من الواضح أن الأمر لا يقتصر على مدى جاذبية ودائع التوفير كوعاء ادخاري حيث زالت المقارنة مع نفس الوعاء لدى البنوك تشير إلى ضالة القدرة التنافسية لصناديق البريد التي بلغت ودائع التوفير لديها في يونيو ١٩٩٩ نحو ١, ٨ مليار جنيه مقابل نحو ٣, ٤ ملياراً لنفس نوع الودائع لدى البنوك. ويعكس ذلك في جزء منه طبيعة المتعاملين مع صناديق توفير البريد الذين يتمثلون في صغار المودعين لاسيما في الأحياء الشعبية والقرى وهي فئة

يندر تعاملها أصلا مع البنوك. كما يعكس محدودية ما تقدمه تلك الصناديق من خدمات بالمقارنة بما تتيحه البنوك لعملائها من خدمات متنوعة، خاصة فى ظل التوجه الحالى إلى التوسع فى خدمات التجزئة المصرفية Retail على النحو الذى سيرد ذكره تفصيلا فيما بعد.

وعلى العكس، تعتبر شهادات الاستثمار منافسا هاما للبنوك على ودائع القطاع العائلي بالعملة المحلية ، حيث مائل صافى مبيعاتها ما يتراوح بين ٢٦% - ٣٠% من الودائع المذكورة لدى الجهاز المصرفي خلال الفترة يونيو ١٩٩٥ - يونيو ٢٠٠٠.

والواقع أن شهادات الاستثمار تشكل أداة تمويل متوسط أو طويل الأجل موجهة أساسا لتجميع مدخرات القطاع العائلي، وهو ما حدد الأشكال المختلفة لإصدارها بما يتفق والاتجاهات المعروفة لدوافع الادخار لدى الشرائح المختلفة من القطاع العائلي، سواء تمثل ذلك فى تنمية الثروة أو الاحتياط للمستقبل (المجموعة "أ" ذات العائد التراكمي)، والحصول على دخل إضافي لتحسين مستوى المعيشة (المجموعة "ب" ذات العائد الجاري)، أو حتى المضاربة (المجموعة "ج" ذات الجوائز). هذا فضلا عن صغر فئات تلك الشهادات حيث يتراوح حدها الأدنى بين خمسة جنيهات (المجموعة "ج")، ١٠٠ جنيه (المجموعة "أ")، ٥٠٠ جنيه (المجموعة "ب") مما يجعلها عنصر جذب للمدخر الصغير^(٤٤).

هذا وتتمتع شهادات الاستثمار بنفس مزايا الودائع لدى البنوك من حيث الإعفاءات الضريبية وسهولة الاسترداد ويتوفر لها الأمان عبر ضمان البنك

(٤٤) انظر فى ذلك:

سلوى العنترى، "شهادات استثمار البنك الأهلى المصرى كشكل من أشكال الادخار العائلي"، فى: معهد التخطيط القومى، محددات الطاقة الادخارية فى مصر، مصدر سبق ذكره، ص ٢١٧ -

الأهلى المصرى لقيمة الشهادات وفوائدها وجوائزها، فضلا عن أنه يتم تسويقها عبر شبكة فروع البنك فى المحافظات المختلفة.

ومن ناحية أخرى فقد عزز من تنافسية تلك الشهادات حرص الدولة منذ إصدارها على أن يكون سعر الفائدة عليها أعلى من أسعار الفائدة على الودائع بالجنينة المصري، وهى السياسة التى استمرت حتى بعد إطلاق حرية البنوك فى تحديد أسعار الفائدة، حيث تشير بيانات البنك المركزى المصرى إلى أن سعر الفائدة على تلك الشهادات فى نوفمبر ٢٠٠٠ قد تراوح بين ١٢% للشهادات ذات العائد الجارى و ٥, ١١% للشهادات ذات القيمة المتزايدة، مقابل ٥, ٩% كمتوسط لأسعار الفائدة على الودائع لدى البنوك و ١١% لودائع صندوق توفير البريد، و ١, ٩% لأذون الخزانة^(٤٥). هذا ويبدو أن ما حققته تلك الشهادات من نجاح فى اجتذاب مدخرات القطاع العائلى كان وراء ما تردد أكثر من مرة خلال العامين الماضيين من التفكير فى إصدار نوعية جديدة من شهادات الاستثمار باسم المجموعة "د" تتوفر لها صلاحية التداول فى سوق رأس المال.

مدخرات القطاع العائلى لدى صناديق الاستثمار

أصبحت أجهزة الاستثمار المؤسسى، ممثلة فى شركات التأمين وصناديق الاستثمار بأنواعها المختلفة، منافسا قويا للبنوك على اجتذاب مدخرات القطاع العائلى فى الدول الصناعية المتقدمة^(٤٦). وبالنسبة للوضع فى مصر فإنه يتسم

(٤٥) البنك المركزى المصرى، النشرة الإحصائية الشهرية، نوفمبر ٢٠٠٠.

(٤٦) استأثرت الأصول المالية لشركات التأمين وصناديق المعاشات والاستثمار بنسبة هامة من جملة الأصول المالية للمؤسسات المالية فى الدول الصناعية المتقدمة بحيث بلغت تلك النسبة ٢٣% فى فرنسا، ٣٢% فى إنجلترا، ٣٩% فى كندا، ٥٥% فى الولايات المتحدة الأمريكية. انظر فى ذلك:

بضالة الدور الذى تلعبه شركات التأمين فى هذا الصدد (على النحو الذى سيتم التعرض له تفصيلا فى دراسة مستقلة) بحيث لم يتجاوز صافى مدخرات القطاع العائلى لدى تلك الشركات (فرعى الحياة وتكوين الأموال) خلال عام ٩٥ / ١٩٩٦ نحو ٩, ٩٥ مليون جنيه أى بما يمثل نحو ٧% من صافى مدخرات ذلك القطاع لدى البنوك^(٤٧) ونحو ٣, ٠% من الادخار المحلى الإجمالى فى ذلك العام.

أما بالنسبة لصناديق الاستثمار فإنها تعتبر ظاهرة حديثة ترتبط بقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الذى سمح بإنشاء صناديق الاستثمار وحدد أغراضها بتجميع المدخرات للاستثمار فى الأوراق المالية، مع جواز السماح لها "بالتعامل فى القيم المنقولة الأخرى أو فى غيرها من مجالات الاستثمار" بعد الحصول على ترخيص مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال (مادة ٣٥) وقد ظهر أول هذه الصناديق عام ١٩٩٤، وتزايد عددها ليصل فى يونيو ٢٠٠٠ إلى ٢١ صندوقا يبلغ مجموع رؤوس أموالها نحو ٣, ٧ مليار جنيه^(٤٨).

وقد استقبلت هذه الصناديق عند طرح وثائقها لأول مرة استقبالا طيبا انعكس فى ارتفاع معدلات تغطية الاكتتابات فى الوثائق، إلا أنه مع تواضع العائد المحقق فى كثير من تلك الصناديق لينخفض بالنسبة لبعضها حتى عن سعر الفائدة على الودائع بالبنوك، تزايدت معدلات استرداد الأموال المستثمرة فى تلك الصناديق. وتشير الأرقام المتاحة فى هذا الصدد إلى أنه على سبيل المثال تراجع عدد وثائق صندوق البنك الأهلى المصرى الأول فيما بين يونيو

(٤٧) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، مدخرات الأفراد لدى أوعية الادخار الرئيسية فى جمهورية مصر العربية ١٩٩٦/٩٥، نوفمبر ١٩٩٧، ص ١٥.

(٤٨) البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، العدد الأول، ٩٩ / ٢٠٠٠، ص ١٣٨.

١٩٩٧ ويونيو ١٩٩٩ من ٢٣٢,٢ ألف وثيقة إلى نحو ٦, ١٥٧ ألفا، كما تراجع عدد وثائق صندوقه الثاني من ٢,٩ مليون وثيقة تقريبا إلى نحو ٢ مليون فقط^(٤٩) خلال نفس الفترة.

وعلى الرغم من أنه لا توجد بيانات مجمعة متاحة عن حجم المدخرات التي لا زالت في حوزة صناديق الاستثمار، إلا أنه حتى بافتراض عدم حدوث أية استردادات فإن إجمالي رؤوس أموالها لا يتجاوز ٣,٧ مليار جنيه كما سلفت الإشارة أي ما لا يزيد عن ٣,٤ % من جملة ودائع القطاع العائلي بالعملة المحلية لدى البنوك.

مما سبق يمكن القول بأنه باستثناء "شهادات الاستثمار" فإن الأوعية الادخارية التي يطرحها الجهاز المصرفى لازالت تمثل الشكل الرئيسى لأدوات الاستثمار المالى المتاحة للقطاع العائلى فى مصر. وهو ما يشير إلى خطورة الدور الذى يمكن أن يلعبه ذلك الجهاز فى أى سياسة تستهدف تعبئة مدخرات القطاع العائلى.

وللتدليل على خطورة ذلك الدور نشير إلى أنه فى عام ١٩٩٩/٩٨ أسهمت الأوعية الادخارية لدى الجهاز المصرفى بنحو ٤٤,١ % من الادخار المحلى الإجمالى مقابل ٧,٦ % لشهادات الاستثمار، ٤,٢ % لصناديق توفير البريد.

كما أنه للتدليل على ما تشكله شهادات الاستثمار من منافسة للأوعية الإذخارية التى تطرحها البنوك يلاحظ أن ارتفاع النصيب النسبى لتلك الأوعية من ٣٦,٢ % فى عام ١٩٩٨/٩٧ إلى ٤٤,١ % فى عام ١٩٩٩/٩٨ قد جاء

(٤٩) محسوب من واقع بيانات البنك الأهلى المصرى، الإيضاحات المتممة للميزانية فى التقارير السنوية لعامى ١٩٩٧ / ٩٦ و ١٩٩٩ / ٩٨.

أساساً نتيجة تراجع النصيب النسبي لشهادات الاستثمار من ١٣ر٦% إلى ٧ر٦% لاسيما مع استقرار النصيب النسبي لصناديق توفير البريد عند ٤ر٢% مقابل ٥ر٤% خلال العام السابق^(٥٠).

(٥٠) حسب النسب بمعرفة الباحثة كعلاقة بين تدفقات كل من الودائع وصافي مبيعات شهادات الاستثمار وودائع صناديق توفير البريد خلال العام من جهة والادخار المحلي الاجمالي من ناحية أخرى وذلك من واقع بيانات الجدول رقم (٦) والجدول رقم (٩) من هذه الدراسة والنشرة الاقتصادية الشهرية لوزارة الاقتصاد عدد يوليو ٢٠٠١ ص ١.

كفاءة الجهاز المصرفي في تمويل قطاع الأعمال

لا يكفي لتقييم قدرة الجهاز المصرفي على تمويل التنمية الاقتصادية الاقتصاد على قياس كفاءة البنوك في تعبئة المدخرات، حيث يتمثل الشق الثاني من الكفاءة المصرفية في هذه الحالة في وضع تلك المدخرات تحت تصرف قطاع الأعمال بالحجم والتكلفة والآليات المناسبة لاحتياجاته الجارية الاستثمارية^(٥١).

ونبادر إلى القول بأن نشاط البنوك العاملة في مصر خلال الجزء الأكبر من التسعينات قد اتسم بالاتجاه إلى اقتطاع جزء هام من مواردها وتوظيفه بعيدا عن تمويل النشاط الاقتصادي لقطاع الأعمال، في شراء أذون الخزانة، باعتبار أن تلك الأذون تمثل توظيفاً خالياً من المخاطرة وتتمتع بعائد مرتفع، لاسيما في ظل ما يقترن بها من إعفاءات ضريبية للعائد وللمبلغ المستثمر نفسه. وقد تزايد الاتجاه إلى هذا النوع من التوظيفات بشكل خاص مع تقلص فرص الإقراض الجيد في ظل السياسة الانكماشية التي اتبعت خلال النصف الأول من التسعينات وما نتج عن إلزام البنوك بتطبيق قواعد تصنيف الأصول واحتساب المخصصات التي وضعها البنك الدولي ضمن قواعده الإرشادية، بحيث تلزم

(٥١) يستخدم صندوق النقد الدولي نسبة قروض القطاع الخاص إلى الناتج المحلي الإجمالي كمؤشر على عمق وكفاءة الوساطة المصرفية، ويربط بين ارتفاع ذلك المؤشر والنجاح في تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة. أنظر في ذلك:

IMF, Egypt Beyond Stabilization, Op. Cit., p. 56 - 59.

وعلى الرغم من أهمية هذا المؤشر في نظام اقتصادي يعطي زمام المبادرة للقطاع الخاص، إلا أنه في رأينا لا يكفي لتقييم أثر الوساطة المصرفية على تحقيق النمو، حيث يتطلب الأمر دراسة قطاعات النشاط الاقتصادي التي يتم تمويلها، وشروط ذلك التمويل.

البنوك بتكوين مخصصات بنسب متصاعدة إذا ما تأخر العميل فى السداد، مع سريان نفس الأسس على عملاء القطاع العام^(٥٢).

وقد ترتب على ذلك ارتفاع رصيد أذون الخزانة فى محفظة الأوراق المالية للبنوك من ١, ٣ مليار جنيه فى يونيو ١٩٩١ إلى ١, ٣٥ مليار فى يونيو ١٩٩٨، بحيث مثل الاستثمار فى تلك الأذون نحو ٢, ١٢% من جملة أصول البنوك التجارية ونحو ٤, ٧% من جملة أصول بنوك الاستثمار والأعمال فى ذلك التاريخ^(٥٣).

وقد أدى إلغاء الإعفاء الضريبى للأموال المستثمرة فى أذون الخزانة، بموجب القانون ٥ لسنة ١٩٩٨ إلى تراجع رصيد تلك الأذون فى محفظة الأوراق المالية للبنوك ليقصر على ٢٤ مليار جنيه فى يونيو ٢٠٠٠، وتراجعت نسبتها لجملة أصول كل من البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال إلى ٣, ٦% و ٩, ٩% على التوالى^(٥٤).

(٥٢) انظر فى أسباب اتجاه البنوك المتزايد إلى التوظيف فى أذون الخزانة:

سلوى العنترى، النشاط المصرفى وإعادة هيكلة الاقتصاد المصرى، المؤتمر العلمى السنوى الثامن عشر للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، القاهرة، أبريل ١٩٩٤.

(٥٣) البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى ٩٧ / ١٩٩٨، ص ٦٥، ١٠٠.

(٥٤) يلاحظ أن ارتفاع الحد الأدنى للاكتتاب فى أذون الخزانة (عشرون ألف جنيه) وأسلوبه القائم على طرح عطاءات أسبوعية قد حدد بذاته طبيعة المدخر الذى يمكن أن تتوجه إليه تلك الأداة، بمعنى أنه استبعد صغار المدخرين الذين يمثلون عادة شريحة كبيرة من مدخرى القطاع العائلى وتوجه أساسا لأجهزة الاستثمار المؤسسى وعلى رأسها البنوك التى استحوذت على ٩٥% من الرصيد القائم لتلك الأذون فى ٣٠/٦/٢٠٠٠ (البنك المركزى المصرى - تقرير مقدم إلى مجلس الشعب عن السنة المالية ٩٩/٢٠٠٠).

أما فيما يتعلق بالتمويل الذي يتيح الجهاز المصرفي المصري بالفعل لقطاع الأعمال فإنه يتمثل حالياً بشكل أساسي في تقديم القروض والمساهمة المباشرة في رؤوس أموال المشروعات، والاكتتاب فيما يطرحه قطاع الأعمال من سندات، فضلاً عن منحه تسهيلات ائتمانية تتبع أداء مجموعات البنوك المختلفة في تلك الأشكال المختلفة للتمويل من حيث حجمه، ومصدره، وشروطه، ومجالاته، وآلياته، وذلك على النحو التالي:

١- القروض والتسهيلات الائتمانية

تشير بيانات البنك المركزي المصري^(٥٥) إلى أن بنوك القطاع العام التجارية لا زالت تقدم الجزء الأكبر من قروض الجهاز المصرفي، حيث بلغ نصيبها في يونيو ٢٠٠٠ نحو ٤٩,٤% مقابل نحو ٢٦,٦% للبنوك التجارية المشتركة والخاصة و ١٣,٤% لبنوك الاستثمار والأعمال (شاملة فروع البنوك الأجنبية) و ١٠,٦% للبنوك المتخصصة.

أ- القطاعات المقترضة

إذا كانت السبعينات والثمانينات قد شهدت ارتفاع نصيب القطاع الخاص من جملة قروض البنوك من ٤% في عام ١٩٧٠ إلى ١١% عام ١٩٧٥ ثم ٤٦% في عام ١٩٨٥^(٥٦) فإن التسعينات قد شهدت التحول الواضح في هيكل قروض

(٥٥) المصدر السابق.*

(٥٦) المصدر:

■ مجلس الشورى، تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن السياسات النقدية والائتمان، القاهرة، ١٩٨٤.

■ البنك المركزي المصري، التطورات المصرفية والائتمانية عن الفترة يناير ١٩٨٠ - يونيو ١٩٨٤ وكذا عن الفترة يوليو البنك المركزي يونيو ١٩٨٦.

الجهاز المصرفى لصالح قطاع الأعمال الخاص الذى ارتفعت قروضه من ٢٨,٩ مليار جنيه فى يونيو ١٩٩٢ إلى ٤, ١٥٠ مليار جنيه فى يونيو ٢٠٠٠ (مقابل نحو ٥, ٤٤ مليارا للحكومة والقطاع العام) ليصل نصيبه من جملة القروض إلى ٣, ٦٦% وليصبح بذلك العميل الرئيسى للجهاز المصرفى والمحدد لمسار قروضه ومجالات استخدامها^(٥٧).

كما يأتى القطاع الخاص فى مقدمة القطاعات المستفيدة مما يقدمه الجهاز المصرفى من تسهيلات ائتمانية ممثلة فى اعتمادات مستنديه وخطابات ضمان غير مغطاة بالكامل نقدا، يلتزم البنك بسداد قيمتها كاملة للجهة المستفيدة حين الاستحقاق، ويتحول الجزء غير المغطى نقدا منها إلى قرض فعلى إذا لم يتم العميل بتغطيته آنذاك.

وتشير بيانات الجدول رقم (١٠) إلى أن القطاع الخاص (بما فى ذلك الاستثمارى والتعاونى) قد استأثر بنحو ٥٩% من جملة الاعتمادات المستندية و ٧٣% من جملة خطابات الضمان غير المغطاة بالكامل نقدا فى مارس ٢٠٠٠.

والواقع أن هذا التحول فى هيكل قروض الجهاز المصرفى لم يأت فقط نتيجة التوسع الكبير فى دور القطاع الخاص فى النشاط الاقتصادى بل يرجع فى جزء منه أيضا إلى القواعد الجديدة للعمل المصرفى التى تم إعمالها منذ بدايات التسعينات. فقد تم إلزام البنوك المصرية بتطبيق قواعد تصنيف الأصول واحتساب المخصصات التى وضعها البنك الدولى ضمن قواعده الاسترشادية بحيث التزمت البنوك بتكوين مخصصات بنسب متصاعدة إذا ما تأخر العميل فى السداد، مع سريان نفس الأسس على عملاء القطاع العام^(٥٨).

(٥٧) محسوب من واقع تقرير البنك المركزى المقدم إلى مجلس الشعب عن السنة المالية ٩٨ / ١٩٩٩، القسم الإحصائى.

(٥٨) البنك المركزى المصرى، خطاب دورى رقم ٣٢١ لسنة ١٩٩١.

ومن ناحية أخرى تم توحيد الحد الأقصى المسموح للبنك بإقراضه للعميل الواحد دون تفرقة بين القطاع العام والخاص^(٥٩)، مع إلزام البنوك بتصفية المديونيات الزائدة المشار إليها بالنسبة للهيئات العامة وشركات القطاع العام، بالإضافة إلى صدور تعليمات بعدم الاعتماد بأية ضمانات حكومية للقروض ما لم تكن مصحوبة بموافقة صريحة من وزير المالية^(٦٠).

وقادت تلك التطورات، إلى جانب النمو المتزايد فى دور القطاع الخاص فى النشاط الاقتصادى، إلى التحول فى هيكل قروض الجهاز المصرفى بحيث أصبح القطاع الخاص يحظى بالنصيب الأكبر من تلك القروض كما سلفت الإشارة.

وكان المفروض أن يؤدى هذا التحول فى محفظة القروض لصالح القطاع الخاص إلى ازدياد كفاءة الوساطة المالية، طبقا لما تذهب إليه أدبيات التحرير المالى، على أساس أنه عندما يكون العميل الرئيسى هو القطاع الخاص فإن البنوك تكون أكثر حرصا على إجراء الدراسات الائتمانية المتعمقة وحسن متابعة القروض وتوفير ضوابط لنشاط الجهة المقترضة وتقديم آليات أكثر كفاءة لتسوية المدفوعات، خلافا لما يكون عليه الأمر عندما يكون العميل الرئيسى هو القطاع العام الذى قد يتم تمويله بتعليمات سيادية تتضمن أسسا غير تجارية.

إلا أن التجربة العملية فى مصر تشير - على العكس - إلى أن هذا التحول فى هيكل القروض لصالح القطاع الخاص قد اقترن بمجموعة من الظواهر تشكل فى مجموعها درجة عالية من المخاطرة للجهاز المصرفى. وتمثلت تلك الظواهر فيما يلى:

(٥٩) قانون البنوك والائتمان رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢. مادة ٣٧ مكرر.

(٦٠) البنك المركزى المصرى، خطاب دورى رقم ٣١٧ بتاريخ ٢١ يناير ١٩٩١.

١- ارتفاع درجة التركيز فى القروض الممنوحة (جدول رقم ١١) حيث يتضح أن ٣٤٣ عميلا قد حصلوا على ٤٢% من جملة التسهيلات الائتمانية الممنوحة للقطاع الخاص فى نهاية مارس ٢٠٠٠ وأن أكبر ٢٨ عميلا قد حصلوا على نحو ٢٦,٧ مليار جنيه بما يماثل ١٣% من جملة التسهيلات الممنوحة للقطاع الخاص ونحو ١٣٥,٥% من إجمالى حقوق المساهمين للجهاز المصرفى المصرى. بل إن نصيب ٨ عملاء فقط من تلك التسهيلات قد بلغ نحو ١٢,٤ مليار جنيه بمتوسط ١٥٥١ مليون جنيه لكل منهم وبما يمثل فى مجموعه نحو ٦٠% من جملة حقوق المساهمين بالجهاز المصرفى المصرى.

٢- وجود قدر معتبر من التركيز لقروض القطاع الخاص فى بعض المجالات التى تتسم بدرجة عالية من المخاطرة، كما هو الحال فى قطاع التشييد والبناء الذى تشير بيانات البنك المركزى إلى أنه قد حصل على نحو ٢٠,٧ مليار جنيه بنسبة ١١,٥% من جملة قروض القطاع الخاص فى مارس ٢٠٠٠ (مقابل ٨,١٠% فى نفس التاريخ من العام السابق) وبما يمثل نحو ٩٩% من جملة حقوق المساهمين بالجهاز المصرفى.

٣- النمو الكبير فى القروض الممنوحة لعملاء القطاع الخاص بالعملات الأجنبية، وهى الظاهرة التى برزت خلال الأعوام القليلة الماضية لتعكس فى جزء منها سعى القطاع الخاص للإفادة من انخفاض سعر الفائدة بالعملية الأجنبية عنه فى حالة الاقتراض بالجنيه المصرى. فقد شكلت القروض بالعملية الأجنبية نحو ٥٨% من جملة الودائع بتلك العملة فى يونيو ١٩٩٧ ثم ارتفعت إلى ٦٨% منها فى يونيو ١٩٩٨، وهو ما اضطر البنك المركزى إلى التدخل وإصدار تعليماته للبنوك "بمراعاة أن يكون الإقراض محليا بالعملات الأجنبية للمشروعات القادرة على توفير إيرادات لها بهذه

العملات^(٦١). وعلى الرغم من ذلك فقد استمر الارتفاع فى قروض القطاع الخاص بالعملة الأجنبية خلال عام ١٩٩٩ لتصل نسبتها إلى جملة الودائع بتلك العملة إلى نحو ٦٩,٩%.

٤- حصول القطاع الخاص على نسبة هامة من قروضه، تصل إلى نحو ٥٣%، بدون ضمان عيني^(٦٢).

مما سبق يتضح أن التحول فى هيكل قروض الجهاز المصرفى لصالح القطاع الخاص لم يؤد - طبقا للتجربة المصرية حتى الآن - إلى ما تشير إليه أدبيات التحرير المصرفى من رفع كفاءة الوساطة المصرفية، حيث اقترن بارتفاع كبير فى درجة المخاطرة على النحو الذى يمكن أن يشكل تهديدا لجودة محفظة القروض.

ولاشك أنه يمكن تفسير تلك الظواهر جميعها بما يشار إليه فى العديد من الأدبيات المصرفية من أن المراحل الأولى "للتحرير المالى" عادة ما تقتصر باتجاه البنوك إلى قبول درجة أعلى من المخاطرة، سواء لتعظيم الربح أو نتيجة الافتقار إلى الخبرات والمهارات الفنية القادرة على التقييم الصحيح للمخاطر الائتمانية والمتابعة الدقيقة للقرض خلال مدة سريانه.

إلا أن هذين العاملين لا يشكلان، فى رأينا، إلا جزءا فقط من جوانب الصورة فى التجربة المصرية التى لا تكتمل إلا بإضافة علاقة رجال الأعمال بمراكز صنع القرار على مستوى الدولة وعلى مستوى الجهاز المصرفى.

(٦١) البنك المركزى المصرى، تقرير مقدم إلى مجلس الشعب ٩٧ / ١٩٩٨، ص ١٣.

(٦٢) البنك المركزى المصرى، الإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان المصرفى.

فعلى صعيد الخطاب الرسمى لا تكف الدولة عن تأكيد رهانها على القطاع الخاص للقيام بمهام التنمية الاقتصادية، وعلى صعيد الممارسة العملية يقترن ذلك بتزايد الدور السياسى لرجال الأعمال، الذين صاروا يظهرون ضمن الوفود الرسمية المصاحبة للقيادات السياسية فى الجولات الخارجية والاجتماعات السنوية للمنتدى الاقتصادى العالمى كما يظهرون ضمن تشكيل المجلس الرئاسى المصرى الأمريكى و ينضم إليهم المسئولون الحكوميون فى بعثاتهم السنوية لإبرام الصفقات و"طرق الأبواب". وأصبح لديهم قنوات للتأثير فى صنع القرارات والسياسات الاقتصادية سواء عبر تنظيماتهم المهنية المختلفة (جمعيات رجال الأعمال متزايدة العدد، اتحاد الصناعات، اتحاد الغرف التجارية ..) أو من خلال المراكز البحثية المعبرة عن مصالحهم والتي تتولى مهمة التنظير لتلك السياسات^(١٢) وعضوية المجالس الاستشارية لمراكز البحوث بالجامعات، فضلا عن الصحافة ووسائل الإعلام.

ومن ناحية أخرى يمكن القول بأن التسعينات قد شهدت تمثيلا قويا لرجال الأعمال فى الجهاز المصرفى سواء كمشتريين لحصص رئيسية من أسهم البنوك المطروحة للخصخصة أو كأعضاء فى مجالس إدارات البنوك المنشأة وفقا لقانون الاستثمار (على النحو السالف توضيحه فى جزء سابق من الدراسة).

وفى رأينا أن هذا التزايد فى النفوذ السياسى لكبار رجال الأعمال وفى علاقتهم بمراكز صنع القرار على مستوى الدولة وعلى مستوى الجهاز المصرفى قد شكل عنصرا ضاغطا ومثل فى كثير من الأحيان أحد الجوانب

(١٢) ولعل من أبرزها المركز المصرى للدراسات الاقتصادية الذى يعلن فى مطبوعاته المختلفة أن أهدافه تتمثل فى "دعم التنمية الاقتصادية فى مصر من خلال الدراسات التطبيقية التى تساعد صانعى السياسات ومجتمع الأعمال على تحديد وتنفيذ الإصلاحات اللازمة".

الرئيسية لقرار منح الائتمان لكبار رجال الأعمال أو المساهمة المباشرة فى مشروعاتهم أو ضمان ما يصدرونه من سندات^(٦٤).

ولعله من المثير للاهتمام نتائج الأخبار خلال عام ١٩٩٩ - عن حصول رجال الأعمال أعضاء مجالس إدارات البنوك الخاصة على قروض ضخمة من "بنوكهم" بالمخالفة لما ينص عليه قانون البنوك والائتمان (مادة ٣٩ مكرر)^(٦٥)، وتكررت نفس الظاهرة فيما يتعلق بكبار المساهمين، بحيث وصل الأمر فى بعض الأحيان إلى حد استقالة بعض المسؤولين فى تلك البنوك احتجاجاً على هذه الممارسات.

وعلى الرغم مما يشكله ذلك من خطورة فإنه من المثير للاهتمام أن البنوك المخالفة لم تتعرض للمساءلة، وأن البنك المركزى قد اكتفى بالتنويه إلى أنه "يتعين تلافى ما قد يكون هناك من إقراض لأطراف مرتبطة بمسؤولين بالبنوك وذلك بما يتناسب والغاية التى توخاها المشرع من حظر إقراض أعضاء مجالس إدارات البنوك". وأنه على الرغم ... "أن المشرع لم يضع قيوداً على

(٦٤) يمكن الإشارة هنا على سبيل المثال إلى قرار وزير الاقتصاد رقم ٤٢ لسنة ١٩٩٩ الذى يسمح لشركات القطاع الخاص - بقرار من هيئة سوق المال - بطرح سندات بقيمة تجاوز صافى أصول الشركة حتى وإن كانت لا تتمتع بالصلاحيات للتصنيف الائتماني أو إذا كان تصنيفها أقل من المستوى الدال على قدرتها على الوفاء بالالتزامات المترتبة على السندات.

(٦٥) تنص المادة المذكورة على أنه "يحظر على البنوك التجارية إعطاء قروض أو مبالغ تحت الحساب أو تسهيلات ائتمانية أو ضمان من أى نوع لأعضاء مجلس إدارة البنك أو لأية منشأة يكون أعضاء مجلس إدارته شركاء فيها أو أعضاء فى مجالس إدارتها وذلك بصفتهن الشخصية".

ب- مجالات التمويل

أما فيما يتعلق بمجالات النشاط التى يتم تمويلها، فيشير الجدول رقم (١٢) إلى انه لا يوجد فى الواقع العملى اختلاف كبير بين نشاط البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال، بل أن البنوك الأخيرة توجه نسبة من قروضها لقطاع التجارة (٦, ٢٩%) أكبر من النسبة التى توجهها بنوك القطاع العام التجارية (٨, ١٨%)، كما يأتى قطاع الصناعة فى مقدمة قطاعات النشاط التى تمويلها المجموعتان على التوالى (٩, ٣٩% من قروض بنوك القطاع العام التجارية و ٦, ٣٨% من قروض بنوك الاستثمار والأعمال).

ويتأكد هذا التقارب فى طبيعة النشاط بتحليل القروض المقدمة من البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال وفقا للأجل . فيشير الجدول رقم (١٣) إلى أن القروض التى تستحق الدفع خلال سنة تشكل النسبة الغالبة فى كلا المجموعتين من البنوك فى يونيو ٢٠٠٠ (٧٠% من جملة قروض البنوك التجارية مقابل ٧٦% لبنوك الاستثمار والأعمال).

كما يشير الجدول إلى أن نسبة القروض الأطول أجلا (أكثر من سنة) قد اتجهت إلى الارتفاع فى البنوك التجارية من ١١% فى يونيو ١٩٩٠ إلى ٣٠% فى يونيو ٢٠٠٠، أما بنوك الاستثمار والأعمال، التى يتمثل دورها - نظريا - فى التمويل الاستثمارى متوسط وطويل الأجل، فقد اتخذت قروضها الاتجاه العكسى، حيث تراجع نصيب القروض مستحقة السداد بعد سنة من ٣٤% من جملة القروض فى يونيو ١٩٩٠ إلى ٢٤% منها فى يونيو ٢٠٠٠.

وتشير تلك التطورات ليس فقط إلى تبادل الأدوار بين كل من البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال، وإنما وهو الأهم إلى تعرض محفظة

القروض بالبنوك التجارية لدرجة أعلى من المخاطر نتيجة اتساع الفجوة بين آجال كل من مواردها واستخداماتها.

ففى ظل المستوى الحالى لتطور قطاع المال فى مصر لا زالت البنوك التجارية تمثل جزءاً أصيلاً من سوق النقد، وتعتمد بصفة رئيسية على ودائع العملاء كمصدر لتمويل نشاطها، ولا تمثل السندات أو القروض طويلة الأجل إلا جزءاً محدوداً من تلك المصادر، لم تتجاوز نسبته نحو ١, ٢% فى ديسمبر ١٩٩٩^(٦٦).

وتشير بيانات البنك المركزى^(٦٧) إلى أنه فى الوقت الذى اتجهت فيه نسبة القروض الممنوحة لأكثر من سنة إلى التزايد فى تلك البنوك، اتجهت نسبة الودائع لأكثر من سنة إلى التراجع. فعلى سبيل المثال تراجعت نسبة الودائع أكثر من سنة إلى جملة الودائع غير الحكومية بالعملية المحلية من ١١, ٥% فى يونيو ١٩٩٧ إلى ٩, ٤% فى يونيو ١٩٩٨ ثم إلى ٨, ٤% فقط فى يونيو ١٩٩٩. بل إنه فى الوقت الذى بلغت فيه القروض التى منحها تلك البنوك التجارية لأكثر من سنة بالعملية المحلية نحو ٣٤, ٥ مليار جنيه فى ديسمبر ١٩٩٩ لم تتجاوز الودائع لأكثر من سنة بتلك العملة نحو ١١ ملياراً، وبما يمثل نحو ٣٢% فقط من تلك القروض.

وتزداد خطورة الوضع إذا أخذ فى الاعتبار أن جزءاً يعتد به من القروض قصيرة الأجل (تقدره الباحثة بنحو ١٠% من جملة القروض) يتم تجديده بشكل مستمر من جانب البنوك بحيث يصبح فى حقيقة الأمر طويل الأجل.

(٦٦) المجلة الاقتصادية، العدد الثانى ٩٩ / ٢٠٠٠، ص ١٠.

(٦٧) المصدر السابق، ص ١٤ و ٢٠.

لاشك أنه بالإضافة إلى ما يشكله هذا التوسع فى الإقراض متوسط (وربما طويل) الأجل من جانب البنوك التجارية من خطورة على مراكزها المالية، فانه يسهم بذاته فى تشجيع المستثمرين على الاستمرار فى الاعتماد على البنوك كمصدر للتمويل طويل الأجل، بدلا من طرح الأسهم والسندات فى سوق رأس المال، مما يحد من فرص توسع تلك السوق ونموها.

ج- شروط التمويل

يتمثل أحد الجوانب الرئيسية لكفاءة الوساطة المصرفية فى توفير التمويل اللازم لقطاع الأعمال بشروط مواتية لاسيما من حيث التكلفة والضمانات.

وفيما يتعلق بسعر الفائدة على القروض، فقد أسفر الإطار التنظيمي لعمل الجهاز المصرفي فى ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي عن ترك الحرية للبنوك فى تحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة التي تتعامل بها وذلك اعتبارا من ١٩٩١/١/٣.

ويشير الجدول رقم (١٤) إلى أن سعر الفائدة الحقيقي على القروض قد اتجه إلى الارتفاع خلال الفترة يونيو ١٩٩٣ - يونيو ١٩٩٩ من ٣,٢ % إلى ١٠,٦ %، كما تشير بيانات نفس الجدول إلى أن هامش سعر الفائدة (الفرق بين سعرى الفائدة على القروض والودائع، خلال تلك الفترة قد تراوح بين ٣٥,٣ % كحد ادنى فى يونيو ١٩٩٧ و ٦ % كحد أقصى فى يونيو ١٩٩٥ ليبلغ فى يونيو ٢٠٠٠ نحو ٣,٨ %، وهى مستويات تعد مرتفعة بالمقارنة بالمستويات المتعارف عليها سواء فى منطقة الشرق الأوسط (باستثناء لبنان والبحرين) أو الدول الصناعية المتقدمة (باستثناء ألمانيا) التى تتراوح فيها معدلات الهامش بين ٢,٥ % و ٣,٥ % كحد أقصى، وذلك كما يتضح من الجدول رقم (١٥).

ويعكس ارتفاع هامش سعر الفائدة لدى الجهاز المصرفى المصرى فى جزء منه ارتفاع تكلفة الودائع بالنسبة للبنوك، كنتيجة لاتجاه متوسط أسعار الفائدة الحقيقية على الودائع إلى الارتفاع من ناحية، والالتزام بنسبة احتياطى قانونى مرتفعة (١٥ % من الودائع) من ناحية أخرى^(٦٨)، وهو الأمر الذى يتم نقل عبئه إلى المفترض^(٦٩).

والواقع أن المستوى الحالى لتطور سوق النقد والمال فى مصر لا يتيح للبنك المركزى، فى إدارته للمعروض النقدى، إمكانية استخدام الآليات المتطورة لعمليات السوق المفتوحة، كما هو الحال فى الدول الصناعية المتقدمة، التى كف معظمها عن الاعتماد على نسبة الاحتياطى القانونى سواء بإلغائها كلية (كما هو

^(٦٨) ترى بعض الدراسات أنه فى حالة جهاز مصرفى يتسم بالمنافسة الكاملة، حيث الأرباح = صفر، يمكن التعبير عن هذه العلاقة بالمعادلة التالية:

$$il - id = [k / (1 - k)] id$$

حيث k تمثل نسبة الاحتياطى القانونى، il سعر الفائدة على القروض، id سعر الفائدة على الودائع وبذلك فإن المعادلة تشير إلى أن هامش سعر الفائدة يرتفع بارتفاع كل من k أى نسبة الاحتياطى القانونى، و id أى سعر الفائدة على الودائع.

انظر فى ذلك:

Mahmoud Mohieldin, Causes, Measures & Impact of State Intervention In The Financial Sector: The Egyptian Example, Economic Research Forum For The Arab Countries, Iran Working Paper 9507, Cairo , 1995 , p . 10- 11 & Turkey.

^(٦٩) يمكن توضيح هذا الأثر بالمثال التالى:

إذا كان سعر الفائدة على الودائع ١٠ % وكانت نسبة الاحتياطى القانونى ١٥ % فإن تكلفة الودائع فى بنك حجم الودائع لديه ١٠٠ مليون جنيه تكون كالتالى:

الودائع المتاحة للتوظيف	جملة الودائع	الفوائد المدفوعة	التكلفة %
٨٥ مليون جنيه	١٠٠ مليون جنيه	١٠ مليون جنيه	١٠ %
١٠ مليون جنيه			
١١,٨ %			

الحال فى إنجلترا) أو بالتخفيض الكبير فى نسبتها (كما هو الحال فى دول الاتحاد الأوروبى التى لا تتجاوز فيها تلك النسبة ٢% من الودائع).

إلا أن اتساع هامش سعر الفائدة فى مصر يعكس، فى جزء منه أيضاً، الأثر الناجم عن الديون المتعثرة والتى يترتب عليها انخفاض الفوائد المحصلة من ناحية، واضطرار البنك إلى تجنب جزء من إيراداته لتكوين مخصصات لتغطية مخاطر عدم السداد من ناحية أخرى بما لذلك من أثر سلبي على ربحيته. لذا فإنه من الطبيعى كلما ارتفعت نسبة الديون المتعثرة فى محفظة القروض أن يدفع ذلك بالبنوك لرفع هامش سعر الفائدة لتغطية مخاطر عدم السداد^(٧٠).

وعلى الرغم انه لا توجد بيانات منشورة عن حجم الديون المتعثرة بالجهاز المصرفى ونسبتها إلى جملة محفظة القروض، فإن المعلومات المتوافرة تشير إلى أن تلك الديون المتعثرة قد مثلت نحو ٧, ١١% من محفظة القروض فى يونيو ١٩٩٩، على النحو الذى سيأتى تفصيله فيما بعد.

أما فيما يتعلق بالشروط من حيث الضمانات فيلاحظ أن البنوك فى مصر تقدم ما يقرب من ٥٠% من قروضها بدون ضمانات عينية^(٧١)، سواء تعلق الأمر ببنوك القطاع العام التجارية أو البنوك التجارية المشتركة والخاصة أو بنوك الاستثمار والأعمال. كما لا يقتصر الأمر على القروض الممنوحة لقطاع الأعمال العام، بل تشير البيانات المتاحة إلى حصول القطاع الخاص أيضاً على نسبة هامة من قروضه تصل إلى نحو ٥٣%، بدون ضمان عيني.

ومن المعروف، وفقاً لما استقر عليه العرف المصرفى، أن مصدر السداد لأى قرض يتعين أن يكون هو المشروع نفسه، كما أن الضمان الرئيسى للقرض

(٧٠) البنك المركزى المصرى، الإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان المصرفى.

(٧١) المصدر السابق، ص ١١٤ و ١٢٢.

هو متانة المركز المالى للمشروع. بما يعنى أن الضمانات المختلفة التى يمكن أن يتضمنها عقد القرض يتعين ألا تكون بديلا عن شروط الجدارة الائتمانية التى يتم التحقق من توافرها عبر الدراسة الائتمانية التفصيلية. إلا أنه يتم اللجوء للضمانات العينية باعتبارها "ضمانات إضافية" لمواجهة المخاطر الناجمة عن امتداد القرض لفترة زمنية في المستقبل، بما يعنيه ذلك من صعوبة التنبؤ الدقيق بكل العوامل المؤثرة على الجدارة الائتمانية للمقترض، فضلا عن احتمالات نجاحه في إخفاء بعض المعلومات المتعلقة بقدرته الحقيقية على السداد، وهو ما يعرف بحالة المعلومات غير المتماثلة Asymmetric information بين طرفي العلاقة.

وعلى ذلك فإن الحكم على أهمية اشتراط الضمانات من عدمه فى مجتمع ما تتوقف على مدى إمكانية التنبؤ بقدرة (ورغبة) العميل الحقيقية فى السداد، وهو ما يثير الكثير من التساؤلات فى حالة السوق المصرى التى تتسم بقدر كبير من التشكك فى مصداقية القوائم المالية للشركات المختلفة ومدى تعبيرها عن المركز المالى الحقيقى للعميل.

ومن ناحية أخرى فإنه فى الحدود التى يتم فيها اشتراط ضمانات عينية تظل العبرة فى النهاية لمدى الكفاءة فى تقييمها ومتابعتها خلال مدة القرض، ومدى القدرة على تسهيلها فى حالة التعثر، وهى أمور تشير التجربة المصرية إلى اقترانها بالعديد من المشكلات - حتى بافتراض دقة التقييم - لاسيما فى ظل ضعف مستوى أجهزة المتابعة بالبنوك وطول الإجراءات القانونية وصعوبة تسهيل الضمانات العينية بقيمة مناسبة فى الواقع العملى.

وأدت هذه المشكلات إلى إفراز بعض الممارسات التى شاع استخدامها فى البنوك المصرية على اختلاف أنواعها. فقد درجت تلك البنوك على استخدام

الشيك كأداة ضمان، والحصول على شيكات موقعة "على بياض" من العملاء، بحيث يتم استيفاء التاريخ والقيمة وفقا لحجم المديونية القائمة عند اتخاذ الإجراءات القانونية فى مواجهة العميل. وأسهمت تلك الممارسات فى شيوخ استخدام الشيك - فى قطاع الأعمال - كأداة ائتمان وتحوله من أداة وفاء فورى إلى كمبيالة.

مدى جودة القروض:

تجدر الإشارة إلى أنه قد تم فى بداية التسعينات إلزام البنوك المصرية بتطبيق قواعد تصنيف الأصول واحتساب المخصصات التى وضعها البنك الدولى ضمن قواعده الاسترشادية بحيث تلك البنوك تستطيع بتكوين مخصصات بنسب متصاعدة (تتراوح بين ٢٠% و ١٠٠% من قيمة الجزء غير المغطى بضمانات) إذا ما تأخر العميل فى السداد، مع سريان نفس الأسس على عملاء القطاع العام^(٧٢). بالإضافة إلى تعليمات بعدم الاعتماد بأية ضمانات حكومية للقروض ما لم تكن مصحوبة بموافقة صريحة من وزير المالية^(٧٣).

وفى ضوء التطورات سالفة الذكر أصبح من المتعين على البنوك عند تعاملها مع القطاع العام:

- الالتزام بالأسس المتعارف عليها عند منح الائتمان وتحرى مدى الجدارة الائتمانية للشركة (أو الهيئة) المقترضة ومدى قدرتها على السداد.
- تكوين مخصصات لتغطية الجزء المكشوف من المديونيات المتعثرة القائمة.

(٧٢) البنك المركزى المصرى، خطاب دورى رقم ٣٢١ لسنة ١٩٩١.

(٧٣) البنك المركزى المصرى، خطاب دورى رقم ٣١٧ بتاريخ ٢١ يناير ١٩٩١.

وحيث أن القطاع العام كان يمثل العميل الرئيسى لبنوك القطاع العام التجارية آنذاك وفى ظل ضخامة تلك المديونيات ولعدم الإطاحة بكامل أرباح تلك البنوك فقد تم تكوين المخصصات اللازمة تدريجيا وعلى مدى عدة سنوات.

ونشير بداءة إلى أنه لا توجد فى مصر أرقام منشورة لحجم الديون المتعثرة لدى الجهاز المصرفى أو لتوزيعها بين القطاعات المقترضة. إلا أن تقديرات صندوق النقد الدولى ووزارة الاقتصاد توضح أن نسبة الديون المشكوك فيها إلى جملة القروض قد تراجعت من ١٤,٧% فى يونيو ١٩٩٦ إلى ١٣,٤% فى يونيو ١٩٩٧ ثم إلى ١١,٧% فى يونيو ١٩٩٩ كما بلغت نسبة المخصصات إلى الديون المتعثرة فى ذلك التاريخ نحو ٨٢,٢% (٧٤).

واستنادا إلى تلك المؤشرات، وأخذا فى الاعتبار أن جملة القروض فى يونيو ١٩٩٩ كانت حوالى ١, ٢٠٤ مليار جنيه فإنه يمكن تقدير حجم الديون المتعثرة فى ذلك التاريخ بنحو ٢٣,٩ مليار.

ومن ناحية أخرى تشير المعلومات المتوافرة إلى أن جملة العوائد الهامشية (الفوائد غير المحصلة) عن الديون المتعثرة لدى الجهاز المصرفى ككل قد ارتفعت من ٦, ١٩ مليار جنيه فى مارس ١٩٩٩ إلى ٢٣ مليار جنيه فى مارس ٢٠٠٠، وأن ٧٦,٥% من تلك الفوائد فى تاريخى المقارنة كانت تتعلق بقروض القطاع الخاص.

كما يلاحظ من حيث مجالات النشاط الاقتصادى أن قطاع التشييد والبناء قد استأثر فى التاريخين المذكورين بنحو ٢٢% من جملة العوائد الهامشية عن

الديون المتعثرة للجهاز المصرفي ككل، وأن حوالي ٤٨% من العوائد الهامشية لذلك القطاع كانت تتعلق بقروض القطاع الخاص.

أما فيما يتعلق بموقف مجموعات البنوك المختلفة، ونظرا لغياب البيانات، فإن المؤشر الوحيد المتاح للمقارنة هو نسبة العوائد الهامشية (الفوائد غير المحصلة) عن الديون المتعثرة إلى جملة القروض. وقد بلغت تلك النسبة في مارس ٢٠٠٠ نحو ١١% من محفظة القروض لدى بنوك القطاع العام التجارية، ١٠,١% لدى البنوك التجارية المشتركة والخاصة، ٧,٥% لدى بنوك الاستثمار والأعمال و ٧,٧% لدى البنوك المتخصصة.

ويشير كل ما سبق إلى أن مشكلة الديون المتعثرة لها بالفعل وجودها الملموس في مجموعات البنوك المختلفة في مصر وأن جزءا هاما منها أصبح يتعلق بالقروض الممنوحة للقطاع الخاص الذي صار يشكل، كما سلفت الإشارة، العميل الرئيسي للجهاز المصرفي.

٢- المساهمة المباشرة في المشروعات

يسمح قانون البنوك والائتمان (القانون ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ وتعديلاته) للبنوك المصرية بتمويل قطاع الأعمال عن طريق المساهمة المباشرة في رؤوس أموال المشروعات. ونظرا لما يشكله ذلك من مخاطرة مرتفعة فقد وضع المشرع مجموعة من الضوابط^(٧٥) تتمثل فيما يلي:

١- ألا تزيد جملة مساهمات البنك في المشروعات المختلفة عن جملة رأسماله المصدر واحتياطياته، بما يعنى أنه عند دخول البنوك كشريك مباشر في

(٧٥) مادة ٣٩ (د) من قانون البنوك والائتمان ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ المعدلة بالقانون رقم ٣٧ لسنة

المشروعات فإنه يتعين عليها عدم المخاطرة بأموال المودعين، وأن تحصر نطاق تلك المخاطرة فى حدود مواردها الذاتية (حقوق المساهمين).

٢- ألا تزيد مساهمة البنك فى المشروع الواحد عن ٤٠% من رأسمال ذلك المشروع، وذلك لضبط معدلات تركيز المخاطر (إلا أنه يلاحظ إزالة هذا القيد فى قانون البنوك الجديد).

وفى هذا الإطار، ارتفع حجم التمويل المقدم من الجهاز المصرفى المصرى عبر مساهماته المباشرة فى المشروعات من ١٧٧ مليون جنيه فى عام ١٩٨٠ إلى ٣,٧ مليار فى عام ١٩٩٣ أى بما يوازى ٢١ ضعفا ليصل إلى ٦,٦ مليار جنيه فى يونيو ١٩٩٧ ثم إلى حوالى ١١,٨ مليارا فى يونيو ١٩٩٩ ونحو ١٢,٥ مليارا فى يونيو ٢٠٠٠^(٧٦).

وتشارك بنوك القطاع العام التجارية بالجزء الأكبر من جملة مساهمات الجهاز المصرفى المصرى فى رؤوس أموال المشروعات، وعلى سبيل المثال فإن مساهمات تلك البنوك خلال عام ١٩٩٩/٩٨ قد ارتفعت بنحو ١,٦ مليار جنيه مقابل نحو ٦٠٠ مليون جنيه للبنوك التجارية والمشاركة والخاصة و١٨ مليونا لفروع البنوك الأجنبية^(٧٧).

وعلى الرغم أنه لا يوجد بيان مجمع منشور بتوزيع مساهمات الجهاز المصرفى فى رؤوس أموال المشروعات طبقا للنشاط الاقتصادى إلا أنه يمكن الاسترشاد بالبيانات المنشورة عن البنك الأهلى المصرى، أخذا فى الاعتبار أنه يستأثر وحده بنحو ٢١% من جملة المساهمات المباشرة للجهاز المصرفى. حيث

(٧٦) أرقام محسوبة من واقع تقارير البنك المركزى المصرى المقدمة إلى مجلس الشعب، أعداد متفرقة.

(٧٧) البنك المركزى المصرى، تقرير مقدم إلى مجلس الشعب عن الأوضاع النقدية والائتمانية خلال السنة المالية ٩٨ / ١٩٩٩، ص ٣٠, ٣٥, ٤٠, ٤٣.

يشير توزيع مساهمات البنك فى نهاية يونيو ١٩٩٩ إلى أن قطاع المال يستأثر بنحو ٤٠% منها، يليه الصناعة بنحو ٢٦% والسياحة والإسكان بنحو ١٠% لكل منهما^(٧٨).

ولعله من المثير للاهتمام أنه منذ عام ١٩٥٧ والتشريعات المصرفية فى مصر نتيج للبنوك التجارية إمكانية المساهمة المباشرة فى رؤوس أموال المشروعات غير المالية، وهو الأمر الذى لم تكن التشريعات فى بعض الدول الصناعية المتقدمة - وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية - تسمح به إلى وقت قريب^(٧٩).

وفى ضوء ما سبق يصبح السؤال المطروح هو إلى أى مدى أدى قيام البنوك بالمساهمة فى تأسيس المشروعات المختلفة والاشتراك مع القطاع الخاص فى إدارتها إلى ضبط أداء ذلك القطاع، على النحو الذى تشير إليه الأدبيات المصرفية، كجزء أصيل من جوانب الكفاءة فى الوساطة المصرفية ؟

ومع الوعى بأن الإجابة الدقيقة على هذا التساؤل تستلزم إجراء تقييم تفصيلي لأداء المشروعات المختلفة التى اشتركت البنوك فى تأسيسها، وهو الأمر الذى يتجاوز حدود هذه الدراسة، فإنه يمكن الاستناد إلى العائد الذى يؤول إلى البنوك من مساهماتها فى المشروعات كمؤشر لتقييم مدى ربحيتها ولمدى سلامة القرار الاستثمارى من عدمه.

هذا وقد توصلنا - بالاستناد إلى بيانات التقارير السنوية والقوائم المالية للبنوك عن عام ٩٨ / ١٩٩٩ - إلى تقدير للعائد على تلك المساهمات فى كل

(٧٨) المصدر : البنك الأهلى المصرى.

(٧٩) انظر فى ذلك كلا من:

- IMF, International Capital Markets, November 1997, P. 139.
- Jordi Canals, Universal Banking - International Comparison and Theoretical Perspective, Clarendon Press, Oxford, 1997, P. 135.

من بنك الإسكندرية (٧%) والبنك الأهلى المصرى (٢, ٥%)، وبنك القاهرة (٣, ٧%). وتشير تلك التقديرات إلى تدنى العائد الذى لم يصل حتى فى أفضل التقديرات إلى مستوى العائد على الودائع، وهو الأمر الذى يثير الكثير من التساؤلات، ليس فقط بشأن أداء المشروعات وإنما أيضا بشأن سلامة القرار الاستثمارى أصلا.

٣- الاكتتاب فى سندات المشروعات Corporate Bonds

يمثل إصدار السندات فى سوق رأس المال بمصر كوسيلة للتمويل ظاهرة حديثة نسبيا يعود العهد بها إلى عام ١٩٩٤ مع إصدار شركة "هوكست الشرقية للأدوية" سندات لمدة خمس سنوات قيمتها ٣٠ مليون جنيه. وحتى نهاية أكتوبر ٢٠٠٠ بلغ إجمالى السندات المصدرة من المشروعات نحو ٢٣٤٥ مليون جنيه و ١٠٠ مليون دولار (بالإضافة إلى نحو ٣١٦٦ إصدارات بنوك) تراوحت آجال معظمها بين ٥ - ٧ سنوات^(٨٠).

وقد تولت بنوك القطاعين العام والخاص إدارة تلك الإصدارات والترويج لها والاكتتاب فيها، فعلى سبيل المثال تولى بنك "بارى با" إدارة إصدار شركة هوكست للأدوية، كما تولى البنك الأهلى المصرى إدارة إصدار "شركة الشرق الأوسط للإضاءة" والاكتتاب فى الجزء الذى لم يتم تغطيته من السندات، كما قام ذات البنك بدور مدير الإصدار وضامن التغطية ومتلقى الاكتتاب لسندات قيمتها ٢٨٠ مليون جنيه طرحتها شركة أوراسكوم للإنشاء والصناعة فى فبراير ١٩٩٩، وشارك مع البنك التجارى الدولى ومجموعة من شركات السمسرة والخدمات المالية فى عمليات الترويج وتوفير الاستشارات المالية وترتيب الأوامر والتخصيص^(٨١).

(٨٠) دليل بنوك مصر ١٩٩٩ - ٢٠٠٠، مصدر سبق ذكره، ص ٢٩٢.

(٨١) المصدر: نشرة الاكتتاب العام للسندات.

كما قام بنك القاهرة بضمان إصدارات سندات كل من المصنّع الحربى للحديد، ولكح جروب.

إلا أن دخول البنوك المصرية مجال تغطية الاكتتابات وضمان سندات قطاع الأعمال فى مصر قد اقترن على مستوى التشريع والممارسة العملية ببعض السمات التى أثارت المخاوف حول ما يمثلته ذلك النشاط من مخاطر على المراكز المالية للبنوك التى تنتقل إليها مسئولية سداد أصل السند وفوائده فى حالة فشل الشركة فى الوفاء بالتزاماتها.

وجاءت تلك المخاوف فى جزء منها كنتيجة لقرار وزير الاقتصاد رقم ٤٢ لسنة ١٩٩٩ الذى يسمح لشركات القطاع الخاص - بقرار من هيئة سوق المال - بطرح سندات بقيمة تجاوز صافى أصول الشركة حتى وإن كانت لا تتمتع بالصلاحية للتصنيف الائتمانى أو إذا كان تصنيفها أقل من المستوى الدال على قدرتها على الوفاء بالتزامات المترتبة على السندات.

ومن ناحية أخرى أوضحت التجربة العملية أن إصدار السندات قد مثل فى بعض الحالات مجرد وسيلة من جانب الشركات عالية المديونية لسداد تلك الديون أو إطالة أجل المديونيات قصيرة الأجل بتحويلها إلى سندات متوسطة وطويلة الأجل، لاسيما إذا كانت الشركة تواجه مشكلات أصلا فى السداد.

وإزاء هذه المخاوف قام البنك المركزى المصرى بإصدار قرار ينص على عدم ضمان البنوك لإصدارات السندات إلا بعد الحصول على موافقته بالإضافة إلى موافقة الهيئة العامة لسوق المال^(٨٢).

(٨٢) انظر فى ذلك، البنك الأهلى المصرى، النشرة الاقتصادية، العدد الثانى ١٩٩٩، ص ٥ - ٨.

كفاءة الجهاز المصرفى فى توفير وسائل الدفع وتسوية المعاملات

يشير تطور وسائل الدفع الجارية خلال ربع القرن الماضى إلى أنه على الرغم من كل النمو الذى طرأ على الجهاز المصرفى المصرى وانتشار شبكة فروعِهِ فلا يزال المجتمع يتعامل أساساً بوحدة النقد الحاضرة ولا يلجأ إلى استخدام الشيكات وتسوية المدفوعات عبر البنوك إلا بشكل محدود. بل إن هذا التفضيل للتعامل بالنقد الحاضرة قد اتسم بالتزايد خلال العقود الثلاثة الماضية، حيث ارتفع نصيب النقد المتداول خارج الجهاز المصرفى من جملة وسائل الدفع الجارية من ٦٥% تقريباً فى عام ١٩٧٠ إلى حوالى ٦٨% فى يونيو ١٩٩٩ مقابل نحو ٣٢% للحسابات الجارية بالعملة المحلية (الجدول رقم ١٦)، وهو الأمر الذى يعد - ولاشك - مؤشراً سلبياً لمدى عمق الجهاز المصرفى المصرى.

والمواقع أن هناك مجموعة من العوامل التى أسهمت فى محدودية التعامل بالشيكات وتفضيل التعامل بالنقد الحاضرة، لعل من أهمها:

- ١- قيام الحكومة وأجهزة الدولة المختلفة بدفع الأجور والمرتبات نقداً وليس فى شكل تحويلات مصرفية، على النحو الذى يدفع العاملين إلى فتح حسابات لدى البنوك لتلقى مستحقاتهم.
- ٢- رفض الأجهزة الحكومية المختلفة قبول الشيكات المسحوبة على الحسابات الجارية لدى البنوك فى تسوية المعاملات إلا إذا كانت شيكات "مقبولة الدفع" أى مضمونة السداد من أحد البنوك.
- ٣- مسئولية البنوك عن تحويل الشيك من أداة وفاء إلى أداة ائتمان.

٤- تقصير البنوك فى ابتكار الآليات الملائمة لنشر الوعي المصرفى وثقافة التعامل بالشيكات.

٥- ضعف الثقة فى الشيك كأداة وفاء.

٦- طول الفترة الزمنية التى يستغرقها تحصيل الشيكات أو تسوية التحويلات التى تتم فيما بين البنوك لصالح عملائها والتى تتجاوز الأسبوع فى بعض الأحيان، حتى بين فروع البنك الواحد.

وقد دفعت تلك المشكلة بعض البنوك وبعض المستثمرين إلى اقتراح إنشاء وحدات مقاصة إضافية إلى جانب غرفة المقاصة الحالية بالبنك المركزى فى القاهرة والإسكندرية وبور سعيد^(٨٣). وانتهى الأمر إلى الاتفاق على إدخال البنك المركزى لنظام مقاصة إلكترونى للتحويلات بين البنوك عن طريق شبكة السويفت العالمية، والتى سبق أن انضم إلى عضويتها عدد من البنوك العاملة فى مصر لإتمام عمليات نقل الأموال وتنفيذ أوامر الدفع وأعمال المقاصة والتسوية مع البنوك فى الخارج^(٨٤). ويستهدف النظام الجديد أن تتم تسوية الشيكات فى مدة تراوح بين يوم واحد وخمسة أيام منذ تقديمه للتحصيل وذلك طبقا للمنطقة الجغرافية ومدى بعدها عن القاهرة.

وتجدر الإشارة إلى أن انتشار التعامل بالنقود الحاضرة من ناحية وتحول الشيك - فى معاملات قطاع الأعمال - إلى كمبيالة، من ناحية أخرى، يؤيدان

(٨٣) اقترحت جمعية المستثمرين بالعاشر من رمضان إنشاء غرفة مقاصة بمدينة العشر من رمضان التى يتواجد بها عدد كبير من أفرع البنوك، كما اقترح البنك الأهلى المصرى إنشاء وحدة للقيام بأعمال غرفة المقاصة بالعملة الأجنبية بين البنوك المحلية.

انظر فى ذلك: دليل بنوك مصر ١٩٩٩ - ٢٠٠٠، مصدر سبق ذكره، ص ٢٤.

(٨٤) المصدر السابق.

فى ذاتهما إلى الحد من فاعلية الأدوات التى يستخدمها البنك المركزى لضبط المعروض النقدى.

فانتشار التعامل بالنقود الحاضرة يعنى اتساع دائرة "التسرب" من الجهاز المصرفى وبالتالى عدم القدرة على الحساب الدقيق لأثر مضاعف الائتمان والحد الأقصى من الودائع (النقود) الذى يمكن أن تخلقه البنوك عند مستوى معين لنسبة الاحتياطى النقدى.

كما أن شيوع استخدام الشيك كأداة ائتمان (بدلا من الكمبيالة) يؤدى إلى تقليص حجم الأوراق التجارية التى يمكن لقطاع الأعمال أن يقوم بخصمها لدى البنوك والتى تلجأ الأخيرة إلى إعادة خصمها لدى البنك المركزى طلبا للمسئولة. ويؤدى هذا كله إلى إضعاف أثر "سعر إعادة الخصم" لدى البنك المركزى كأداة لضبط الائتمان والمعرض النقدى.

أما فيما يتعلق بموقف البنوك المصرية من الوسائل الأكثر تطورا لتسوية المعاملات، فقد بدأ بعضها فى توفير ماكينات الصرف الآلى والإعداد لتقديم بعض الخدمات الجديدة من خلالها مثل خدمة تحصيل الفواتير ودفع كوبونات وعائدات الأوعية الادخارية فضلا عن معاشات هيئة التأمين الاجتماعية.

وتجدر الإشارة هنا إلى المشروع الذى تطرحه لجنة التكنولوجيا باتحاد بنوك مصر بشأن إتمام تحصيل فواتير خدمات المرافق العامة (الكهرباء، المياه، التليفونات، الغاز.. الخ) عن طريق البنوك بصورة إلكترونية من خلال نظام مدفوعات قومى تشارك فيه الهيئات والمؤسسات التى تقوم بتحصيل هذه الفواتير من الجمهور^(٨٥).

(٨٥) تقرير ملخص عن نشاط اتحاد بنوك مصر خلال الفترة يونيو ١٩٩٨ - سبتمبر ١٩٩٩، والمنشورات فى دليل بنوك مصر ١٩٩٩ - ٢٠٠٠، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦.

كما اتجه عدد من البنوك المصرية إلى عقد اتفاقات مع بنوك فى مواقع تركز العمالة المصرية بدول الخليج لإجراء خدمات التحويل الإلكتروني للأموال، فضلا عن طرح بطاقات الائتمان المرتبطة إلكترونيا بالشبكات المالية العالمية وإتاحة استخدامها بالداخل والخارج بما يوفر أنيا خدمات الصرف الأجنبى، وبدأت بعض البنوك فى تقديم خدمات الاستعلام عن أرصدة وحركة الحسابات وأسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الأسهم فى البورصة من خلال التليفون المحمول أو موقع البنك على شبكة الإنترنت، وأصدر أحد البنوك بطاقة ائتمانية للتسوق من خلال شبكة الإنترنت.

وتأتى هذه التطورات كجزء من الاتجاه الواضح فى البنوك المصرية حاليا للتوسع فى خدمات التجزئة المصرفية^(٨٦) استنادا إلى تطور شبكة الاتصالات المصرية والتوسع فى استخدام الحاسبات الآلية.

وفى تقييم التطورات سالفة الذكر يمكن التركيز على مجموعة من الملاحظات:

(٨٦) يقصد بخدمات التجزئة المصرفية كافة الخدمات المتعلقة بالقطاع العائلى والمنشآت الصغيرة، وتعكس هذه الخدمات فى معظمها النظرة إلى القطاع العائلى كقطاع مودع تتركز احتياجاته فى توفير الأوعية الادخارية المتنوعة وتموية معاملاته المختلفة من تحويلات نقدية أو صرف شيكات أو عمليات صرف أجنبى .. الخ.

وعلى الرغم أن تطور الصناعة المصرفية على الصعيد العالمى قد أسفر عن تغير تلك النظرة للقطاع العائلى وتوجيه الاهتمام إليه كقطاع مقترض، إلا أن السوق المصرية لازالت تتسم بالافتقار الشديد إلى الآليات المختلفة للائتمان الاستهلاكى، باستثناء بعض المحاولات (التي أسفرت عن درجة مخاطرة عالية) لتمويل شراء السيارات، والسلع الاستهلاكية المعمرة، وتمويل عمليات تجديد وتشطيب وتعليق المساكن، مع السعى لاستصدار التشريعات التى تسمح للبنوك بالتوسع فى قروض الإسكان بضمان الرهن العقارى وفقا للآليات المتبعة فى الدول الصناعية المتقدمة.

١ - الحرص الشديد من جانب البنوك على اللحاق بأحدث تقنيات التجزئة المصرفية المطبقة عالميا، بما يتطلبه ذلك من إنفاق ضخم على شبكات الحاسب الآلى وشبكات الاتصالات، على الرغم من محدودية استخدام بعض هذه التقنيات بالنسبة للعديد من شرائح المجتمع المصرى، لاسيما فى الأقاليم.

٢ - المنافسة الشديدة بين بعض فروع البنوك الأجنبية وبنوك القطاع العام التجارية، ذات التميز النسبى فى مجال خدمات التجزئة، نظرا لانتساع شبكة الفروع وقاعدة العملاء التى تضمن بذاتها توزيع التكاليف الثابتة للميكنة والتطوير اللازمين للخدمات المستحدثة بحيث يمكن تقديمها بتكلفة منخفضة - ونشير هنا إلى أن أحد بنوك القطاع العام التجارية الأربعة يستأثر وحده بأكثر من ٦٠% من سوق بطاقات الائتمان فى مصر.

ومن ناحية أخرى فإن أداء البنوك الأجنبية فى مجال التجزئة المصرفية يشير فى بعض الأحيان إلى "التوجه للخاصة"، ولعل من أبرز الأمثلة فى هذا الخصوص امتناع فرع "سيتى بنك" فى مصر عن إصدار بطاقات ائتمان للعملاء من الأحياء الشعبية!

٣ - أنه على الرغم من اتجاه البنوك إلى التوسع فى خدمات التجزئة المصرفية فإن العديد منها يتسم بارتفاع التكلفة كما يفترن ببطء التنفيذ وانخفاض مستوى الأداء، الأمر الذى يرجع فى بعض الأحيان لطول الدورة المستندية وتعدد الوظائف الإشرافية فضلا عن تباين مستوى ميكنة العمليات بين بنك وآخر.

دور البنك المركزى المصرى فى الإشراف والرقابة على البنوك

أدى نمو الجهاز المصرفى وتعدد وحداته خلال السبعينات إلى خلق ضغوط كبيرة على البنك المركزى المصرى سواء للتمكن من إخضاع رأس المال المصرفى الأجنبى لرقابته أو للقيام بالإشراف والتفتيش الفعلى على أعمال البنوك التى تزايد عددها من ٨ فى عام ١٩٧٤ إلى ٨٣ بنكا فى منتصف الثمانينات (بالإضافة إلى ١٧ بنكا تابعا لبنك التنمية والائتمان الزراعى فى المحافظات) تجاوزت فروعها آنذاك ألف فرع.

١. واتسم أداء البنك المركزى فى الإشراف والرقابة خلال تلك الفترة بما يلى:
وجود بعض البنوك غير المسجلة لدى البنك المركزى والتى لا تخضع بالتالى لإشرافه. وتمثلت تلك البنوك فى كل من: البنك العربى الإفريقى الدولى (ولم يتم تسجيله لدى البنك المركزى إلا فى عام ١٩٨٢) والمصرف العربى الدولى (الذى لم يتم تسجيله حتى الآن) وفرع البنك الأمريكى مانيفواكتورر هانوفرز (الذى كان يعمل بنظام المنطقة الحرة، وقد انسحب بعد اندماج البنك الأم فى كيميكال بنك) ثم بنك ناصر الاجتماعى الذى يخضع لإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية.
٢. غياب الممارسة الفعلية للسلطة المخولة للبنك المركزى فى التفتيش على وحدات الجهاز المصرفى (لاسيما البنوك الأجنبية)، حيث لم يكن يمارس تلك السلطة فى واقع الأمر إلا عند ظهور مخالفات نقدية وائتمانية حادة أو حالات فساد^(٨٧).

(٨٧) انظر فى ذلك:

- حياة شحاتة، مخاطر الائتمان فى البنوك التجارية — حالة مصر، رسالة دكتوراه، كلية حقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٩، ص ٥٢٤ — ٥٣٦.
- محمد نور الدين، البنك المركزى فى اقتصاد متخلف — حالة مصر، ورقة مقدمة إلى مؤتمر "النقود والتمويل"، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، ٦-٨ يونيو ١٩٨٧.

فقد كان البنك المركزى يفتقر على الصعيد الفنى إلى الكوادر القادرة على ملاحقة التوسع فى عدد البنوك وعدد وحداتها، لاسيما وأن نسبة هامة من تلك الكوادر كانت قد تركت البنك للالتحاق بالعمل فى بنوك القطاع الخاص المحلية والأجنبية استجابة لما عرض عليها من أجور مرتفعة^(٨٨).

واعترافا بعدم قدرته على إخضاع كل بنك من البنوك العاملة فى مصر للتفتيش الدورى^(٨٩)، اضطر البنك المركزى إلى الاعتماد بشكل أساسى على أسلوب الرقابة المكتبية ومتابعة البيانات الدورية التى تلتزم البنوك بتقديمها عن نشاطها دون أن يملك - فى بعض الأحيان - التحقق من مدى صحتها^(٩٠).

٣. ضعف القدرة على إحكام السيطرة على المكون الأجنبى من السيولة المحلية. فقد حاول البنك المركزى فى أوائل الثمانينات إخضاع الودائع بالعملة الأجنبية لدى البنوك لنسبة احتياطى قانونى بدون فائدة أسوة بالودائع بالعملة المحلية، إلا أن المحاولة قد باءت بالفشل نظرا للمعارضة القوية من جانب البنوك الأجنبية، واضطر البنك المركزى إلى الاكتفاء بإلزام

(٨٨) وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، وحدة البحوث الاقتصادية، بنوك القطاع العام، القاهرة، ديسمبر ١٩٨٠، ص ٤٧.

(٨٩) البنك المركزى المصرى، التطورات المصرفية والائتمانية، يناير ١٩٧٦ - يونيو ١٩٨٠، ص ٣٤، ٣٥.

(٩٠) فى مايو ١٩٨٦ إبان الإعداد لاتفاقية إعادة جدولة الديون المصرية بالخارج، دعا البنك المركزى المسؤولين عن إحصائيات القروض الخارجية فى بنوك القطاع العام التجارية الأربعة إلى اجتماع طلب فيه تحويل البيانات التى كانت تقدم إليه عن تلك القروض من الجنيه المصرى إلى الدولار. وقد اتضح خلال الاجتماع أنه على مر سنوات كانت البيانات تعد من جانب البنوك دون تعليمات محددة بشأن سعر الصرف المستخدم (مجمع البنك المركزى، مجمع البنوك التجارية ... الخ) وأن كل بنك قد استخدم سعر صرف مختلف بحيث كان من المستحيل التوصل من مجموع البيانات المقدمة بالجنيه المصرى إلى الرقم المقابل بالدولار.

البنوك بأن تودع لديه ١٥% مما لديها من ودائع بالعملية الأجنبية (حاليا ١٠%) على أن تحصل فى مقابلها على عائد يماثل سعر فائدة الإيداعات فيما بين بنوك لندن Libor بل وأعلن البنك المركزى بعد ذلك إن الهدف من القرار هو محاولة الاحتفاظ بجزء من أرصدة الودائع بالعملات الأجنبية ليتم توظيفها فى داخل الاقتصاد المصرى والحيولة دون توجيهها بشكل رئيسى إلى خارج البلاد^(١١).

وقد اقترنت إجراءات تحرير معاملات الجهاز المصرفى وزيادة درجة تنافسيته فى التسعينات بتدعيم السلطات الإشرافية للبنك المركزى، فوفقا للقانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ (مادة ٣٠ مكرر) أصبح من حق البنك المركزى أن يتدخل - عند تعرض أى بنك لمشاكل مالية- باتخاذ مجموعة من الإجراءات التى تتدرج من مطالبة البنك المذكور بتدعيم قاعدته الرأسمالية حتى إصدار قرار بإدماجه مع بنك آخر، وصولا إلى إقرار شطبه. كما خول البنك المركزى سلطة اعتماد النظام الأساسى للبنوك وعقود الإدارة التى يتم إبرامها مع أى طرف يعهد إليه بإدارتها (مادة ٢١).

ومن ناحية أخرى فإن لمحافظ البنك المركزى الحق فى الاعتراض على أى عضو من أعضاء مجالس إدارة البنوك أو مديرى العموم والمديرين المسئولين عن الائتمان والاستثمار والعمليات الخارجية (مادة ٢٤ مكرر من قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ المعدلة بالقانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢).

ووفقا لنفس القانون أصبح من المتعين على البنوك أن تختار مراقبين خارجيين للحسابات من قائمة يعتمدها كل من البنك المركزى والجهاز المركزى للمحاسبات، ويمكن لمحافظ البنك المركزى الاستعانة بمراقب

(١١) البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، العدد الثالث، ١٩٨٤، القاهرة، ص ٣٦٠.

حسابات ثالث للقيام بمهام محددة عند الحاجة (مادة ٢٥). وتتمثل المهمة الرئيسية لمراقبى الحسابات فى تقييم كل من: مدى كفاية المخصصات، وسلامة نظام الرقابة الداخلية للبنك. واستنادا إلى تقارير مراقبى الحسابات يمكن للبنك المركزى أن يلزم البنك المعنى بعدم توزيع أرباح وتوجيهها لتدعيم مخصصاته إلى أن تبلغ المستوى المطلوب.

واستكمالا لسلطات البنك المركزى فى الموافقة على (أو رفض) طلب تسجيل أى بنك قبل مزاولة النشاط، أو طلب وقف عملياته، أصبح من المتعين الحصول على موافقة مجلس إدارة البنك المركزى قبل امتلاك حصة تزيد على ١٠% فى رأسمال أحد البنوك.

مما سبق يتضح أن البنك المركزى المصرى لا تتقصه - على الصعيد التشريعى - السلطات اللازمة لإحكام الرقابة والإشراف على الجهاز المصرفى، ولكن يبقى التساؤل عن مدى ممارسة هذه السلطات فى الواقع العملى.

فعلى صعيد الرقابة المكتبية Off Site

على الرغم أن البنوك تلتزم بتقديم كافة البيانات الدورية التى يطلبها البنك المركزى عن نشاطها، إلا أن ذلك لا يقترب بالضرورة بوجود جهاز "إنذار مبكر" لدى البنك المركزى يمكنه إعطاء الإشارات اللازمة للتدخل قبل وقوع الأزمة.

ونشير على سبيل المثال إلى "الإدارة المركزية لتجميع إحصائيات الائتمان المصرفى" التى تم إنشاؤها فى الخمسينات، والتى تلتزم البنوك بموافاتها بالبيانات التفصيلية عن قروض العملاء التى يزيد كل منها عن ٤٠ ألف جنيه. وتوضح التقارير ربع السنوية لتلك الإدارة على مدار الأعوام الأخيرة من التسعينات أن هناك درجة عالية من التركيز فى منح الائتمان لعملاء القطاع

الخاص وفى نسبة هذا الائتمان إلى مجموع رؤوس أموال البنوك على النحو سالف الإشارة إليه فى موقع سابق من الدراسة.

وعلى الرغم من خطورة الظاهرة واستمرارها فإنها لم تكن تستوقف الأجهزة الرقابية بالبنك المركزى طالما أن تسهيلات كل عميل حيال كل بنك على حدة تقع ضمن الحدود المقررة (٣٠ % من القاعدة الرأسمالية للبنك) ودون إثارة التساؤل عما إذا كان المركز المالى للعميل وتدفقاته النقدية قادرة على خدمة مجموع مديونياته حيال الجهاز المصرفى ككل.

ومن ناحية أخرى فإنه على الرغم أن القواعد المصرفية المتعارف عليها تقضى عند تقييم مخاطر العميل بأخذ "القروض المرتبطة" فى الاعتبار استنادا إلى قاعدة وحدة العميل One Obligor Total، وعلى الرغم أن البنك المركزى ينص فى توجيهاته للبنوك على أهمية "دراسة موقف العميل والأطراف ذات العلاقة الوثيقة به كمجموعة واحدة" فإنه يقتصر فى الواقع العملى على متابعة التزام البنوك بالحدود المقررة لتركيز مخاطر الائتمان على مستوى كل شركة وليس على مستوى الموقف الإجمالى لمجموعة الشركات المرتبطة، وهو الأمر الذى يحتل أهمية خاصة بالنسبة للعملاء ذوى الأنشطة الاقتصادية أو الشركات المتعددة (التي ثبت أنها يمكن أن تكون مجرد شركات وهمية كما اتضح من حيثيات الحكم فى قضية نواب القروض)، والمشروعات التى تتخذ طابعا عائليا.

والواقع أن استجابة البنك المركزى لظاهرة تركيز الائتمان وما يرتبط بها من مخاطر لم تبدأ بشكل ملموس إلا مع ظهور مشكلات تعثر كبار عملاء الجهاز المصرفى خلال عام ١٩٩٩، حيث تم إلزام البنوك بموافاة البنك

المركزى ببيانات دورية عن المديونيات التى تزيد عن ١٠٠ مليون جنيه، بما يمكنه من متابعتها عن كثب.

وعلى صعيد الرقابة الميدانية On Site

كانت الإمكانيات البشرية لدى البنك المركزى حتى نهاية التسعينات تحول دون إخضاع جميع البنوك العاملة فى مصر للتفتيش الدورى المتواتر، لذا فقد لجأ البنك إلى التركيز على مجموعة بنوك القطاع العام التجارية (التي لازالت تمثل الجزء الأكبر من النشاط المصرفى كما سيرد تفصيله)، مع وضع هدف مرحلى بتغطية جميع البنوك مرة كل ٣ سنوات^(١٢).

وتشير الكتب الدورية الصادرة عن البنك المركزى إلى أنه، فى الحدود التى يتم فيها إجراء عمليات التفتيش الميدانى على البنوك، فقد أسفرت تلك العمليات عن "عدم التزام بعض البنوك بالقواعد والأسس الائتمانية السليمة لدى منح الائتمان للعملاء، الأمر الذى قد يترتب عليه زيادة المخاطر المحيطة بالعملية الائتمانية وما قد يستتبعه ذلك من آثار سلبية"، كما أوضحت عدم مراعاة ضوابط منح الائتمان للقطاع الخاص الصادرة عن البنك المركزى منذ عام ١٩٨٧ فيما يتعلق بالإجراءات اللازم اتخاذها للتحقق من جودة الضمانات وحسن إدارتها،

(١٢) مثلت هذه السياسة خطوة كبيرة للأمام بالمقارنة بالوضع فى السبعينات والثمانينات حين كانت بعض بنوك القطاع الخاص لا تتعرض على الإطلاق للتفتيش من جانب البنك المركزى. انظر فى ذلك: محمد نور الدين، مصدر سبق ذكره، ص ١١.

ومن ناحية أخرى فإن التركيز بدرجة أكبر على البنوك التى تشكل الجزء الأكبر من الجهاز المصرفى أمر تلجأ إليه السلطات الرقابية بدرجات متفاوتة فى الدول المختلفة بما فى ذلك فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال. انظر فى ذلك:

Seminaire "Methodes D'evaluation Des Banques et Processus de Surveillance"
Organise Par La Banque Mondiale et La Commission Bancaire, Paris , 21
September- 2 Octobre 1998 .

وأهمية عمليات الاستعلام، وضرورة استيفاء كافة الشروط التى تتضمنها الموافقات الائتمانية قبل البدء فى التنفيذ.

ولعل أوجه القصور سالفة الذكر هى التى دفعت البنك المركزى إلى التوصية - فى تقريره المرفوع إلى مجلس الشعب عن السنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ - بتأسيس شركات متخصصة فى تقييم الضمانات المقدمة إلى البنوك من العملاء الراغبين فى الاقتراض، ورفع كفاءة العاملين فى مجال الاستعلام عن العملاء، وإنشاء كيان مستقل لتوفير الاستعلامات عن عملاء البنوك، وتقوية وتدعيم نظم المعلومات فى وحدات الجهاز المصرفى، وربط المراكز الرئيسية للبنوك بفروعها بنظام كفاء للاتصالات لتسهيل نقل المعلومات وتدعيم دور المراكز الرئيسية فى الرقابة على أعمال الفروع.

ولاشك أن هذه التوصيات تشير بشكل واضح إلى عدم كفاءة تقييم بعض البنوك للضمانات المقدمة للقروض، كما تشير إلى وجود قصور حقيقى فى عمليات الاستعلام عن العملاء لدى عدد من البنوك. وتجدر الإشارة هنا أن البنك المركزى - من خلال الإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان - مسئول عن توفير البيانات المتعلقة بأحد الجوانب الرئيسية لعمليات الاستعلام ممثلة فى مجموع مديونيات العميل بأنواعها المختلفة حيال الجهاز المصرفى وبيان ما إذا كانت قروضه منتظمة أم متعثرة. إلا أن البنوك تشكو من أن البنك المركزى يمدّها بالبيانات عادة بفجوة زمنية لا تقل عن ثلاثة شهور، أما الوضع الآنى لمديونية العميل - أو حتى لفترة شهر سابق - حيال الجهاز المصرفى فلا يمكن التعرف عليها لأنها غير مسجلة لدى البنك المركزى.

وتعكس تلك المشكلة إلى حد كبير عدم وجود شبكة للربط الكترونى بين البنوك المختلفة والإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان بالبنك المركزى، يتم من

خلالها التجميع الفورى للبيانات الخاصة بمديونيات العملاء، فضلا عن عدم وجود مثل هذه الشبكة فى بعض الأحيان على مستوى البنك الواحد.

وأخيرا فإنه لابد من التأكيد على أن البنك المركزى لا تتقصه السلطات اللازمة لإحكام الرقابة والإشراف على الجهاز المصرفى ولكن تبقى أهمية ممارسة كامل تلك السلطات فى الواقع العملى وتدريب الكوادر الفنية اللازمة كما وكيفا للوفاء باحتياجات الرقابة المكتنية الواعية والتفتيش الميدانى الدقيق والمتواتر على كافة وحدات الجهاز المصرفى.

كما يبقى تدعيم آليات الإنذار المبكر التى تساعد على اكتشاف ومواجهة الممارسات التى تهدد سلامة العمل المصرفى^(٩٣). ولعل الحاجة إلى مثل تلك الآليات هى التى دفعت بعض المتخصصين إلى المطالبة بإيجاد مراقب للبنك المركزى فى مجلس إدارة كل بنك بما يساعد على تقادى الفجوة الزمنية بين حدوث المشكلة والكشف عنها^(٩٤).

أما من حيث دور البنك المركزى المصرى كمقرض أخير للجهاز المصرفى فإن البعض يرى ضرورة تخلى البنك المركزى عن دعم الوحدات المصرفية الضعيفة والسماح لها بالانهيار والخروج من المنظومة المصرفية، بدلا من الاستمرار فى العمل فى ظل نظام التأمين الضمنى Implicit على الودائع المعمول به حاليا والقائم على مساندة البنك المركزى وبنوك القطاع العلم التجارية وتحمل تكلفته الخزانة العامة، حيث يتم الدعوة إلى السماح بانهيار

(٩٣) تأكيداً لذلك هناك مشروع نظام للإنذار المبكر جارى إعداده بالفعل بمعونة فنية من الاتحاد الأوروبى وهيئة المعونة الأمريكية. انظر فى ذلك:

Ministry of Economy, Quarterly Economic Digest, April 2000, p. 51.

(٩٤) تصريح للدكتور فؤاد هاشم وزير الاقتصاد الأسبق ورئيس بنك الاستثمار العربى الأسبق، حلقة

نقاشية حول "استقلالية البنك المركزى المصرى" كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٧ إبريل

البنك الضعيف فى ظل آلية للتأمين الصريح Explicit على أموال المودعين، طبقا لما أقره بالفعل القانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢، ولم يتم تنفيذه حتى الآن^(٩٥).

العلاقة مع الحكومة وقضية الاستقلالية

ينص قانون البنوك والائتمان على تولى البنك المركزى المصرى مهام "مصرف الحكومة"، الأمر الذى يتضمن حاليا إمساك حساباتها وإدارة احتياطياتها من النقد الأجنبى فضلا عن إدارة الدين العام المحلى والخارجى.

وتثير مسئولية البنك المركزى عن إدارة الدين العام من ناحية، وتنظيم السياسة النقدية من ناحية أخرى، قضية "تضارب المصالح" والحاجة إلى التأكيد على استقلالية البنك المركزى.

فقد تصاعدت الدعوة إلى ضرورة الفصل بين كل من السياسة النقدية والسياسة المالية وتراوحت الكتابات فى هذا الشأن بين التأكيد على حرية البنك المركزى فى اختيار أدوات تنفيذ السياسة النقدية دون تدخل من الحكومة، إلى طرح مفهوم لاستقلالية البنوك المركزية يختزل دور تلك السياسة فى تحقيق الاستقرار النقدى كهدف وحيد، واستبعاد أى دور لها فى تحقيق أى أهداف أخرى للسياسة الاقتصادية (بما فى ذلك رفع معدلات النمو أو التوظيف)، إذا ما كانت تتعارض مع الحفاظ على ذلك الاستقرار النقدى.

(٩٥) انظر فى ذلك:

- Mahmoud Mohieldin , "Causes Measures & Impact of State Intervention in the Financial Sector : The Egyptian Example, Economic Research Forum , Working Paper 9507, Cairo, 1995 , P. 17 .
- Ziad A. Bahaa Eldin & Mohmoud Mohieldin, On Prudential Regulation in Egypt, Op.Cit, P .131.
- Alan R. Roe. Op .Cit, P. 102.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن القانون ٣٧ لسنة ١٩٩٢ قد نص على أن يكون تعيين محافظ البنك المركزي ونائبيه بقرار من رئيس الجمهورية، وبأنه لا يجوز عزل المحافظ خلال مدة تعيينه الأصلية أو المجددة (مادة ٦)، كما أنه يجري إعداد مشروع قانون جديد للبنك المركزي من المتوقع (طبقا لما ينشر عنه حتى الآن) أن يتضمن نصوصا تؤكد نقل تبعيته إلى رئاسة الجمهورية وتؤكد الفصل بين كل من السياسة النقدية والسياسة المالية.

وتأكيدا لهذا الاتجاه أعلن وزير المالية المصري مؤخرا عن مشروع لإنشاء وحدة لإدارة الدين العام تتبع وزارة المالية، لتصبح "الكيان الحكومي الوحيد الذي تتوفر لديه صلاحية الاقتراض وطرح إصدارات الدين الجديدة". وبذلك تتولى وزارة المالية سلطة إدارة الدين العام بشقيه الخارجي والمحلي، وتكون المسئولة الرئيسية في هذا الصدد (وليس البنك المركزي)، على أساس الفصل بين كل من السياسة النقدية والسياسة المالية^(٩٦).

(٩٦) انظر في ذلك:

Faika El -Refaie, Coordination of Monetary and Fiscal Policy in Egypt: Past, Present, and The Outlook – Monetary and Exchange Rate Policies: Options for Egypt, A conference organized by The Egyptian Center for Economic Studies, Cairo, November 19-20, 2000.

جدول رقم (١)

الجهاز المصرفى المصرى فى ديسمبر ١٩٨٥

البنك المركزى المصرى

١- البنوك المسجلة لدى البنك المركزى: ٨٠

بنوك القطاع الخاص: ٧٢

بنوك القطاع العام: ٨

- تجارية: ٣٩
- مشتركة: ١٤
- محلية: ٢٥
- بنوك استثمار وأعمال: ٣٣
- مشتركة: ١١
- فروع بنوك أجنبية: ٢٢

- بنوك تجارية: ٤

- متخصصة: ٤

٢- بنوك غير مسجلة: ٣

- المصرف العربى الدولى
- فرع مانيوفاكتورر هاتوفر
- ترست

- بنك ناصر الاجتماعى

المصدر: البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، العدد الثانى ١٩٨٦.

جدول رقم (٢)

الجهاز المصرفى المصرى فى يونيو ٢٠٠٠

البنك المركزى المصرى	
٣- البنوك المسجلة لدى البنك المركزى: ٦١	
بنوك القطاع العام: ٧	بنوك القطاع الخاص: ٥٤
- بنوك تجارية: ٤	- تجارية: ٢٤
- متخصصة: ٣	• مشتركة: ١٤
	• محلية: ١٠
	- بنوك استثمار وأعمال: ٣٠
	• مشتركة: ١٠
	• فروع بنوك أجنبية: ٢٠
٤- بنوك غير مسجلة: ٢	
- بنك ناصر الاجتماعى	- المصرف العربى الدولى

المصدر: البنك المركزى المصرى:

- المجلة الاقتصادية، العدد الثانى ٩٩ / ٢٠٠٠.

- تقرير مقدم إلى مجلس الشعب عن الأوضاع النقدية والائتمانية خلال السنة المالية ٩٩ / ٢٠٠٠.

جدول رقم (٣)

تطور الكثافة المصرفية خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٩٩

١٩٩٩	١٩٩٠	١٩٨٠	بيان
٢٤١٣	١٩٢٦	١٣٨٨	عدد الوحدات
٢٦	٢٨	٢٩	الكثافة المصرفية*

* عدد السكان بالآلاف لكل وحدة مصرفية

المصدر: البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، العدد الرابع ١٩٩٩.

جدول رقم (٤)

تطور الكثافة المصرفية على مستوى كل محافظة

نهاية يونيو ١٩٩٩			نهاية يونيو ١٩٨٠			المحافظة
١٧	٤١٩	٧,٣	٣٧	١٤٩	٥,٥	القاهرة
٢٣	١٥٠	٣,٥	٥٠	٥٠	٢,٥	الإسكندرية
١٤	٣٨	٠,٥	٢١	١٤	٠,٣	بور سعيد
١٩	٢٣	٠,٤	١٧	١٢	٠,٢	السويس
٢١	٣٦	٠,٧	٢٢	١٨	٠,٤	الإسماعيلية
٣٤	١٢٥	٤,٣	٢٧	١٠٣	٢,٨	البحيرة
٢٠	٤٨	١,٠	٢٥	٢٤	٠,٦	دمياط
٢٧	٩٠	٢,٤	٢٦	٦٢	١,٦	كفر الشيخ
٣٢	١١٤	٣,٦	٣٠	٨٤	٢,٥	الغربية
٣٢	١٣٨	٤,٥	٣٠	١٠١	٣,٠	الدقهلية
٢٨	١٦٢	٤,٦	٣٠	٩٧	٢,٩	الشرقية
٣٣	٨٩	٢,٩	٣٠	٦٤	١,٩	المنوفية
٤٢	٨٣	٣,٥	٢٩	٦٣	١,٨	القليوبية
٢٦	١٩٥	٥,١	٤٢	٦٥	٢,٧	الجيزة
٣٢	٦٦	٢,١	٢٥	٥٢	١,٣	الفيوم
٣٣	٦١	٢,٠	٢٣٠,٢	٥٢	١,٢	بنى سويف
٣٠	١١٧	٣,٥	٢٤	٩٧	٢,٣	المنيا
٣٤	٨٩	٠,٣	٢٥	٧٥	١,٩	أسيوط
٣٢	١٠٤	٣,٣	٢٦	٨٢	٢,١	سوهاج
٢٨	١٠٨	٣,٠	٢٥	٧٧	١,٩	قنا
١٩	٥٥	١,١	٢٤	٢٩	٠,٧	أسوان
٨	٢٦	٢,٠	٣٣	٣	٠,١	البحر الأحمر
٦	١٩	٠,١	١١	٩	٠,١	الوادى الجديد
٢٧	٨	٠,٢	٦٧	٣	٠,٢	مطروح
٦	٥٠	٣,٠	٦٧	٣	٠,٢	شمال وجنوب سيناء
٢٦	٢٤١٣	٦٣,١	٢٩	١٣٨٨	٤٠,٧	المجموع

المصدر: البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، العدد الرابع ١٩٩٩.

جدول رقم (٥)

تطور الودائع بالجهاز المصرفى خلال الفترة يونيو ١٩٩١ - يونيو ٢٠٠٠

نهاية يونيو	بالعملة المحلية	%	بالعملة الأجنبية	%	جملة الودائع	%
١٩٩١	٣٩,٨	٤٣	٥٣,٢	٥٧,٢	٩٣,٠	١٠٠
١٩٩٢	٦٣,١	٥٧	٤٧,١	٤٣	١١٠,٢	١٠٠
١٩٩٣	٨٨,٠	٦٨	٤١,٣	٣٢	١٢٩,٣	١٠٠
١٩٩٤	٩٩,١	٧١	٤٠,٠	٢٩	١٣٩,١	١٠٠
١٩٩٥	١٠٨,٧	٧٠	٤٧,٨	٣٠	١٥٦,٥	١٠٠
١٩٩٦	١٢٤,٧	٧١	٥٠,١	٢٩	١٧٤,٨	١٠٠
١٩٩٧	١٥١,٧	٧٦	٤٨,٩	٢٤	٢٠٠,٦	١٠٠
١٩٩٨	١٦٦,٢	٧٧	٥٠,٣	٢٣	٢١٦,٥	١٠٠
١٩٩٩	١٨٤,٧	٧٩	٥٢,٦	٢٢	٢٣٧,٣	١٠٠
٢٠٠٠	١٩٩,٧	٧٧	٦٠,٧	٢٣	٢٦٠,٤	١٠٠

المصدر: البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى، أعداد متفرقة.

جدول رقم (٦)

الودائع فى مجموعات البنوك المختلفة

نهاية يونيو	١٩٩٧		١٩٩٨		١٩٩٩		٢٠٠٠	
	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%
بنوك القطاع العام التجارية	١٢٤,٦	٦٢,١	١٣٠,١	٦٠,١	١٣٧,٣	٥٧,٩	١٤٩,٣	٥٧,٣
بنوك تجارية مشتركة وخاصة	٥١,٥	٢٥,٧	٥٧,٦	٢٦,٦	٦٤,٤	٢٧,١	٦٩,٦	٢٦,٧
جملة البنوك للتجارية	١٧٦,١	٨٧,٨	١٨٧,٧	٨٦,٧	٢٠١,٨	٨٥,٠	٢١٨,٩	٨٤,٠
بنوك استثمار وأعمال	١٧,٩	٨,٩	٢٠,٣	٩,٤	٢٥,٠	١٠,٦	٣٠,١	١١,٦
بنوك متخصصة	٦,٦	٣,٣	٨,٥	٣,٩	١٠,٥	٤,٤	١١,٤	٤,٤
جملة الجهاز المصرفى	٢٠٠,٦	١٠٠	٢١٦,٥	١٠٠	٢٣٧,٣	١٠٠	٢٦٠,٤	١٠٠

المصدر: البنك المركزى المصرى، التقرير المقدم إلى مجلس الشعب ١٩٩٨/٧٩ و ٢٠٠٠/٩٩.

جدول رقم (٧)

تطور الودائع بالجهاز المصرفى حسب الآجال

نهاية يونيو	جارية		لأجل وتوفير		مجمدة أو محتجزة		الإجمالى	
	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%
١٩٩١	١٤,٩	١٦	٦٩,٩	٧٥	٨,٣	٩	١,٩٣	١٠٠
١٩٩٢	١٥,٧	١٤	٨٧,٥	٨٠	٧,٠	٦	١١٠,٢	١٠٠
١٩٩٣	١٧,٧	١٤	١٠٣,٠	٨٠	٨,٦	٦	١٢٩,٣	١٠٠
١٩٩٤	١٨,٧	١٣	١١١,٦	٨٠	٨,٨	٧	١٣٩,١	١٠٠
١٩٩٥	٢٠,٤	١٣	١٢٦,٣	٨١	٩,٨	٧	١٥٦,٥	١٠٠
١٩٩٦	٢١,٦	١٢	١٤١,٨	٨١	١١,٤	٧	١٧٤,٨	١٠٠
١٩٩٧	٢٣,٥	١٢	١٦٣,٣	٨١	١٣,٨	٧	٢٠٠,٦	١٠٠
١٩٩٨	٢٥,١	١٢	١٧٦,٥	٨١	١٤,٩	٧	٢١٦,٥	١٠٠
١٩٩٩	٢٦,٢	١١	١٩٤,٠	٨٢	١٧,١	٧	٢٣٧,٣	١٠٠

المصدر : البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، أعداد متفرقة.

جدول رقم (٨)

ودائع القطاع المصرفى وفقا للقطاعات المودعة

نهاية يونيو	١٩٩٠		١٩٩٥		١٩٩٧		١٩٩٩		٢٠٠٠	
	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%
القطاع الحكومى	٧,٩	١١,٣	٢١,٨	١٣,٩	٢٨,٨	١٤,٤	٣١,٨	١٣,٤	٣٨,١	١٤,٦
قطاع الأعمال العام	٨,٦	١٢,٣	١٧,٠	٩,١٠	١٩,٩	٩,٩	١٦,٢	٦,٨	١٥,٣	٥,٩
قطاع الأعمال الخاص	١٤,٠	٢٠,١	١٩,٧	١٢,٦	٣١,٧	١٥,٨	٤٢,٥	١٧,٩	٤٤,٧	١٧,٢
القطاع العائلى	٣٧,٠	٥٣,٠	٩٥,٦	٦١,١	١١٧,٦	٥٨,٦	١٤٤,٥	٦٠,٩	١٦١,١	٦١,٩
العالم الخارجى	٢,٣	٣,٣	٢,٤	١,٥	٢,٦	١,٣	٢,٣	١,٠	١,٢	٠,٤
الإجمالى	٦٩,٨	١٠٠	١٥٦,٥	١٠٠	٢٠٠,٦	١٠٠	٢٣٧,٣	١٠٠	٢٦٠,٤	١٠٠

المصدر : البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى، أعداد متفرقة والتقرير المقدم إلى

مجلس الشعب عن عام ٢٠٠٠/٩٩.

جدول رقم (٩)

الموقف المقارن للأوعية المنافسة للبنوك على ودائع القطاع العائلى بالعملة المحلية

(مليار جنيه)

نهاية يونيو	ودائع القطاع العائلى بالعملة المحلية	صافى مبيعات شهادات الاستثمار	ودائع صندوق توفير البريد
١٩٩١	١٢,٤	٥,٨	٠,٩
١٩٩٢	٣٧,٩	٦,٤	١,٠
١٩٩٣	٥٦,١	٨,٣	١,٣
١٩٩٤	٦٤,٨	١٢,٤	١,٧
١٩٩٥	٦٨,٠	١٧,٧	٢,٤
١٩٩٦	٧٨,٠	٢١,٠	٣,٢
١٩٩٧	٩١,٤	٢٤,٧	٤,٤
١٩٩٨	١٠٢,٦	٣٠,٧	٦,١
١٩٩٩	١١٦,٥	٣٤,٣	٨,١
٢٠٠٠	١٢٩,٤	٣٩,٠	١٠,٥

المصدر: البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، أعداد متفرقة، والتقرير المقدم لمجلس

الشعب عن عام ٢٠٠٠/٩٩.

جدول رقم (١٠)

توزيع المستخدم من التسهيلات الائتمانية فى شكل التزامات عرضية بالجهاز المصرفى

نهاية مارس ٢٠٠٠		اعتمادات مستندية غير مغطاة بالكامل نقدا		خطابات ضمان غير مغطاة بالكامل نقدا	
مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%
٤,١	٣١,٣	٤,٠	١٥,٧		
١,٣	٩,٩	٢,٩	١١,٤		
٣,٢	٢٤,٤	١١,٧	٤٦,١		
٤,٥	٣٤,٤	٦,٧	٢٦,٤		
-	-	٠,١	٠,٤		
١٣,١	١٠٠	٢٥,٤	١٠٠		

* يتضمن المنشآت الفردية والمنشآت والهيئات التى لا تهدف إلى الربح.

المصدر: البنك المركزى المصرى، الإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان.

جدول رقم (١١)

التوزيع التكراري للتسهيلات الائتمانية الممنوحة للقطاع الخاص

(مليون جنيه)

أ. البيان	عدد العملاء	رصيد التسهيلات	نسب الفئة من جملة التسهيلات %	متوسط نصيب العميل
أقل من ١٠٠ مليون جنيه				
يونيو ١٩٩٨	٩٨٦٦٥	١٠٠٤٢٢	٦٤	١
مارس ١٩٩٩	١٠٩١٥٤	١١١٦٥٦	٦١	١
مارس ٢٠٠٠	١٢٢٤٤٥	١١٩٣١٢	٥٨	١
١٠٠ - أقل من ٥٠٠ مليون جنيه				
يونيو ١٩٩٨	٢٢٤	٤٠٤٥٠	٢٦	١٨١
مارس ١٩٩٩	٢٥٦	٤٨٤٧٦	٢٧	١٨٩
مارس ٢٠٠٠	٣١٥	٥٩٧٨٠	٢٩	١٩٠
٥٠٠ - أقل من مليار جنيه				
يونيو ١٩٩٨	١٧	١١٥٣٥	٧	٦٧٩
مارس ١٩٩٩	٢٠	١٣٨٢٧	٨	٦٩١
مارس ٢٠٠٠	٢٠	١٤٢٤٨	٧	٧١٢
مليار جنيه فأكثر				
يونيو ١٩٩٨	٣	٥٣٤٩	٣	١٧٨٣
مارس ١٩٩٩	٤	٧٦٠١	٤	١٩٠٠
مارس ٢٠٠٠	٨	١٢٤٠٥	٦	١٥٥١
الإجمالي				
يونيو ١٩٩٨	٩٨٩٠٩	١٥٧٧٥٦	١٠٠	
مارس ١٩٩٩	١٠٩٤٣٤	١٨١٥٦٠	١٠٠	
مارس ٢٠٠٠	١٢٢٧٨٨	٢٠٥٧٤٥	١٠٠	

المصدر : البنك المركزي المصري، الإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان المصرفي.

جدول رقم (١٢)

توزيع القروض وفقا لقطاعات النشاط فى مجموعات البنوك المختلفة فى يونيو ٢٠٠٠

البيان	بنوك القطاع العلم التجارية		بنوك تجارية مشتركة وخاصة		بنوك استثمار وأعمال		بنوك متخصصة	
	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%	مليار جنيه	%
زراعة	١,٤	١,٣	٢,٢	٣,٦	٠,٥	١,٨	١,٢	٤,٩
صناعة	٤٤,٧	٣٩,٩	١٩,٢	٣١,٥	١١,٨	٣٨,٦	١,٨	٧,٥
تجارة	٢١,١	١٨,٨	٢٠,٦	٣٤,٢	٩,٠	٢٩,٦	١,٠	٤,١
خدمات	٣٣,٦	٣٠,٠	١٢,٤	٢٠,٦	٦,٥	٢١,٢	٨,٠	٣٣,٥
قطاعات غير موزعة	١١,٢	١٠,٠	٦,١	١٠,١	٢,٧	٨,٨	١٢,٠	٥٠,٠
الإجمالي	١١٢,٠	١٠٠	٦٠,٣	١٠٠	٣٠,٥	١٠٠	٢٤,٠	١٠٠
% من الجهاز المصرفى	٤٩,٤		٢٦,٦		١٣,٤		١٠,٦	

المصدر: البنك المركزى المصرى، التقرير المقدم لمجلس الشعب عن السنة المالية ٢٠٠٠/٩٩.

جدول رقم (١٣)

تطور القروض والسلفيات (عدا الخصم) وفقا للأجال

(مليار جنيه)

البيان		١٩٩٠		١٩٩٤		١٩٩٨		٢٠٠٠	
		القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
البنوك التجارية									
قروض تستحق الدفع خلال سنة									
٣٠,٨	١١	٩٤,٤	٨٩	٩٦,٦	٨٣	١١٤,٩	٧٤	٧٠	٧٠
قروض تستحق الدفع بعد سنة									
٣٣,٩	١١	٥٩,٣	١٠٠	٣٣,٢	١٧	١٦٤,٩	١٠٠	٣٠	٣٠
جملة البنوك التجارية									
بنوك الاستثمار والأعمال									
قروض تستحق الدفع خلال سنة									
٥,٧	٦٦	٧,٥	٦٦	١٨,١	٧٦	٢٢,١	٧٦	٧٦	٧٦
قروض تستحق الدفع بعد سنة									
٢,٩	٣٤	٣,٨	٣٤	٥,٦	٢٤	٧,٠	٢٤	٢٤	٢٤
جملة بنوك الاستثمار والأعمال									
جملة البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال									
قروض تستحق الدفع خلال سنة									
٣٥,٨	٨٤	٥٦,٩	٨٤	١١٤,٧	٨١	١٣٧,٠	٧٥	٧٦	٧٦
قروض تستحق الدفع بعد سنة									
٧,٧	١٦	١٣,٧	١٦	٣٨,٨	١٩	٥٧,٠	٢٥	٢٤	٢٤
الإجمالى									
٤٢,٥	١٠٠	٧٠,٦	١٠٠	١٥٣,٥	١٠٠	١٩٤,٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: محسوب من واقع بيانات البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى، أعداد متفرقة
والتقرير المقدم لمجلس الشعب ١٩٩٠/٩٩.

جدول رقم (١٤)

تطور متوسط هامش سعر الفائدة بالجهاز المصرفى المصرى

%

البيان	الودائع لمدة ٣ شهور		القروض لمدة سنة فأقل		هامش سعر الفائدة
	متوسط أسعار الفائدة		متوسط أسعار الفائدة		
	الاسمية	الحقيقية*	الاسمية	الحقيقية*	
يونيو ١٩٩٣	١٣,٤٩	(-) ١,٥	١٨,٢٠	٣,٢	٤,٧١
يونيو ١٩٩٤	١٠,٨١	٤,٤	١٦,٦٠	١٠,٢	٥,٨
يونيو ١٩٩٥	١١,٠	١,١	١٧,٠	٧,١	٦,٠
يونيو ١٩٩٦	١٠,٥٠	٢,٢	١٥,٥٠	٧,٢	٥,٠
يونيو ١٩٩٧	٩,٨٥	٥,٠٥	١٣,٢٠	٨,٤	٣,٣٥
يونيو ١٩٩٨	٩,٠	٥,٤	١٣,٢٠	٩,٦	٤,٢
يونيو ١٩٩٩	٩,١٤	٦,٢	١٢,٨٤	٩,٩	٣,٧
يونيو ٢٠٠٠	٩,٢٩	٦,٧٩	١٣,١١	١٠,٦١	٣,٨

* سعر الفائدة الحقيقى = سعر الفائدة الاسمى - معدل التضخم

المصدر : محسوب من واقع بيانات البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى المقدم لمجلس الشعب، أعداد متفرقة.

جدول رقم (١٥)

هامش أسعار الفاتدة فى مصر وبعض دول العالم

البيان	١٩٩٦			١٩٩٧		
	متوسط أسعار الفاتدة على القروض	متوسط أسعار الفاتدة على الودائع	الهامش	متوسط أسعار الفاتدة على القروض	متوسط أسعار الفاتدة على الودائع	الهامش
مصر	٩,٨٥	١٣,٢٠	٣,٣٥	١٠,٥٠	١٥,٥٠	٥,٠
منطقة الشرق الأوسط						
البحرين	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
الأردن	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
الكويت	٥,٩٣	٨,٨٠	٢,٨٧	٦,٠٥	٨,٧٧	٢,٧٢
لبنان	١٣,٣٧	٢٠,٢٩	٦,٩٢	٢٥,٢١	٩,٦٧	٩,٦٧
عمان	٧,٣٠	٩,٣٠	٢,٠	٦,٨٥	٩,٢٣	٢,٣٨
دول صناعية متقدمة						
الولايات المتحدة الأمريكية	٥,٦٢	٨,٤٤	٢,٨٢	٥,٣٩	٨,٢٧	٢,٨٨
اليابان	٠,٣٠	٢,٤٥	٢,١٥	٠,٣٠	٢,٦٦	٢,٣٦
فرنسا	٣,٥٠	٦,٣٤	٢,٨٤	٣,٦٧	٦,٧٧	٣,١٠
ألمانيا	٢,٦٩	٩,١٣	٦,٤٤	٢,٨٣	١٠,٠٢	٧,١٩
سويسرا	١,٠	٤,٤٧	٣,٤٧	١,٣٤	٤,٩٧	٣,٦٣
المملكة المتحدة	٣,٦٣	٦,٥٨	٢,٩٥	٣,٠٥	٥,٩٦	٢,٩١

المصدر:

- IMF, International Financial Statistics Yearbook .1998, P. 108 - 111.

جدول رقم (١٦)

تطور النصيب النسبى للنقد المتداول خارج الجهاز المصرفى

ضمن وسائل الدفع الجارية %

السنة	النقد المتداول خارج الجهاز المصرفى	الودائع الجارية بالعملة المحلية	جملة وسائل الدفع الجارية
١٩٧٠	٦٤,٩	٣٥,١	١٠٠
١٩٧١	٦٤,٠	٣٦,٠	١٠٠
١٩٧٢	٦٣,٣	٣٦,٧	١٠٠
١٩٧٣	٦٤,١	٣٥,٩	١٠٠
١٩٧٤	٦٢,٦	٣٧,٤	١٠٠
١٩٧٥	٦١,٦	٣٨,٤	١٠٠
١٩٧٦	٦١,٥	٣٨,٥	١٠٠
١٩٧٧	٥٩,٠	٤١,٠	١٠٠
١٩٧٨	٦١,٠	٣٩,٠	١٠٠
١٩٧٩	٦١,٠	٣٩,٠	١٠٠
٨١/٨٠	٦٨,٨	٣١,٢	١٠٠
٨٢/٨١	٦٩,٣	٣٠,٧	١٠٠
٨٣/٨٢	٧٠,١	٢٩,٩	١٠٠
٨٤/٨٣	٧١,٦	٢٨,٤	١٠٠
٨٥/٨٤	٧٠,٥	٢٩,٥	١٠٠
٨٦/٨٥	٧٠,٥	٢٩,٥	١٠٠
٨٧/٨٦	٧٠,٢	٢٩,٨	١٠٠
٨٨/٨٧	٦٩,٤	٣٠,٦	١٠٠
٨٩/٨٨	٦٨,٧	٣١,٣	١٠٠
٩٠/٨٩	٦٨,٣	٣١,٧	١٠٠
٩١/٩٠	٦٩,٤	٣٠,٦	١٠٠
٩٢/٩١	٦٧,٧	٣٢,٣	١٠٠
٩٣/٩٢	٦٦,٤	٣٣,٦	١٠٠
٩٤/٩٣	٦٧,٤	٣٢,٦	١٠٠
٩٥/٩٤	٦٧,٩	٣٢,١	١٠٠
٩٦/٩٥	٦٧,٤	٣٢,٦	١٠٠
٩٧/٩٦	٦٦,١	٣٣,٩	١٠٠
٩٨/٩٧	٦٧,٧	٣٢,٣	١٠٠
٩٩/٩٨	٦٧,٧	٣٢,٣	١٠٠
٢٠٠٠/٩٩	٦٧,٣	٣٢,٧	١٠٠

المصدر : البنك الأهلى المصرى، النشرة الاقتصادية، أعداد متفرقة.

البنك المركزى المصرى، التقرير المقدم لمجلس الشعب ٢٠٠٠/٩٩

ملحق رقم (١)

التزامات مصر فى إطار الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية

جدول الالتزامات المقدمة فى إبريل ١٩٩٤ والمعدلة فى ديسمبر ١٩٩٧

القيود على المعاملة الوطنية	القيود على النفاذ إلى الأسواق	قطاع الخدمات المصرفية
(١) لا يوجد التزام بالتحرير	١. توريد الخدمة عبر الحدود: لا يوجد التزام بالتحرير	(أ) البنوك المشتركة : • قبول الودائع والأشكال الأخرى من الأرصدة القابلة للدفع عند الطلب . • كافة أشكال الإقراض بما فى ذلك قروض المستهلكين وآليات تمويل التجارة . • كافة خدمات المدفوعات وتحويلات الأموال بما فى ذلك كروت الائتمان والشيكات السياحية والشيكات المصرفية. • الضمانات والالتزامات . • الاتجار لحساب البنك أو لحساب العملاء فى : ١. أدوات سوق النقد (الشيكات - الأذون - شهادات الإيداع) ٢. النقد الأجنبى ٣. الأوراق المالية • المشاركة فى إصدار الأسهم وتقديم الخدمات المتعلقة بهذا الإصدار . • بسمرة العملات . • إدارة ومشورة محفظة الأوراق المالية . • حفظ الأوراق المالية • خدمات المعلومات الخاصة بالائتمان • خدمات الحفظ فى الخزائن
(٢) لا يوجد التزام بالتحرير	٢. استهلاك الخدمة فى الخارج : لا يوجد التزام بالتحرير	
(٣) يجب أن يقدم موردو الخدمات الأجانب - فى إطار البنوك المشتركة - تدريباً على الوظيفة للموظفين.	٣. التواجد التجارى : نسبة رأس المال الأجنبى لا يجب أن تتجاوز ٤٩% من إجمالي رأسمال البنك .*	
(٤) لا توجد قيود	٤. تواجد الأشخاص الطبيعيين: يجب أن يكون المدير العام من المصريين **.	

* عدل النص فى ديسمبر ١٩٩٧ ليتم السماح بملكية أجنبية بنسبة ١٠٠ % مع اشتراط موافقة البنك المركزى المصرى على الملكية التى تزيد عن ١٠ % دون تمييز .

** تم التعديل فى ديسمبر ١٩٩٧ إلى اشتراط رجود عشر سنوات خبرة .

تابع ملحق رقم (١)

التزامات مصر في إطار الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية

جدول الالتزامات المقدمة في إبريل ١٩٩٤ والمعدلة في ديسمبر ١٩٩٧

قطاع الخدمات المصرفية	القيود على النفاذ إلى الأسواق	القيود على المعاملة الوطنية
(ب) فروع البنوك الأجنبية (ويسمح لها بممارسة نفس الأنشطة الواردة أعلاه بالنسبة للبنوك المشتركة).	١. توريد الخدمة عبر الحدود : لا يوجد التزام بالتحرير ٢. استهلاك الخدمة في الخارج: لا يوجد التزام بالتحرير ٣. التواجد التجاري : • يتم تطبيق متطلبات الحاجة الاقتصادية للسوق. • يحدد السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية شروط الترخيص بإنشاء فروع لبنوك الأجنبية.	(١) لا يوجد التزام بالتحرير (٢) لا يوجد التزام بالتحرير (٣) يمكن السرخيص لفروع البنوك الأجنبية التي تنشأ بعد ٩٢/٦/٥ (تاريخ تطبيق القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢ بتعديل بعض أحكام قانون البنوك والائتمان وقانون البنك المركزي) بالتعامل في الجنيه المصري بالإضافة إلى تعاملاتها بالعملات الحرة وذلك وفقاً للشروط التي يحددها السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية (٤) لا توجد قيود
	٤. تواجد الأشخاص الطبيعيين: لا توجد قيود باستثناء ما ورد في الجزء العام في مقدمة الجدول .	

تابع ملحق رقم (١)

التزامات مصر فى إطار الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية

جدول الالتزامات المقدمة فى إبريل ١٩٩٤ والمعدلة فى ديسمبر ١٩٩٧

قطاع الخدمات المصرفية	القيود على النفاذ إلى الأسواق	القيود على المعاملة الوطنية
(ج) مكاتب تمثيل البنوك الأجنبية	١. توريد الخدمة عبر الحدود: لا يوجد التزام بالتحرير	(١) لا يوجد التزام بالتحرير
	٢. استهلاك الخدمة فى الخارج: لا يوجد التزام بالتحرير	(٢) لا يوجد التزام بالتحرير
	٣. التواجد التجارى : • البنوك الأجنبية التى ترغب فى إنشاء مكاتب تمثيل يجب ألا يكون لها فروع فى مصر . • تقتصر أنشطة مكاتب التمثيل على إجراء الدراسات وبحث فرص الاستثمار والعمل كحلقة اتصال مع مراكزها الرئيسية والمساهمة فى حل المشكلات وتذليل الصعوبات التى قد تواجه مراسلى البنوك الأم فى مصر.	(٣) غير ممكن من الناحية الفنية .
	٤. تواجد الأشخاص الطبيعيين: لا توجد قيود باستثناء ما ورد فى الجزء العام فى مقدمة الجدول.	(٤) لا توجد قيود

المصدر: وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، مذكرة بشأن الموافقة على انضمام جمهورية

مصر العربية لمنظمة التجارة العالمية، والموافقة على الوثيقة الختامية المتضمنة

نتائج جولة أوروغواى للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، القاهرة، أبريل ١٩٩٥.

• البنك الأهلى المصرى، النشرة الاقتصادية ربع السنوية، العدد الرابع ١٩٩٧، ص ٣٤

ثانياً

استشراف الآفاق المستقبلية

للقطاع المصرفي

يتمثل الجزء الحالى من الدراسة فى استشراف التصورات المستقبلية للجهاز المصرفى المصرى ومدى قدرته على أن يقوم بكفاءة بدوره فى تمويل التنمية فى ظل كل سيناريو من السيناريوهات المطروحة كخيارات رئيسية أمام المجتمع المصرى حتى عام ٢٠٢٠، وذلك بالاستناد إلى كل من:

١. الإطار النظرى والمحاور الرئيسية لكل سيناريو من السيناريوهات البديلة المطروحة.

٢. الوضع الحالى للقطاع المصرفى كما تبلور عبر الاتجاهات الرئيسية لأدائه منذ منتصف السبعينات والمشروعات المعلن عنها لتطويره.

٣. التزامات مصر فى ضوء الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية.

٤. الاتجاهات الرئيسية للتحويلات التى طرأت على الصناعة المصرفية وقطاع المال ككل خلال العقدين الماضيين.

وقد تم حتى الآن تغطية البنود الثلاثة الأولى من تلك العناصر اللازمة لعملية الاستشراف؛ حيث تمت دراسة الشروط الابتدائية للسيناريوهات وأسسها النظرية والمنهجية، على النحو الذى تبلور فى إطار مشروع مصر ٢٠٢٠ والمنشور فى سلسلة مطبوعات "أوراق مصر ٢٠٢٠"، كما تمت دراسة الوضع الحالى للقطاع المصرفى والتزامات مصر فى ضوء الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية، على النحو الذى تم التعرض له تفصيلا خلال الجزء الأول من الدراسة الحالية.

وببقى - استكمالاً للأسس الضرورية اللازمة لعملية الاستشراف - التعرض للاتجاهات الرئيسية للتحويلات التى طرأت على الصناعة المصرفية وقطاع المال ككل خلال العقدين الماضيين، حيث يمثل رصد ودراسة تلك التحويلات بالمقارنة بالاتجاهات الحالية لأداء الجهاز المصرفى المصرى أحد العناصر

الضرورية لاستشراف موقع مصر من التقسيم الدولى الجديد للعمل فى مجال الخدمات المالية.

وفى ضوء ما سبق يمكن القول بأن الاتجاهات الرئيسية للتحويلات التى طرأت على الصناعة المصرفية خلال العقدين الماضيين تتمثل فيما يلى:

أولاً: على مستوى النشاط المصرفى^(٩٧)

- تزايد اتجاه قطاع الأعمال إلى إصدار السندات والأسهم فى أسواق رأس المال المحلية والدولية، وتراجع نسبة الاقتراض من البنوك إلى جملة ما تحصل عليه الشركات من تمويل^(٩٨).
- تحول تفضيلات المدخرين من الإيداع بالبنوك إلى أدوات الاستثمار فى سوق الأوراق المالية سواء مباشرة أو من خلال صناديق الاستثمار بحثاً عن عائد أعلى.
- النمو المتزايد فى دور شركات التأمين وصناديق المعاشات وشركات الاستثمار التى صارت تشكل نسبة هامة من جملة أصول المؤسسات المحلية

(٩٧) لمزيد من التفصيل فى هذا الشأن انظر:

- سلوى العنترى: الاتجاهات الحالية للصناعة المصرفية فى إطار التقسيم الدولى الجديد للعمل، ندوة التقسيم الدولى الجديد للعمل وموقع مصر فيه، مركز دراسات الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، أبريل ١٩٩٨.
- سلوى العنترى، الاندماج المصرفى والعولمة المالية، التقرير الاستراتيجى العربى ٢٠٠٠، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، مؤسسة الأهرام، ص ٨١-٩٩.

(٩٨) - انظر فى ذلك كلا من:

Rodney D Galpin , Developments in International Banking ,

البنك المركزى المصرى، المعهد المصرفى، سلسلة أوراق للمناقشة (الورقة السابعة)، يوليو

١٩٩٤.

Swiss Bank Corporation ,Economic and Financial Prospects, June -July 1995 ,
P . 2- 5 .

فى الدول الصناعية المتقدمة وتستأثر بجزء هام (وأحيانا الجزء الرئيسى) من مدخرات القطاع العائلى فى تلك الدول، كما أصبحت تمثل مصدرا هاما لتمويل قطاع الأعمال بالائتمان فيما يطرحه من أوراق مالية^(٩٩).

- تزايد اتجاه المؤسسات غير المصرفية لاقتحام مجال العمل المصرفى كمنافس للبنوك التجارية، لاسيما فيما يتعلق بخدمات تحويل الأموال وإصدار وإدارة وسائل الدفع^(١٠٠).

^(٩٩) تشير بيانات صندوق النقد الدولى إلى أن الأصول المالية لشركات التأمين وصناديق المعاشات وشركات الاستثمار صارت تشكل نسبة هامة من جملة أصول المؤسسات المالية فى الدول الصناعية المتقدمة (تتراوح بين ١٥% فى أسبانيا وحوالى ٥٥% فى الولايات المتحدة الأمريكية) وأن هذه النسبة قد شهدت ارتفاعا كبيرا فيما بين ١٩٨٥ و ١٩٩٥ فى كل من كندا وفرنسا وألمانيا واليابان والنرويج وأسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. كما أن إبداعات القطاع العائلى لدى أجهزة الاستثمار المؤسمى فى عام ١٩٩٥ كانت تشكل نسبة لا تقل عن ٢٤,٤% (فى حالة أسبانيا) وتصل إلى ٤٥,٣% فى الولايات المتحدة الأمريكية وإلى ٥٢% فى المملكة المتحدة، كما حققت هذه النسبة ارتفاعا كبيرا خلال الفترة ١٩٨٥ - ١٩٩٥ فى مجموعة الدول الصناعية الرئيسية لاسيما أسبانيا وفرنسا وألمانيا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية. انظر فى ذلك:

IMF, International Capital Markets: Developments, Prospects and Key Policy issues, Washington, DC, November 1997, P. 135.

^(١٠٠) من الأمثلة البارزة على هذا الاتجاه شركة General Electric Capital التابعة لشركة جنرال اليكتريك الأمريكية. وتعمل هذه الشركة فى مجال التمويل التاجيرى للآلات ومعدات الطيران وتمويل المشروعات الصناعية وقطاع التشييد والبناء وتقديم الائتمان الاستهلاكي من خلال إصدار بطاقات الائتمان، وإدارة بطاقات الائتمان الصادرة عن المؤسسات الأخرى، فضلا عن تقديم خدمات التأمين وإنشاء صندوق استثمار والمساهمة المباشرة فى رؤوس أموال المشروعات. انظر فى ذلك:

Jordi Canals, Universal Banking - International Comparison and Theoretical Perspective, Clarendon Press, Oxford, 1997, P. 6-7.

- توظيف التقدم الهائل فى تكنولوجيا الاتصالات والحاسبات الآلية لتطوير الخدمات المصرفية وأسلوب تقديمها، بما فى ذلك التجهيز الإلكتروني للشيكات وعمليات الدفع الأخرى، واستخدام تطبيقات (برامج) الحاسب الآلى فى مجال القروض وإدارة الأموال والتجارة فى الأوراق المالية، وتنفيذ العمليات المصرفية باستخدام الأجهزة الإلكترونية للصرف الآلى ATM's فضلا عن أجهزة التليفون المحمول أو عبر شبكة الإنترنت.
- الاتجاه التدريجى من جانب البنوك التجارية لممارسة أعمال تدخل فى نطاق الصيرفة الاستثمارية، مثل إدارة إصدارات الأوراق المالية من أسهم وسندات وضمن الاكتتاب والسمرة وأعمال صناديق الاستثمار، تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وحفظ وإمساك الدفاتر للعملاء، فضلا عن الخدمات الخاصة بعمليات الإدماج وشراء الشركات.
- الاتجاه المتزايد من جانب البنوك التجارية لممارسة أنشطة الاستثمار العقاري والمساهمة المباشرة فى تأسيس المشروعات وتقديم خدمات التأمين^(١١).
- التحول المتزايد من جانب البنوك التجارية من دور الوساطة فى توفير الأموال اللازمة لحركة الاقتصاد الحقيقى (تمويل الإنتاج وتسويقه) إلى مجال وساطة الخدمات المالية وإدارة المخاطر بما فى ذلك الاستشارات المالية وإدارة الثروات الخاصة والمضاربة فى أسواق العملات والمعادن

(١١) بوجه عام يسمح للبنوك فى الدول الصناعية المتقدمة (بدرجات متفاوتة من دولة لأخرى) بممارسة الأنشطة المتعلقة بكل من الأوراق المالية والعقارات والاستثمار فى مؤسسات غير مالية فضلا عن نشاط التأمين، كما يسمح بأن تكون البنوك نفسها مملوكة لمؤسسات غير مالية. انظر فى ذلك:

والبضائع والعقارات، بل واستحداث أدوات مالية جديدة تستقل فى حركتها تدريجيا عن حركة الاقتصاد العينى ويتم تداولها والمضاربة عليها فى أسواق رأس المال مثل "المشتقات".

- تزايد حركة الاندماجات سواء بين البنوك التجارية وبعضها البعض، أو بين بنوك تجارية ومؤسسات مالية تعمل فى مجال التأمين أو ضمان اكتتابات وبيع الأوراق المالية، فضلا عن مجال الاستشارات المالية والتطبيقات التكنولوجية للعمل المصرفى والاستثمار العقارى^(١٠٢).
- اتجاه البنوك الدولية إلى شراء حصص مسيطرة فى رأسمال البنوك فى دول العالم الثالث سواء فى إطار عمليات الخصخصة أو نتيجة إعادة الهيكلة فى أعقاب الأزمات المالية وهو ما حدث فى كل من الأرجنتين والبرازيل والمكسيك فضلا عن المجر وبولندا^(١٠٣).
- تسارع معدلات تدويل النشاط المصرفى فى ظل التحرير المتزايد لأسواق المال المحلية والدولية والتقدم الهائل فى وسائل الاتصال وتكنولوجيا الحاسبات الآلية، واقتراح ذلك بتزايد أهمية صناديق الاستثمار على الصعيد الدولى والتحول فى آليات التمويل الدولى من منح القروض للحكومات والمؤسسات المضمونة منها (وهو الشكل السائد خلال السبعينات وأوائل الثمانينات) إلى إصدار صكوك التمويل (سندات وأسهم) القابلة للتداول فى أسواق رأس المال الدولية، فضلا عن تحويل المديونيات القائمة بالفعل إلى أصول مالية يمكن التخلي عنها بسهولة عند أى بادرة خطر عن طريق البيع فى سوق الأوراق المالية.

(١٠٢) فى تفصيل ذلك انظر:

سلى العنترى، الاندماج المصرفى والعولمة المالية، مصدر سبق ذكره.

(١٠٣) المصدر السابق ص ٩-١٠.

- تعاطم دور مؤسسات التقييم الدولية الخاصة فى تصنيف الدول والشركات والبنوك وما يصدره كل منها من صكوك تمويل، ومنحها درجات تعبر عما تشكله من مخاطر، وتساعد بالتالى على رسم توجهات البنوك الدولية وأجهزة الاستثمار المؤسسى المختلفة حيال كل منها.

ثانيا: على مستوى الصيرفة المركزية

أدى التحرير المتزايد للخدمات المالية والتحويلات سالف الإشارة إليها على صعيد الأنشطة المصرفية إلى تحولات مماثلة على صعيد المحاور الرئيسية لنشاط البنوك المركزية ممثلة فى إدارة المعروض النقدى، الإشراف والرقابة على وحدات الجهاز المصرفى، القيام بدور مصرف الحكومة. وتتمثل أهم تلك التحويلات فيما يلى:

١. تزايد صعوبة إدارة المعروض النقدى، سواء لما تعنيه من اتساع مفهوم ما يعد من قبيل النقود أو لما تبرزه من دور للمؤسسات غير المصرفية فى خلق تلك النقود.
٢. إضعاف فاعلية الأدوات التقليدية للسياسة النقدية فى ظل تحرير أسواق النقد ورأس المال وتزايد نشاط أجهزة الاستثمار المؤسسى على الصعيد الدولى واستخدام بطاقات الائتمان المرتبطة إلكترونيا بالشبكات المالية العالمية^(١٠٤).

(١٠٤) فلتشك أن اللجوء إلى ضبط الائتمان المحلى بفرض قيود على التوسع الائتمانى أو رفع أسعار الفائدة يفقد الكثير من فاعليته إذا كان يوسع قطاع الأعمال أن يحصل على ما يحتاجه من تمويل عن طريق الاقتراض من الخارج. بل إن اللجوء إلى رفع نسبى الاحتياطى والسيولة للحد من قدرة البنوك على منح الائتمان يمكن أن يفقد بعض فاعليته إذا أتيح للبنوك حرية الاقتراض من الخارج، أو إذا لجأت فروع البنوك الأجنبية إلى مراكزها الرئيسية للحصول على ما يحتاجه من موارد إضافية.

٣. التأكيد المتزايد على أهمية الإشراف والرقابة على العمل المصرفى، أخذاً فى الاعتبار ما أسفر عنه تطور الصناعة المصرفية من امتداد نشاط البنوك إلى مجالات التأمين والاستثمار العقارى والتعامل فى أسواق رأس المال، وتداخل الخطوط بين البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال من ناحية، وبين المؤسسات المصرفية وغير المصرفية من ناحية أخرى، هذا فضلاً عن التطور المستمر فى مستحدثات العمل المصرفى والنمو المتزايد فى استخدامات الحاسب الآلى بالبنوك وتقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية.

٤. إرساء معايير وضوابط دولية لأداء البنوك يتم تبنيها وتطبيقها من جانب البنوك المركزية على صعيد الدولة القومية^(١٠٥).

= كما أن تحرير أسواق النقد ورأس المال وتزايد نشاط أجهزة الاستثمار المؤسسى على الصعيد الدولى قد اقترن بزيادة نصيب رؤوس الأموال قصيرة الأجل ضمن تدفقات رأس المال الأجنبى، وهو ما يعنى تحرك كتل نقدية ضخمة يتعين على البنوك المركزية اتخاذ الإجراءات الملائمة لتعقيم آثارها التضخمية عند تدفقها للداخل ومواجهة ما تلقىه من ضغوط على قيمة العملة المحلية عند تدفقها للخارج.

وأخيراً، فلا شك أن محاولة فرض ضوابط على معاملات النقد الأجنبى يمكن أن تفقد الكثير من فاعليتها مع التوسع فى استخدام بطاقات الائتمان المرتبطة إلكترونيا بالشبكات المالية العالمية وإتاحة استخدامها فى الداخل والخارج الذى يوفر أنياً خدمات الصرف الأجنبى ويتجاوز القيود التى يمكن فرضها على استبدال العملة فى داخل الدولة.

(١٠٥) تكفلت لجنة بازل للإشراف المصرفى بوضع تلك المعايير والضوابط، وتمثلت أهم جهودها فى هذا الصدد فيما يلى:

- أ- تحديد أسس توزيع مسئوليات الإشراف المصرفى على البنوك الأجنبية بين السلطات الرقابية فى كل من البلد المضيف والبلد الأم
- ب- تحديد معايير موحدة لكفاية رأس المال
- ج - وضع أسس موحدة للرقابة المصرفية

٥. الدعوة إلى الفصل بين الوظائف المتعلقة برسم وتنفيذ السياسة النقدية والوظائف المتعلقة بالإشراف والرقابة على البنوك، على أساس تنازع المصالح بينهما. وتشير ممارسات السلطات النقدية في الدول الصناعية المتقدمة إلى وجود اتجاه ملموس للفصل بين السلطة المنوطة برسم وتنفيذ السياسة النقدية وتلك المسنولة عن الإشراف على أداء الجهاز المصرفي، بل أن ٥٠% فقط من بين الدول الصناعية المتقدمة يضم هاتين المجموعتين من الوظائف تحت لواء البنك المركزي^(١٠٦).

٦. الاتجاه إلى توحيد الجهة الإشرافية على كل المؤسسات المالية بما في ذلك البنوك وشركات التأمين وسوق رأس المال بعد أن تداخلت الخطوط الفاصلة بين العديد من أنشطتها^(١٠٧).

٧. تصاعد الدعوة إلى استقلالية البنك المركزي. وترواحت الكتابات في هذا الشأن بين التأكيد على حرية البنك المركزي في اختيار أدوات تنفيذ السياسة النقدية دون تدخل من الحكومة، وبين طرح مفهوم لاستقلالية البنوك المركزية يختزل دور تلك السياسة في تحقيق الاستقرار النقدي كهدف وحيد، واستبعاد أي دور لها في تحقيق أية أهداف أخرى للسياسة الاقتصادية (بما في ذلك رفع معدلات النمو أو التوظيف)، إذا ما كانت تتعارض مع الحفاظ على ذلك الاستقرار النقدي^(١٠٨).

(١٠٦) انظر في ذلك:

- IMF, International Capital Markets, November 1997, p. 179.

- Goodhart, OP. Cit, p.340.

- IMF, International Capital Markets, OP. Cit., p. 179.

(١٠٧)

(١٠٨) انظر في ذلك على سبيل المثال:

- غسان العياش، المصرف المركزي والدولة في التشريع العربي والدولي، اتحاد المصارف العربية، ١٩٩٨، ص ٣١، ٤١.

- Goodhart، مصدر سبق ذكره، ص ٤٣٠-٤٣٩.

٨. تصاعد الدعوة إلى فصل عملية إدارة الدين العام عن البنوك المركزية وأن يعهد بها إلى جهاز مستقل له أهداف محددة ومؤشرات أداء قابلة للقياس ويقوم على إدارته فنيون متخصصون. بحيث تتمثل المهام الرئيسية لهذا الجهاز المستقل فى الإدارة اليومية لمخاطر محفظة الدين العام وتوفير السيولة اللازمة للدولة بتكلفة منخفضة وبالأجل المناسبة، وتسهيل لجوء الدولة إلى أسواق المال الدولية للحصول على التمويل بالنقد الأجنبى^(١٠٩). وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاتجاه للفصل بين إدارة السياسة النقدية وإدارة الدين العام مطبق بالفعل على الصعيد العملى فى كل من النمسا وايرلندا والبرتغال والسويد^(١١٠).

٩. تصاعد الدعوة إلى إدارة احتياطات الدولة من النقد الأجنبى بشكل محترف بما يكفل استثمارها بعائد مجز مع الحفاظ على أهداف السيولة ومواجهة مخاطر تقلب أسعار الصرف والفائدة^(١١١).

١٠. وجود إمكانية لإدراج بعض وظائف البنوك المركزية ضمن الخدمات المالية الخاضعة للتحرير، وفتح الباب أمام شركات ومؤسسات وبيوت خبرة محلية وأجنبية لتقديمها.

ونبادر إلى القول بأن الوظائف المختلفة التى يقوم بها البنك المركزى تعتبر فى الأصل غير خاضعة لاتفاقية تحرير الخدمات المالية باعتبارها "فى إطار ممارسة السلطة الحكومية" وأنها "تورد على أساس غير تجارى أو بدون تنافس

(١٠٩) - IMF, IBID .P. 219-220.

(١١٠) - IMF, International Capital Markets, November 1997 , OP. Cit., P. 23 27 .

(١١١) انظر على سبيل المثال:

The World Bank, Egypt-Financial Policy for Adjustment and Growth, Volume 1
September 1993 , P. 80 -82 .

مع واحد أو أكثر من موردي الخدمات" المادة الأولى، الفقرة ٣ (ج) من اتفاقية تحرير الخدمات المالية.

إلا أن القراءة المتأنية لبند الاتفاقية تشير إلى أن ذلك ينطبق تحديدا على وظائف البنوك المركزية فيما يتعلق بالسياسة النقدية وسياسات سعر الصرف^(١١٢). وبالتالي فبالنسبة لبقية وظائف البنوك المركزية - كما هو الحال فيما يتعلق بإدارة احتياطات النقد الأجنبي وإدارة الدين العام على سبيل المثال - فإنه بالقدر الذي يتم فيه تحويل جزء منها إلى أجهزة متخصصة محترفة بالقدر الذي يصبح من الممكن إدراجها ضمن الخدمات المالية الخاضعة للتحرير، وفتح الباب أمام شركات ومؤسسات وبيوت خبرة محلية وأجنبية لتقديمها^(١١٣).

بهذا الرصد للاتجاهات الرئيسية للتحويلات في الصناعة المصرفية يكتمل العنصر الرابع من العناصر اللازمة للقيام بعملية استشراف الآفاق المستقبلية

^(١١٢) حيث ينص ملحق الاتفاقية بند (١) فقرة (ب) على أن الخدمات الموردة في إطار ممارسة السلطة الحكومية تتمثل فيما يلي:

- الأنشطة التي يمارسها بنك مركزي أو سلطة نقدية أو أي كيان عام آخر لتنفيذ سياسات نقدية أو سياسات خاصة بسعر الصرف.

- الأنشطة التي تشكل جزءا من أي نظام رسمي للتأمينات الاجتماعية أو من أنظمة المعاشات.

- غيرها من الأنشطة التي يمارسها أي كيان عام لحساب الحكومة أو بضمان منها أو باستخدام مواردها المالية.

^(١١٣) يشير ملحق الاتفاقية في بند (١) فقرة (ج) إلى أنه: في تطبيق الفقرة الفرعية ٣ (ب) من المادة الأولى من الاتفاقية الحالية، إذا سمح عضو ما لموردي الخدمات المالية به بممارسة أي من الأنشطة المشار إليها في الفقرتين (ب) ٢ و (ب) ٣ من هذه الفقرة متنافسا مع كيان عام أو مع مورد خدمات مالية، اعتبر تعبير "خدمات" شاملا لهذه الأنشطة.

للقطاع المصرفى. وتتمثل تلك العملية من جانبنا فى استشراف مجموعة معينة من المحاور تشكل فيما بينها الجوانب الرئيسية لتصورات أداء الجهاز المصرفى تحت كل سيناريو من السيناريوهات الخمسة. وتتمثل تلك المحاور فيما يلى:

- هيكّل القطاع المصرفى من حيث عدد الوحدات ودرجة الانتشار ونمط الملكية والإدارة ونوع النشاط ومدى نفاذ رأس المال الأجنبى.
- الضوابط المنظمة لعمل القطاع.
- الموقف من الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية من حيث نوع الخدمات التى يتم تحرير التعامل فيها والقيود على النفاذ إلى الأسواق والقيود على المعاملة الوطنية.
- القدرة على تجميع المدخرات من حيث الآليات المستخدمة والنصيب النسبى لوحداته المختلفة والموقف المقارن مع الأوعية الادخالية المنافسة.
- القدرة على تمويل الاستثمار من حيث آليات التمويل ومجالاته وشروطه والنصيب النسبى لمجموعات البنوك المختلفة.
- القدرة على توفير وسائل الدفع وأدوات تسوية المعاملات من حيث مدى تفضيل التعامل بالنقود الحاضرة ومدى توافر وانتشار وسائل الدفع الالكترونية وكفاءة عمليات التحويلات والمقاصة.
- كفاءة تغطية المخاطر من حيث ضوابط القرار الائتمانى ومخاطر التركيز، بالإضافة إلى مخاطر التمويل طويل الأجل وآليات تغطية مخاطر العمليات المصرفية.
- دور الأجهزة الإشرافية من حيث طبيعة تلك الأجهزة وحدود سلطاتها.

- دور البنك المركزى فى تحقيق الاستقرار النقدى من حيث كفاءة إدارة السيولة المحلية ودرجة تحرير ميزان العمليات الرأسمالية والقدرة على التعامل مع ما يقترن بذلك من آثار.

وفيما يلى عرض التصورات المقارنة التى أسفرت عنها عملية الاستشراف:

العنصر /السيانزو	المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشعبي
هيكل القطاع المصرفي - عدد البنوك ودرجة الانتشار	انخفاض تدريجي في عدد البنوك من خلال بعض الانماجات للبنوك الصغيرة المتعثر، فضلا عن إمكانية التوسع في البنوك التي يشتريها كل بنك من البنوك الدوائية. تعتبر عمليات الخصخصة واستقرار تركيز الوحدات المصرفية في العاصمة والمدن الكبرى، مع إمكانية تنمية الوحدات غير المربحة في المدن المنخفضة والريف.	انخفاض عدد البنوك في ظل احتسالات خروج بعض البنوك الأجنبية، وربما غير المبررة اقتصاديا، ويتم تعزيز ذلك جزئيا بالمساح لرب المال العربي والدولي بفتح بنك جديد. انتشار جغرافي أووسع في الأقاليم من خلال مكاتب صغيرة. ومن المتصور أن يظهر خلال النصف الثاني من فترة السيانزو شركات مالية قابضة يتبعها بنوك ومؤسسات مقترعة وإستثمار (تجارية، استثمارية) والتشريد والاستصلاحات ⁽¹⁾ ذلك بتدعيم دور البنوك المخصصة في	انخفاض تدريجي في عدد البنوك من خلال حركة الانماجات وتحفيز الوحدات غير المبررة اقتصاديا، ويتم تعزيز ذلك جزئيا بالمساح لرأس المال العربي والدولي بفتح بنوك جديدة. انتشار جغرافي أووسع في الأقاليم من خلال مكاتب صغيرة. ومن المتصور أن يظهر خلال النصف الثاني من فترة السيانزو شركات مالية قابضة يتبعها بنوك ومؤسسات مقترعة وإستثمار (تجارية، استثمارية) والتشريد والاستصلاحات ⁽¹⁾ ذلك بتدعيم دور البنوك المخصصة في	انخفاض عدد البنوك في بداية السيانزو في ظل احتسالات خروج بعض الانماجات للبنوك الصغيرة المتعثر أو إيمانها في بعض البنوك الأكبر في إطار عمليات إعادة الهيكلة. إلا أنه من المتصور تحقيق انتشار جغرافي أووسع تدريجيا لمواكبة التوسع العمراني وإعادة التوزيع الجغرافي الممكن.	انخفاض تدريجي في عدد البنوك من خلال بعض الانماجات للبنوك الصغيرة المتعثر أو إيمانها في بعض البنوك الأكبر في إطار عمليات إعادة الهيكلة. إلا أنه من المتصور تحقيق انتشار جغرافي أووسع في الأقاليم من خلال مكاتب صغيرة كمحالة لمد نطاق الخدمة المصرفية لاسيما للشحور وعال الريفية والمشر وعال الصغيرة. من المتوقع أيضا أن يقتصر ذلك بتدعيم دور البنوك المخصصة في

الغرض/التمويل	المرجع	التوبة الإعلامية	الأساليب الجديدة	الابتكارية الجديدة	الشعبي
- نمط الملكية والإدارة	الغرض: الترويجية للبنوك القطاع العام بمعد التضخم بعضة سندات من بداية السيارات، والاتجاه المستأيد من رجل الأعمال للحصول على حصص من رؤوس أموال البنوك والمشاركة في مجالس إدارتها.	الغرض: الترويجية للبنوك وسيادة الملكية الخاصة للبنوك وتوليد قوى لرجال الأعمال مسوا كمساهمين رئيسيين في رؤوس أموالها أو كاعضاء في مجالس إدارتها.	خصخصة بنوك القطاع العام مع وضع هياكل لبيع الاحتكار ومنع الأولوية في امتلاك الحصص المطروحة لرأس المال المحلي بالمقارنة بأموال المال الأجنبي، فغسل عن احتمال حرص الدولة على الاحتفاظ بحصة تتراوح على الأقل 25%.	الإبقاء على الملكية الجمعية للبنوك القطاع العام. إلا أنه من غير المتوقع حدوث تغيير جذري في كفاءة قيادات الجهاز المصري مع احتمالات أكبر لاختيارهم وفقاً لاعتبارات سياسية أكثر بمطلق "أفضل والأجانب".	تمويل المشروعات الصغيرة لأشياء قيساً يتطابق بينك التنمية الصناعية وتطوير دور البنك العقاري لينشغل أساساً بتمويل شركات القطاع العام العقارية بشرط ميسرة لنقوم بدورها في توفير الإسكان الشعبي والمتوسط.

المفرد/المستأجر	المرجعى	الدولة الإسلامية	الرسمية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشعبى
- مدى نفوذ رأس العمل الأجنبى	التأثير و التمييز ضد أبناء الطبقات الشعبية.	تزايد نفوذ درجة نفوذ رأس المال الأجنبى ولحتمالات استغلاله على الأقل فى بدلية السياريو، مسج احتمالات العودة فى مرحلة ثانية فى بعض المجالات المتخصصة التى يفتح فيها بيزنة نسبية ولتى تتفق مع المديغ الإسلامية المطروحة للعمل المصرى، لاسميا فى مجال التأثير التمولوى وصناديق الاستثمار وخدمات الصيرفة الاستعمارية بوجه عام، وأخذ فى الاعتبال وجود المعد من المؤسسات والخدمات المالية الإسلامية	تزايد نفوذ رأس المال الدولى وإزالة القيود على تأسييس بنوك أجنبية جديدة، والمسمى لتكوين بنوك عربية مشتركة لدعم جهود التكامل الاقتصادى الإقليمى.	تقلص وتراجع دور البنوك الأجنبية فى بدلية السياريو مع احتمالات العودة لترويجها قرب نهاية السياريو بعد أن يكون النظام قد حقق بعض مراحل البناء الإنتاجى، ولكن السماح بدخول تلك البنوك سيكون انتقائيا وفى الحدود التى تضمن قسما البنوك المحلية بالدور الأكبر فى تعبئة الإدخول وتمويل التنمية.	تخفيض درجة نفوذ البنوك الأجنبية من خلال التوقف عن عمليات الخصخصة فى الجهاز المصرفى وعدم منح تصاريح بإنشاء بنوك أجنبية جديدة.

[illegible]

المقرر/السياسات	المراجع	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاقتصادية الجديدة	الشعبي
الموقف من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية	استعملت المشاركة فى الجولات المختلفة لتحديث الاتفاقية ومحاولات التنسيق مع بعض دول المساهم الثلاث لتحسين شروط الاتفاقية وتحديد الفترات الانتقالية.	من غير المتوقع انسحاب مصر من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية التى سبق التوقيع عليها، إلا أنه سيتم محاولة التنسيق مع مجموعة الدول العربية فى الاتفاقية للحفاظ على مصالحها المشتركة.	الحرص على المشاركة الفعالة والتنسيق مع دول العالم الثالث الأخرى فى الجولات المختلفة لتحديث اتفاقية تحرير الخدمات المالية للعمل على تحسين شروطها وتحديد الفترات الانتقالية.	من غير المتوقع انسحاب مصر من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية التى سبق التوقيع عليها، إلا أنه سيكون هناك حرص على المشاركة الفعالة والتنسيق مع الدول العربية ودول العالم الثالث الأخرى فى الجولات المختلفة لتحديث	على الواقع. لنفس من غير الواضح مدى إمكانية الخضوع الاختيارى لعمليات التقييم من جانب مؤسسات التقييم الدولية وهو الأمر الذى يشكك أهمية خاصة إذا ما قررت الدولة الخضوع إلى أسواق المال الدولية.

المفصل/المبطلات	المرجع	النوعية الإسلامية	الراسمالية الجديدة	الإشراكية الجديدة	الشعبي
- نوع الخدمات التي يتم تحرير التعامل فيها	توسيع نطاق الخدمات التي يتم تحريرها لتشمل الخدمات التي يتوقع أن يسهل البنية المركزية بالتعامل فيها والتي تنتج البنوك المصرية إلى التوسع في ممارستها.	استبعاد الخدمات التي يدرى النظام أنها لا تتفق مع أعمال البنوك الإسلامية ويشمل ذلك كل أنواع التعامل بغائلة كسبا يمكن أن يشمل في رضى البعض المشتقات وتعاملات المصرف الأجل وأدوات الاستئجار ذات الطبيعة المالية الصرفة والتي لا تستند إلى أية أصول حقيقية من سلع وخدمات (١)	توسيع نطاق الخدمات التي يسمح بتحريرها وفقا لاحتياجات السوق المحلية وبالقدر الذي يكفل المنافسة الحازمة على التطوير وحسن أداء الخدمة بكلفة أقل.	توسيع نطاق الخدمات التي يسمح بتحريرها وفقا لاحتياجات السوق المحلية.	توسيع نطاق الخدمات التي يسمح بتحريرها وفقا لاحتياجات السوق المحلية.

العنصر/السيلايو	المراجع	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الائتمارية الجديدة	الاشعبي
- القيود على التحويل للأموال	تخفيف القيود على إنشاء فروع البنوك الأجنبية والتحرير المستردين لرأس المال.	تشديد القيود على التحويل للأموال المحلية ورسوم استبعاد صور التحويل رأس المال الأجنبي، مع إمكانية استثناء بنوك الدول العربية والإسلامية.	معاملة البنوك الأجنبية على قدم المساواة مع البنوك المحلية.	المساح بإنشاء البنوك الأجنبية والمشاركة وثقا لاحتياجات السوق المحلية.	عدم منح تيسيرات جديدة لتواجد البنوك الأجنبية.
- القيود على المعاملة الوطنية	معاملة البنوك الأجنبية على قدم المساواة مع البنوك المحلية.	إلزام البنوك الأجنبية بالانضباط المسارية على البنوك المحلية، ممن حيث تحرير التعامل بالفساد والخ والمشتقات.. الخ.	معاملة البنوك الأجنبية على قدم المساواة مع البنوك المحلية.	تحديد مجالات معينة لعمل البنوك الأجنبية.	تحديد مجالات معينة لعمل البنوك الأجنبية.
القدرة على تجميع المدخرات - الأليات المستخدمة	استخدام صور مختلفة من الأوعية الادخارية للتقليدية إلى جانب بعض الصور المستخدمة لاسيما مع توفيق السماح للبنوك بإدارة المدخرات	على الرغم من الدور الإيجابي الذي يمكن أن يلعبه نشر وتعليم ثقافة تحرير المحتكر فإن القدرة على اجتذاب المدخرات مستوقف	استخدام صور مختلفة من الأوعية الادخارية للتقليدية إلى جانب بعض الصور المستخدمة لاسيما مع توفيق السماح للبنوك بإدارة المدخرات	إنكار أو عوامة الادخارية مستحدثة والآليات جديدة لتجميع المدخرات الصغيرة، مع نمو أنشطة إدارة الثروات الخاصة لاجتذاب المدخرات	التركيز على ابتكار أو عوامة الادخارية مستحدثة والآليات جديدة لتجميع المدخرات الصغيرة والاهتمام بالأكويرة متوسطة وطويلة الأجل، إلا أنه من

الغرض / المستفيد	المرجع	الدولة الإسلامية	الأساسية الجديدة	الإستراتيجية الجديدة	الشمعي
التصميم الشمسي - التصميم الشمسي للبنوك مجموعات البنوك المختلطة.	تراجع التصميم الشمسي لبنوك التطامح العام التجاري والبنوك المحلية بوجه عام في مراجعة البنوك الأجنبية. ويمكن الإشارة هنا على سبيل المثال إلى أن تجربة الاندماج والاستحواذ في المجموعة وعملات المصر خلال التسعينات قد تربط عليها أنه من بين ٤٠ بنك تجسلى أصبح رأس المال الأجنبي يمتلك ٢٧ بنكا ويستقر بنك من ٦٠% من حجم النشاط المصرفي.	متمحورة لارتباطها بالتعامل في أسواق البضائع والعقارات والأوراق المالية والمعادن الثمينة.	تتوقف التصميم الشمسي البنوك المحلية في مواجهة البنوك الأجنبية على القدرة التنافسية لكل منهما من حيث الأسعار وكفاءة الخدمة ودرجة الاستئثار مع احتلال وجود تميز نسبي للبنوك الأجنبية فمما يتعلق بالمداخل بالنقد الأجنبي.	غاية التصميم الشمسي للبنوك المحلية وتراجع تصميم البنوك الأجنبية والمشاركة ومن المتمسور الارتقاء التدريجى لتصميم البنوك المتمحورة والبنوك الإدخال والمؤسسات التعاونية في الأقاليم.	غاية التصميم الشمسي لبنوك التطامح العام التجاري وتراجع تصميم البنوك الأجنبية والمشاركة في مواجهة البنوك المحلية بوجه عام. ومن المتمسور حدود بعض الارتقاء في تصميم البنوك المتخصصة دون حدوث تغيير جذري في وزنها النسبي.

العضو/المتبرع	المرجع	الدولة الإسلامية	الأسمالية الجديدة	الائتمانية الجديدة	الشعبي
الموقف المعقول مسج الأوعية الإخراجية للمتنامية	استمر ل هيئة الأوعية الإخراجية المصرفية مسج إجاء مستر ل تطويرها، لا سيما فسي طلق الأوعية المتكورة التي يمكن أن تطرحها البنوك الأجنبية، مع احتفاظ شهادات الاستقلال	في الحدود التي تكون هناك فيها سوق رأسمال نشطة وصناديق استثمار ومؤسسات تتعاقل بأورث مبررة دينيا فإنها يمكن أن تمثل منافسا قويا للبنوك، يليها فسيها الاستقلال وصناديق توفير البريد إذا ساد الاقتناع بتقوى تحليلها.	من المتصور استمرار هيئة الأوعية الإخراجية المصرفية مع إمكانية توسعها لتقتل إشكالا من وشائج التأمين ومحافظ الأوراق المالية. من المتصور أيضا توسيع المركز الشعبي لشهادات الاستقلال للمسالج أووعية شركات التأمين وصناديق البريد المتطورة.	من المتصور استمرار هيئة الأوعية الإخراجية المصرفية مع زيادة ترويجية فيوعية الإخراجية طويلة الأجل تطرحها البنوك المتخصصه بما في ذلك طرح سندات في سوق الأوراق المالية. كما أنه من المتصور أن تحظى شهادات الاستثمار والسندات الحكومية بمركز نسبي متميز فصلا عن تزايد دور صناديق توفير البريد وطرح الأوعية الإخراجية المتكورة مسن جانب البنوك والمؤسسات التعاونية للتنمية المدفوعات الصغيرة.	من المتصور استمرار هيئة الأوعية الإخراجية المصرفية مع العرض على ميسرة أوعية الإخراجية متوسطة وطويلة الأجل فصلا عن إشكالات متكررة للتنمية المدفوعات المتكورة. كما أنه من المتصور أن تحظى شهادات الاستثمار والسندات الحكومية بمركز نسبي متميز فصلا عن تزايد دور صناديق توفير البريد.

[illegible]

المفهر/السيانر	المرجى	الذولة الإسلامية	الرأسالية الجديدة	الإشراكية الجديدة	المشعى
	القطاع العام التجارية. من المقتومر أيضا علىهور أليات منطورة للائتمال الإستهلاكى، لاسما من جانب النوك الأجنبة.	المسوقة وضمان إصدارات الأوراق المالية والمساهمة المباشرة فى رؤوس أسوال المشروعات فمضلا من عمليات التأخير التمويالى وخصم وتحصيل الفواتير Factoring وفتح الاعتمادات المستتية وإصدار خطابات الضمان. كما تتمتع تلك المفاهم لأشكال عديدة من أليات الائتمال الإستهلاكى بما فى ذلك قروض الإسكان والتأجير بقرض الشراء وتمويل شراء الأوراق العالية والمسجلات والمسلع المعورة وإصدار بطاقات الائتمال (١).	رؤوس أموال المشروعات ولكن من خلال مؤسسات مالية متخصصة وليس من خلال النوك التجارية. من ناحية أخرى يتطور النمو التدريجى للأليات المعطورة للائتمال الإستهلاكى	التجارية. وإهتمام أكبر بأليات تمويل المشروعات الصغيرة. من المقتومر أيضا نمو بعض أليات الائتمال الإستهلاكى لاسما فى مجال قروض الإسكان.	النوك لتمويل هذا النوع من المشروعات من خلال الائتمال فى المسجلات الحكومية ومسجلات المشروعات والبيانات العامة الاقتصادية.

العنصر/السياسات	المراجع	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشعبي
- شروط التمويل	احتمال التحسن التدريجي في شروط التمويل بالنسبة لهماش أسعار الفائدة على القروض التقليدية، مع ارتفاع أسعار الفائدة للأشكال المستعرة التي تفرحها البنوك الأجنبية لاسيما في مجال الائتمان الاستهلاكي، وذلك تغييرا عن وضع شبه احتكاري من ناحية و تمويسا عن المخطلة المرفعة وعدم الاعتماد على الضمانات العينية من ناحية أخرى.	من المنصور ارتفاع تكلفة التمويل لتعويض ارتفاع المعامل لاسيما في ظل عدم اعتبار لف القمصاء بقرائد التأخير على البنوك المتعشرة والاعتماد على اليات تمويلية مخاطر التمويل طويل الأجل في ظل تحريم العقود الاجلعة والمشتقات.	تضمن شروط التمويل والتعويض لخصائص الائسطة والحالات ذات الأثرية مع تحمل خزانة الدولة لفرق التكلفة.	الدولة وإنهجتها للمشروعات لتمويل متطلبات التوافق مع البيئة.	استخدام أسهل فائدة تميزية للمشروعات وفقا لألويات التنمية مع تمويل خزانة الدولة للفرق. إلا أنه من المنصور ترأيد احتمالات تدخل القرارات السياسية والإدارية في القرار الائتالي لتشجيع مشروعات بعينها بحجة تلك الأولويات.

العصر/السياسي	المرجع	الدولة الإسلامية	للرأسمالية الجديدة	الإشتراكية الجديدة	الشعبي
التصويب التام مجموعات البنوك المختلفة	الإتحاد ضمن المسعى في تصويب بنوك القطاع العام التجارية والمحلية بشكل عام، وتزايد تصويب البنوك الأجنبية لإسماء في مجال الائتمان الاستهلاكي، مع هيئتها على صلايات إدارة القروض المستوسقة وإصدارات الأوراق المالية (إليها مع اتجاه الحكومة نطرح مستندات دولية) والعمليات الخاصة بالشركات دولية النشاط العاملة في المحلي والإقليمي، مع إمكانية قيام البنوك المحلية بذو الشرك الأصغر في بعض تلك العمليات.	على التصويب للبنوك المحلية وتزايد تصويب البنوك الأجنبية على القدرة التنافسية لكل منهما وإن كان يوقع استئثار البنوك الأجنبية بالقر الأكبر من الأنشطة الخاصة بالشركات دولية الائتمان الاستهلاكي وإدارة رسمان الإصدارات وتوزيع المدونيات مع ازدياد مخاطر السجلات المالية المقرنة بالتوسع في تلك الأنشطة.	على التصويب للبنوك المملوكة ملكية مجتمعية (إليها البنوك المستحصمة) والبنوك المحلية بوجه عام ودور محدود للبنوك الأجنبية والمشاركة.	غلبة التصويب الشعبي للبنوك القطاع العام التجارية ودور محدود للبنوك المشاركة والأجنبية.	

الغرض / السبيل	المرجع	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشمعي
القدرة على توفير وسائل الدفع وتسوية المعاملات	احتمال حدوث بعض التراخي في التسيب النعني للتعامل بالتقود الحاضرة لمعاملات بطاقات الائتمان مع عدم حدوث تغير ملموس في الموقف من التبيكات لاسيما بعد أن استقر العرف في قطاع الأرصا على استخدامها كسداة لتمويل، فضلا عن ضعف احتمالات قيام أجهزة الدولة بدفع المراتبات والأجر بشيكات أو قبول سداد المستحقات الحكومية بشيكات مسجوة على الحسابات في البنوك، على بينما يوقع تدعيم الاتجاه	استمرار تفضيل التعامل بالتقود الحاضرة واحتفال حدوث تحسن طفيف في التعامل بالتبيكات وتوقف الأمر على موقف أجهزة الدولة من قول التعامل بها لسداد التزاماتها أو تمويل مستحقاتها.	نمو التعامل بوسائل الدفع المتطورة في ظل وجود حوافز من الدولة وجهود جادة من البنوك لتشجيع التعامل بالتبيكات ووسائل الدفع الإلكترونية.	نمو تدريجي في وسائل الدفع المتطورة تقوده حوافز الدولة فسي تطوير أدوات تمويل مستحقاتها وأداء مدفوعاتها.	نمو تدريجي في وسائل الدفع المتطورة بالتقود التي تقوم الدولة بالقر الذي تقوم فيه الدولة بتوفير تمويل مستحقاتها وأداء مدفوعاتها.

العضو	الاشتراكية الجديدة	الراسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	المرجعي	العضو (المستفيد)
تم تدرجى وبتقاني لوسائل الدفع الإلكترونية مع الترشيد فى نقل التقنيات بالاعتماد على التطور والتسى تتلمسب احتياجات الشريحة العليا من المجتمع ويتناسب مع المستوى التالى وحذى للتشاور الحاسبات الآلية واستدامتها بحيث لا يتبدد موارد مخصصة على الاستشلال فى تقنيات يقتصر استخدامها على شريحة	تم تدرجى فى تدرجى وانتشار وسائل الدفع الإلكترونية فى ظل انتشار موزان فى ذاك المجال ويتناسب مع المستوى التالى وحذى للتشاور الحاسبات الآلية واستدامتها بحيث لا يتبدد موارد مخصصة على الاستشلال فى تقنيات يقتصر استخدامها على شريحة	انتشار أكبر لوسائل الدفع الإلكترونية مع تميز نسبي أكبر فى استخدامها للبسوك الأجنبية.	بعض معدل انتشار تلك الوسائل لاسيما فى الأقاليم .	الحالى البدء فى قبول شوية بعض تلك المدفوعات من خلال وسائل الدفع الإلكترونية	مدى توافر وانتشار وسائل الدفع الإلكترونية

القصر/المختبر	المرجع	الدولة الإسلامية	الأساليب الجديدة	الاستراتيجية الجديدة	النتائج
القصر/المختبر	الاتصالات، وإن كان من المتوقع أن يظل انتشار استخدام تلك الوسائل المتطورة مركزاً في القاهرة والإسكندرية والمدن الكبرى والسياحية دون التغلغل إلى الأقاليم.	يؤكد الأمر إلى حد كبير على مدى استعداد النظام للاستثمار الضخم في شبكة الاتصالات ونظم الحاسبات الآلية من جهة وإمكانات الاتصالات المتطورة، فضلاً عن تزايد الخدمات المبكرة	تحسن كبير في كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة مع تزايد إمكانية الوحدات المصرفية وربطها بالخدمات الآلية وشبكات الاتصالات المتطورة، فضلاً عن تزايد الخدمات المبكرة	محدودة من المجهز، والمجال هندسا مقسوح لاختيارات كثيرة فقد تطلبت الأثرية لماكينات الصرف الآلي، وكروت الائتمان وأعمال أقل (أو التناهي من حيث نوع الخدمات والتوزيع الجغرافي) للعلاقات المصرفية من خلال الحاسبات الآلية أو شبكة الإنترنت.	التركيز على تحسين كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة وإداء الخدمات ككل استناداً إلى تطوير شبكة الاتصالات وربط الوحدات المصرفية بالحاسبات الآلية.
القصر/المختبر	الاتصالات، وإن كان من المتوقع أن يظل انتشار استخدام تلك الوسائل المتطورة مركزاً في القاهرة والإسكندرية والمدن الكبرى والسياحية دون التغلغل إلى الأقاليم.	يؤكد الأمر إلى حد كبير على مدى استعداد النظام للاستثمار الضخم في شبكة الاتصالات ونظم الحاسبات الآلية من جهة وإمكانات الاتصالات المتطورة، فضلاً عن تزايد الخدمات المبكرة	تحسن كبير في كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة مع تزايد إمكانية الوحدات المصرفية وربطها بالخدمات الآلية وشبكات الاتصالات المتطورة، فضلاً عن تزايد الخدمات المبكرة	التركيز على تحسين كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة وإداء الخدمات ككل استناداً إلى تطوير شبكة الاتصالات وربط الوحدات المصرفية بالحاسبات الآلية.	التركيز على تحسين كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة وإداء الخدمات ككل استناداً إلى تطوير شبكة الاتصالات وربط الوحدات المصرفية بالحاسبات الآلية.

الغرض/السيناريو	المرجع	النوعية الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الائتمانية الجديدة	الشمعي
كفاءة تنظيمية المخاطر - ضوابط القسور الاقتصادي	استمرار إلزام البنوك المصرفية بضوابط الائتمان وأسس تصنيف الأصول وتكرير المخصصات تقضي مع الواعد والأعراف الدولية مع وجود إمكانية كبيرة للتكيف عليها من جانب البنوك في الواقع العملي.	إلزام البنوك بنوعين من الضوابط للقرارات الائتمانية يتعلق أحدهما بسلامة القبول من الوجهة المصرفية ويتعلق الثاني بالضوابط الشرعية.	إعمال ضوابط جادة للقرارات الايمانية لادوما فيما يتعلق بمعدلات السوكر على مستوى العمل الواحد وعلى مستوى النشاط الاقتصادي وقدم البنوك بتحديد سياسات الايمانية واعية يتم الالتزام بها في إطار سلطات ائتمانية محددة.	إعمال ضوابط جادة للقرارات الايمانية لادوما فيما يتعلق بمعدلات السوكر على مستوى العمل الواحد وعلى مستوى النشاط الاقتصادي وقدم البنوك بتحديد سياسات الايمانية واعية يتم الالتزام بها في إطار سلطات ائتمانية محددة. ويظل التحدي هو الارتقاء في هذا الشأن هو مدى التأثر بقرارات بارية المتعلقة بالتأثير بين قطاعي	من المتصور خضوع البنوك لأثر الجاهلين متعارفين أحدهما يدفع في اتجاه الالتزام بضوابط وسياسات ائتمانية تلحق مسع العرف المصري في السليم في حين يدفع الآخر في اتجاه تعليب العوامل السياسية والإدارية. كما أنه من المتصور وجود احتمال للتفرقة في الضوابط المتعلقة بالتأثير بين قطاعي

الغرض/السيناريو	المرجع	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاقتصاد الجديدة	الشعبي
- مخاطر التمويل طويل الأجل	تزايد مخاطر التمويل مع تزايد توجه البنوك التجارية إلى مجال التمويل العقاري وشيخ الإيجارات المستحقة للائتمان، لاسيما في ظل مساهمة الإيجار في تمويل مشاريع الإسكان المختلفة من التمويل الاستثماري، ومن المقصود أن تحصر من البنوك التجارية على نطاق صيغ التمويل طويلة الأجل بوجه عام والتركيز على صيغ المراجعة والإدارة وتوفير التمويل قصير الأجل لاسيما لنطاق التجارة.	تزايد مخاطر التمويل المرتبطة بصيغ المشاركة (المتشاركة أو المستمرة) في رؤوس أموال المشروعات وعائدات التوجه إلى التمويل العقاري والأشكال المختلفة من التمويل الاستثماري، ومن المقصود أن تحصر من البنوك التجارية على نطاق صيغ التمويل طويلة الأجل بوجه عام والتركيز على صيغ المراجعة والإدارة وتوفير التمويل قصير الأجل لاسيما لنطاق التجارة.	ظهور مؤسسات مالية متخصصة في التمويل طويل الأجل وابتكار الآليات المناسبة لتلك التمويل مما يخفض من مخاطره لدى البنوك التجارية.	ظهور مؤسسات مالية متخصصة في التمويل طويل الأجل وابتكار الآليات المناسبة لتلك التمويل مما يخفض من مخاطره لدى البنوك التجارية.	على الرغم من النمو المتوقع في دور البنوك والمؤسسات المتخصصة في التمويل طويل الأجل فإنه من المتصور قيام البنوك التجارية بالدور الأكبر في توفير هذا التمويل لاسيما للمؤسسات وعائدات الأعمال والمشاريع الخاصة والأسرية. وتتوقف الفترة على توافر ما يقترب بهذا الوضع من مخاطر على قدره تلك البنوك على توفير أو تعبئة اندخارية ومصائد أموال طويلة الأجل من ناحية

الغرض/السيناريو	المرجعى	الدولة الإسلامية	الراعية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشعبى
- آليات تغطية المخاطر دور الأجهزة الإشرافية - طبيعة الأجهزة الإشرافية	مخاطر أعلى.	بدء ظهور آليات منطوقة لتغطية مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف لإسبما فى ظل التمويل طويل الأجل، مع وجود إكباتية لاستخدام هذه الآليات (وعلى رأسها المشتقات) فى أغراض المضاربة.	استخدام وإكبات الآليات المنطوقة لتغطية المخاطر وإنشاء إدرات متخصصة بالنموك (مستقلة عن أجهزة الائتمان) لإدارة المخاطر، إلا أنه يظل هناك إكباتية لاستخدام الآليات المنطوقة (وعلى رأسها المشتقات) فى المضاربة.	استخدام وإكبات الآليات المنطوقة لتغطية المخاطر وإنشاء إدرات متخصصة بالنموك (مستقلة عن أجهزة الائتمان) لإدارة المخاطر، إلا أنه يظل هناك إكباتية لاستخدام الآليات المنطوقة (وعلى رأسها المشتقات) فى المضاربة.	بدء ظهور آليات منطوقة لتغطية مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف لإسبما فى ظل التمويل طويل الأجل، مع وجود إكباتية لاستخدام هذه الآليات (وعلى رأسها المشتقات) فى أغراض المضاربة.
		من المتوقع استبعاد الكثير من الآليات المنطوقة لتغطية مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف لإسبما فى الأجل الطويل إذا ساد الاتجاه إلى تحرير التعامل بالمشتقات والعودة الأجنبية، وتوقف النتيجة النهائية على مدى الإبداع واستحداث آليات جديدة.	إكباتية فصل نشاط الإشراف على البنوك تقوم به مؤسسة متخصصة يشمل نشاطها	البنك المركزى هو المنوط أساسا بالإشراف على الجهاز المصرفى مع وجود محاولات	البنك المركزى هو المنوط أساسا بالإشراف على الجهاز المصرفى مع وجود محاولات

الخصم	المرجع	الدولة الإسلامية	الرسمية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشمعي
الخصم/المستثمر	الجهاز المركزي للمحاسبات في ظل تراخي حصة المال العام في أسهم البنوك.	جانب جهاز متخصص يقوم بدور الرقابة الشرعية. ويمكن أن يكون هذا الجهاز في شكل هيئة مستقلة (أثر الإقراء) أو وحدة تابعة للبنك المركزي وهو الأمر الأكثر احتمالاً، مع وجود جوانب شرعية في البنوك تتولى أعمال الرقابة الداخلية وتصدر تقريراً سنوياً للجمعية العمومية للمساهمين يشتمل على رأيها وملاحظاتهما عن مدى تمشي معاملات البنك مع أحكام الشريعة الإسلامية.	تدعيم مساهمات الأجنبيّة الإشرافية على أسس من التقنيات الحديثة والعاملات	البنك المركزي يمثل مساهمة رقابية فقط ولا يمثل الجمعية العامة للبنوك المملوكة ملكية	من المتصور تدعيم مساهمات البنك المركزي على أسس من التقنيات الحديثة والعمل
حدود سلطاتها	استمررت تدعيم مساهمات البنك المركزي على الصعيد التشريعي، وتوسيعها لتشمل				

النّصحي	الاِشتراكِيّة الجَدِيْدَة	الرّأسماليّة الجَدِيْدَة	الدّوليّة الإِسلاميّة	المِرجعي	النّقص/السّيّارِيو
والمجالس النّيلِيّة فِان الأمِـر يَوقِفُ عَلى دَرجة الاِستِـرام بالإِقصاح والشّغافيّة ونَشـِـر البِلَوات التّصمِيـليّة الدّورِيّة عَن النّشاط سِواء فِـيما يَـتَـعَـلّق بِكُل بَنـِـك أو بِـالصّـورَة المِـجمِعة لِـالجِـهـانِ المِـصرِفِي مَن نَاحِيّة والمِـمـسـاجِة الّـيـمِـرُ اعْطِيّة الّـي يَـمـسـج بِـها النّظام مَن نَاحِيّة أُخـرَى.	لأجْهَرَة الرّاقِيّة الشّـعِـبِيّة سِواء مَن خِلال الرّأى العام (راقِيّة السّوق) أو المِجالس النّيلِيّة، وَهُوَ مِـسا يَـطـالِبُ الاِـسـتِـرام بِالْإِقصاح والشّغافيّة ونَشـِـر البِلَوات التّصمِيـليّة الدّورِيّة عَن النّشاط سِواء مَن جِـانِب كُل بَنـِـك أو الصّـورَة المِـجمِعة مَن خِلال البَنـِـك المِـمـرُكِزِي لِـاسِـمِـا مَن جِـيـثُ مِـجـالِـات النّشاط وَالتّوزِيع التّـكـمِـلِـي لِلـمِـعـلِـاء وَالدّـيـوِن المِـتـعـمِـرَة وَمُـخـصِـماتِـها وَالمِـشـرُوعات الّـي تَـسـاهِـم فِـيـها البَنـِـك وَالـمِـتـائِد مِـنـها... الخ				

المقصود/المستفيد	المرجع	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشعبي
- درجة تحرير ميزان العمليات الرأسمالية والقدرة على التعامل مع ما يقتضيه ذلك من آثار	طرح سندات حكومية في أسواق المال المحلية.	وإيران) تشير إلى إمكانية التوصل إلى بعض الحلول التوفيقية لتلك المشاكل. ومن ناحية أخرى تشير تجربة إيران والمودن إلى إمكانية استخدام الوسائل المباشرة في إدارة المسؤولية المحلية من خلال المسقوف الائتمانية وأسعار الفائدة المعبزة.	تحرير ميزان العمليات الرأسمالية مع إعمال حوافز إيجابية/سلبية لتشجيع تدفقات رأس المال المباشر طويلة الأجل في مواجهة التدفقات قصيرة الأجل لأغراض المضاربة. ومن المتعمور أيضاً أن يقتزن ذلك بأنشطة	تحرير مضبوط لميزان العمليات الرأسمالية في اتجاه جذب الاستثمارات المباشرة مع تقييد الاقتراض من الخارج والحرص على إدارة الدين بحيث يتسم الاعتدال أساساً على المؤسسات المالية الدولية مثل البنك الدوليين بالاستثمار فيها.	التوصل على مستوى العمليات الرأسمالية المباشرة مسنحة ناحية وضبط تدفقات رأس المال للخارج من ناحية أخرى مسح توفيق أو عينة اندخارية وأدوات استثمار مالي بالعملة الأجنبية يسمح للمواطنين بالاستثمار فيها.

العنصر/المبتدئ	المرجع	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	الشعبي
		سياسة الرقابة على الصوف (كما هو الحال في إيران) والحاجة إلى التمسك مع صناديق ومؤسستات الائتمان الأجنبية، والرجوع إلى أسواق البضائع الدولية. وأسواق البضائع الدولية.	خطوات جديدة لمواجهة عمليات غسل الأموال واستصدار قانون لتجريم تلك العمليات فضلا عن إلغاء أو تعديل قانون سرية الحسابات.	النزول لتحويل المشروع وعات الضخم (والقروض من المؤسسات الرسمية و شبيهة الرسمية) لاسيما مؤسسات ضمان الصالات. إلا أنه تظل هناك إمكانية لطرح سندات حكومية في السوق الدولية إذا ما دعت الحاجة ونسوفت الظروف والظروف الملائمة.	إلا أنه ممن المتصور أن تركز الزائد الصوبات المتكاملة نحو الجهة الضبوط التخفيفية والصفوط على سعر الصرف المقترنة بحركة رؤوس الأموال قمعيرة الأجل.

وتشير التصورات سالفة الذكر إلى درجات مختلفة لأداء الجهاز المصرفي المصري وكفاءة الوساطة المالية في ظل كل سيناريو من السيناريوهات الخمسة الرئيسية، بحيث يمكن ترتيبها ترتيباً تنازلياً، من حيث الأثر النهائي على تمويل التنمية على النحو التالي:

سيناريو الرأسمالية الجديدة	المركز الأول
سيناريو اشتراكية السوق	المركز الثاني بفارق بسيط
السيناريو الشعبي	المركز الثالث بفارق كبير
السيناريو المرجعي	المركز الرابع بفارق كبير
سيناريو الدولة الإسلامية	المركز الخامس

هوامش جداول الإستشراف

(١) انظر فى ذلك كلا من:

- Banking System and Central Bank Law على موقع City University of Hong Kong على شبكة الإنترنت.

(٢) كما هو الحال فى الصين، على سبيل المثال: Institute of International Finance, 18,2000

(٣) من أبرز تلك البنوك والمؤسسات المالية العالمية سيتيبانك، بنك الاتحاد السويسرى، ANZ جريندليز، مؤسسة الاستثمار بالمملكة المتحدة، بنك ناسيونال دى بارى، ويلنجتون لإدارة الأصول فى بوسطن، بوسطن كابيتال باريترز. انظر فى ذلك:

Mabid El-Jarhi, "Islamic Financial Instruments Implications for Financial Intermediation, Regulation, and Supervision", Financial Development in Emerging Markets: The Egyptian Experience, Op.Cit, p. 196-197.

(٤) انظر كلا من:

مركز عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامى، القوانين الاقتصادية من منظور إسلامى، جامعة الأزهر، ١٩٩١ Mabid El-Jarhi, "Islamic Financial Instruments مصدر سبق ذكره، ص ٢٠٦.

(٥) انظر فى ذلك: سيد طنطاوى، معاملات البنوك وأحكامها الشرعية، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٩٨.

(٦) فى تفصيل آليات التمويل بالبنوك الإسلامية انظر على سبيل المثال:

- موقع بنك ماليزيا المركزى على شبكة الإنترنت :

www.bnm.gov.my/fin_sys/islamic/products.htm

- "بنك قطر الدولي الإسلامي"، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد ٢٢٦، بيروت، تشرين الأول ١٩٩٩.

(٧) انظر في ذلك كلا من:

- بنك التضامن الإسلامي، التقرير السنوي ١٩٩٩، السودان.

- على شبكة الانترنت: Asian – Pacific Economic Literature, Vol. 2, Mohamed Arrif, Islamic Banking, September 1988, p. 46-62.

(٨) فيما يتعلق بعمل تلك المؤسسات والصناديق المتخصصة وعلاقتها بالدولة انظر كلا من:

- مركز عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، القوانين الاقتصادية من منظور إسلامي، مصدر سبق ذكره .

- موقع بنك ماليزيا المركزي على شبكة الانترنت، مصدر سبق ذكره.

(٩) انظر في ذلك: سلوى العنتري، أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على أعمال البنوك المركزية، المؤتمر السنوي الأول لقسم الاقتصاد، كلية التجارة - جامعة عين شمس، المنعقد تحت عنوان "تحرير الخدمات وتأثيرها على الاقتصاد المصري، القاهرة، إبريل ٢٠٠٠.